

دفاع عن الحديث النبوى والسيرة

في

الرد على جهالات الدكتور البوطي في كتابه

« فقه السيرة »

بقلم

محمد ناصر الدين الألباني

منشورات

مؤسسة و مكتبة الخاقان

محمد مفيد الخيمي

دمشق - هاتف : ١١٥٣٧٦ ص. ب ٥٢٧٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة بين يدي الرسالة

الحمد لله رب العالمين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، والصلوة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، والتابعين لهم بياحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ، فيين يديك أيها القارئ الكرام بحوث علمية حديثة ، في نقد كتاب « فقه السيرة » للدكتور محمد سعيد البوطي الأستاذ في كلية الشريعة في جامعة دمشق ، كان وضعه لطلاب السنة الثانية في الكلية ، و كانت نشرت هذا النقد في مجلة التمدن الإسلامي الفراء بمحوناً متابعة ، وجوت منها أن يجد الطلاب وغيرهم فيها « نوذجاً صالحًا للنقد العلمي النزيه » ، القائم على البحث والالتزام القواعد العلمية الصحيحة ، عسى أن يزيد لهم ذلك عناء بدراسة الحديث الشريف دراسة عملية ، وبذلك يحيون ما كاد يندرس من هذا العلم العظيم ، بسبب اقصار المدرسين والأسانذة على تدریسه دراسة نظرية محضة ، وإصدارهم على أساسها تأليفاتهم التي يؤلفونها لطلابهم أو لغيرهم ، غير مراعين فيها أبسط تلك القواعد العلمية ، من اختيار النصوص الصحيحة ، والأحاديث الثابتة ، من المصادر المؤثرة والمراجع المعتمدة ، مع العزو إليها ، وتخریجها تخریجاً علمياً دقيقاً ، قوى أحدهم .

وهو أستاذ هذه المادة : الحديث - يورد حدیثاً نبوياً ، أو خبراً متعلقاً بسيرته عليه الصلاة والسلام أو أخلاقه ؟ يقول في تخریجه : « رواه أبو داود » أو « رواه ابن هشام في (السيرة) !! وهو يظن أنه بذلك قد أدى الأمانة العلمية المطروقة في عنقه ، وأنه نصّ اطلاعه ! هيئات هيئات ! فإن التزام المنهج العلمي المشار إليه في الدراسة الحديثية يوجب عليه قبل هذا التخریج المقتنض أن يدرس إسناد ذلك الحديث أو الخبر ، ويتتبع رجاته ، ويتعرف عليه ، وأقوال أهل الاختصاص

خـيـه ثم يـجـمـعـكـمـ عـلـيـهـ بـاـنـقـتـصـيـهـ هـذـهـ الـدـرـاسـةـ مـنـ صـحـةـ أـوـ ضـعـفـ ،ـ ثـمـ يـقـدـمـ خـلاـصـتـهـاـ إـلـىـ طـلـابـهـ مـعـ التـغـوـيـجـ المـذـكـورـ ،ـ وـإـلـاـ فـشـلـ هـذـاـ التـخـرـيجـ الـبـيـتـورـ الـذـيـ جـرـىـ عـلـيـهـ الـأـسـتـاذـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ ؟ـ بـاـلـاـ يـعـجـزـ عـنـهـ أـحـدـ مـنـ الـطـلـابـ أـنـفـسـهـمـ إـنـ شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ .ـ

ذـلـكـ مـاـ كـنـتـ كـتـبـتـ فـيـ مـقـدـمـةـ وـسـالـتـيـ «ـ نـقـدـ نـصـوصـ حـدـيـثـيـةـ فـيـ التـقـافـةـ »ـ الـعـامـةـ (١)ـ لـالـشـيـخـ مـحـمـدـ الـمـنـصـرـ الـكـاتـبـيـ ،ـ وـهـوـ يـنـطـبـقـ عـلـىـ الدـكـتـورـ الـبـوـطـيـ قـامـ الـانـطبـاقـ بـلـ إـنـ هـذـاـ زـادـ عـلـىـ الشـيـخـ فـادـعـيـ لـكـتـابـهـ «ـ فـقـهـ السـيـرـةـ »ـ مـاـ الصـحـةـ مـاـ لـيـسـ لـهـ كـاـنـتـ أـشـرـتـ إـلـىـ ذـلـكـ فـيـ التـعـلـيقـ عـلـىـ الـمـقـدـمـةـ الـمـذـكـورـةـ فـقـلتـ مـاـنـصـهـ :

«ـ ثـمـ وـقـفتـ عـلـىـ كـتـابـ «ـ فـقـهـ السـيـرـةـ »ـ لـالـأـسـتـاذـ الـفـاضـلـ الدـكـتـورـ مـحـمـدـ سـعـيدـ وـمـضـانـ الـبـوـطـيـ ،ـ فـرـأـيـتـ خـاـفـيـهـ نـحـوـ الـأـسـتـاذـ الـكـاتـبـيـ ،ـ فـأـوـرـدـ فـيـ كـثـيرـاـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـضـعـيفـةـ وـالـمـنـكـرـةـ ،ـ بـلـ وـمـاـلـاـ أـصـلـ لـهـ أـلـبـةـ ،ـ وـلـكـنـ زـادـ عـلـيـهـ فـنـصـ فـيـ الـمـقـدـمـةـ أـنـ اـعـتـمـدـ فـيـهـ عـلـىـ مـاـ صـحـ مـاـ أـحـادـيـثـ وـالـأـخـبـارـ !ـ وـلـكـنـ درـاسـتـ لـكـتـابـ بـيـنـتـ أـمـاـ دـعـوـيـةـ بـحـرـودـةـ ،ـ وـأـنـ جـلـ اـعـتـهـادـ كـانـ عـلـىـ كـتـابـ فـضـيـلـةـ الشـيـخـ مـحـمـدـ الـغـزـالـيـ :ـ «ـ فـقـهـ السـيـرـةـ »ـ الـذـيـ لـمـ يـقـصـوـ الدـكـتـورـ عـلـىـ أـنـ يـاخـذـ اـسـمـهـ فـقـطـ ،ـ بـلـ زـادـ عـلـيـهـ فـاتـتـفـادـ مـنـهـ كـثـيرـاـ مـنـ بـحـوـثـهـ وـبـصـوـصـهـ ،ـ بـلـ وـعـنـاوـيـنـهـ !ـ كـاـ استـفـادـ مـنـ تـخـرـيجـيـ إـيـاهـ الـمـطـبـوعـ مـعـهـ ،ـ مـعـ اـخـتـصـارـ لـهـ مـخـلـ ،ـ لـيـسـتـ بـذـلـكـ مـاـ قـدـ فـعـلـ ،ـ وـقـدـ اـنـتـقـدـيـ فـيـ ثـلـاثـ مـوـاطـنـ مـقـهـيـ تـمـيـتـ - يـشـهـدـ اللهـ - أـنـ يـكـوـنـ مـصـيـباـ وـلـوـ فـيـ وـاحـدـ مـنـهـ ،ـ وـلـكـنـهـ عـلـىـ الـعـكـسـ مـنـ ذـلـكـ ،ـ فـقـدـ كـشـفـ بـذـلـكـ كـلـهـ أـنـ هـذـهـ الشـهـادـاتـ الـعـالـيـةـ ،ـ وـمـاـ يـسـمـونـهـ بـ(ـ الدـكـتـورـاهـ)ـ لـاـ تـعـطـيـ لـصـاحـبـهاـ عـلـماـ وـتـحـقـيقـاـ وـأـدـبـاـ ،ـ وـإـنـيـ لـأـرـجـوـ أـنـ تـقـاحـ لـيـ الـفـرـصـةـ ،ـ لـأـتـكـنـ مـنـ بـيـانـ هـذـاـ الـاجـالـ وـالـهـ المستـعـانـ»ـ.

(١) نـشـرـتـ أـولـاـ فـيـ مـجـلـةـ النـمـدـنـ الـاسـلـامـيـ الغـراءـ (ـ جـلـدـ ٣٣ـ وـ ٣٤ـ)ـ ثـمـ أـفـرـدتـ فـيـ رـسـالـةـ ،ـ وـذـلـكـ قـبـلـ عـشـرـ سـنـينـ .ـ

ثم أتيحت لي الفرصة ، فيبنت الإجمال المشار إليه في هذه الرسالة ، التي يعود الفضل الأول في نشرها للأسادة القائرين على مجلة التمدن الإسلامي الغراء . وبخاصة منهم الأستاذ أحمد مظفر العظامه شفاه الله وقواه ، فقد نشرت فيها تباعاً في مقالات متسلسلة من العدد (٧ - مجلد ٤٢ - ٢ - مجلد ٤٤) ، ثم أفردتتها في هذه الرسالة ليعم النفع بها ، وبطلمع عليماً من لم يتمكن من متابعتها في المجلة الغراء .

هذا ، وقد غني إلى أن بعض الأساتذة رأى في ردي هذا على الدكتور شيئاً من الشدة والقسوة في بعض الأحيان ، بما لا يهدون منه في سائر كتاباتي وردودي العلمية ، وقنوا أنه لو كان ردآ عملياً محضاً .

فأقول : إنني أعتقد اعتقاداً جازماً أنني لم أفعل إلا ما يجوز لي شرعاً ، وأنه لا سبيل لمنصف إلى انتقادنا ، كيف والله عز وجل يقول في كتابه الكريم في وصف عباده المؤمنين : (والذين إِذَا أَصْبَهُمُ الْبُغْيَ هُمْ يَتَصَرَّفُونَ . وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله إنه لا يحب الظالمين ، ولمن انتصر بعد ظالمه وأولئك ما عليهم من سبيل . إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم . ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور) . فإن كل من يتبع ما يكتبه الدكتور البوطي في كتبه ورسائله ويتحدث به في خطبه ومحالسه يجده لا يفتئأ يتهم فيما على السلفيين عامة ، وعلى من دونهم خاصة ، ويشهر بهم بين العامة والغوغاء ، ويرميهم بالجهل والضلال ، وبالتبليه والجنون ، ويلقبهم بـ (السفلين) و (السخيفين) !! وليس هذا فقط ، بل هو يحاول أن يثير الحكم ضد هم برميه إياهم بأنهم علاء للاستهار : إلى غير ذلك من الأكاذيب والترهات التي سجلها عليه الأستاذ محمد عيد عباسي في كتابه *القيم بدعة التعصب المذهبى* ، (ص ٣٠٠ - ٢٧٤) وغيرها ، داعماً ذلك بذكر الكتاب والصفحة التي جاءت فيها هذه الأكاذيب .

ومن طاماته وافتراضاته قوله في « فقه السيرة » ، (ص ٣٥٤ - الطبعة الثالثة) بعد أن نبذهم بلقب الوهابية : « ضل أقوام لم تشعر أثنيتهم بمحبة رسول الله

وراحوا يستنكرون الترسُل بذاته صلوات الله عليه بعد وفاته ». وهذا كأنه اجتاز من الدكُتور لفورية ذلك المتعصب الجائز : « إن هؤلاء الوهابيين تقرن نقوسم أو تشمتز حينما يذكرون إمام محمد صلوات الله عليه ». (١)

والدكتور حين يلفظ هذه الفرية يتذكر أن الواقع الذي هو على علم به - يكتنفهم فإن السلفيين وأئمَّتهم بفضل الله تعالى - من بين المسلمين جميماً - شعاراتهم اتباعهم للنبي صلوات الله عليه وحده دون سواه ؛ وهو الدليل القاطع على حبهم الحالص له الذي لازمه حبهم الله عز وجل ، كما قال : (فَلَمَّا كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبَعْنَاهُ يَحْبِبُكُمُ اللَّهُ) . ولعلم الدكتور بهذا الفضل الإلهي على السلفيين حمله حقده عليهم على أن يحاول إبطال دلالة الآية المذكورة على مأسفل ، بل وعلى تضليل السلفيين مجدداً لفهم إيماناً هذا الفهم الواضح وأنها تعني أن الاتباع دليل الحبة وأنها لا تنفك عنه فقال (ص ١٩٥ - الطبعة الثالثة) : « ولقد ضل قوم حسروا أن حبة رسول الله صلوات الله عليه ليس لها من معنى إلا الاتباع والافتداء ، وفاثم أن الافتداء لا يأتي إلا بوازع وذافع ، وإن تمجد من وازع يحمل على الاتباع إلا الحبة القلبية ».

وأقول : إن الذي (ضل) إنما هو الذي يناقض نفسه بنفسه من جهة ، فأول كلامه ينقض آخره لأنه إذا كان لا يحمل على الاتباع إلا الحبة القلبية ، وهو كذلك وهو الذي نعتقده ونعمل به فكيف يتفق هذا مع أول كلامه الصريح في أن الحبة لها معنى غير الاتباع ؟ ولو كان الأمر كذلك ثبت الدكتور عليه لأبطل دلالة الآية والعياذ بالله تعالى .

ومن جهة أخرى فقد افترى علينا بقوله : « وفاثم أن الافتداء » الخ . فلم يقتنا ذلك مطلقاً بحمد الله بل نعلم علم اليقين أنه كلما ازداد المسلم اتباعاً للنبي صلوات الله عليه ازداد حباً له ، وأنه كلما ازداد حباً له ازداد اتباعاً له صلوات الله عليه ، فهذا أمران

أنظر مقدمي لشرح العقيدة الطحاوية (ص ٤ - الطبعة الرابعة)

جتلازمان كالإيان والعمل الصالح تماماً .

فهذا الحب الصادق المقربون بالاتباع الحالص للنبي ﷺ ، هو الذي أراد الدكتور أنت ينفيه عن السلفيين بقوله السابقة ، فالله تعالى حسيبيه ، (وكفى بالله حسيبا) .

ذلك قليل من كثير من افتراضات الدكتور البوطي وترهاته ، الذي أسفق عليه ذلك البعض ، أن قسوتنا عليه أحياها في الرد ، ولعله قد تبين لهم أننا كنا معذورين في ذلك ، وإننا لم نستوف حقنا منه بعد ، (وجزء سبعة مثلها) ولكن نحن نستطيع الاستيفاء ، لأن الافتراض لا يجوز مقابلته بمثله ؛ وكل الذي صنعته أنت يثبت جهله في هذا العلم وتطفله عليه ومخالفته للعلماء ، وافتراضه عليهم وعلى الأبراء ، بصورة رهيبة لا تكاد تصدق ، فمن شاء أن يأخذ فكرة مريرة عن ذلك ، فليرجع إلى فهرس الرسالة هذه ير العجب العجاب .

هذا ، وهناك سبب أقوى استوجب القسوة المذكورة في الرد ينبغي على ذلك البعض المشفق على الدكتور أن يدركه ، ألا وهو جلالة الموضوع وخطرورته الذي خاص فيه الدكتور بغير علم ، مع التبعي والإدعاء الفارغ الذي لم يسبق إليه ، فصحح أحاديث وأخباراً كثيرة لم يقل بصحتها أحد ، وضعف أحاديث أخرى تعصباً للذهب ، وهي ثابتة عند أهل العلم بهذا الفن والشرب ، مع جهله التام بمصطلح الحديث وترجم روانه ، وإعراضه عن الاستفادة من أهل العلم العارفين به ، ففتح بذلك باباً خطيراً أمام الجمالي وأهل الأهواء أن يصححوا من الأحاديث ما شاؤا ، ويضعفو ما أرادوا ، ومن سن في الإسلام سنة سبعة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة .

وسبحان الله العظيم ، إن الدكتور ما يفتّأ يتمم السلفيين في جملة ما يتمهم به بأنهم مجتهدون في الفقه وإن لم يكونوا أهلاً لذلك ، فإذا به يقع فيما هو شرٌّ مما تمهم به تحقيقاً منه للأثر السافر : « من حفر بثراً لأخيه وقع فيه » ! أم أن

الدكتور يرى أن الاجتهاد في علم الحديث من غير المجهود بل من جاهل يجوز ، وإن كان هذا العلم يقوم عليه الفقه كله أو جله !!

من أجل ذلك فإني أرى من الواجب على أولئك المشفقين على الدكتور أن ينصحوه (والدين النصيحة) بأن يتراجع عن كل جهالاته وافتراضاته ، واتبعك قلمه ولسانه عن الموضع في مثلها مرة أخرى ، عملاً بقول نبينا محمد ﷺ : «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً» قيل : «كيف انصره ظالماً؟» قال : «تجزه عن الظلم فإن ذلك نصره». أخرجه البخاري من حديث أنس ، ومسلم من حديث جابر ، وهو مخرج في «الإرواء» (٢٥١٥).

فإن استجواب الدكتور بذلك مانزجو ، و«عفا الله عما سلف» ، وإن كانت الأخرى فلا يلومن إلا نفسه ، والعاقبة للمتقين ، وصدق الله العظيم إذ يقول : «إنا لننصر رسالنا والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد . يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم ولم يلهم اللعنة ولم سوء الدار».

وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم .

دمشق في ٢٧ جمادي الآخرة سنة ١٣٩٧ هـ

محمد ناصر الدين الألباني

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُورِ
أَنفُسِنَا ، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلُ لَهُ ، وَمِنْ يُضْلِلُ فَلَا
هَادِي لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّداً
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

أما بعد ، فهذه تعليقات مリーحة على أحاديث كتاب « فقه السيرة »
تأليف الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي في جزأين ، طبع دار الفكر
الحديث في لبنان . قال في المقدمة :

« وبعد هذه ابحاث في فقه السيرة النبوية ، كنت أقيمتها محاضرات على طلاب
السنة الأولى - والثانية - بكلية الشريعة في جامعة دمشق » .

أقول : لقد كان من أقوى الحوافر على دراسة هذا الكتاب - مع ضيق
الوقت ، وضعف الرغبة في قراءة مؤلفات المعاصرين - أنني وأيت مؤلفه الفاضل
يقول في مقدمة الجزء الثاني منه (ص ٣) :

« ولقد سلكت فيه الطريقة التي سلكتها في الجزء الأول فأفردت ابحاث
السيرة ، على شكل نصوص ، اعتمدت فيها أولاً على صحاح السنة ، ثانياً على ماصح
من أخبار السيرة في كتبها ، وأهم ما اعتمدت عليه من ذلك سيرة ابن هشام ،
وطبقات ابن سعد » .

فلما قرأت هذا استبشرت خيراً ، وقلت في نفسي : إذا صدق الخبر الخبر
فلا شك ان الدكتور بكتابه هذا يكون قد طرق بباباً جديداً من التأليف في سيرة النبي
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وهو اختيار الروايات التي صحت فيها من كتب الحديث والسيرة ،
ولازمه الإعراض عن ذكر ما لم يصح منها على طريقة علماء الحديث ونقاده .
وهذا أمر هام جداً، فإن ما ألف في السيرة النبوية الكريمة حتى الآن يعد بالألوف

كما قال العلامة السيد صليمان الندوبي في كتابه القيم «الرسالة الحمدية»^(١) (ص ٦٥) ومع ذلك ، فإني لا أعلم في كل ما ألف من ذلك ، من نحو هذا المنعى من الاختيار الذي ذكر فضيلة الدكتور أنه سلكه في هذا الكتاب ، ولطالما راودتني نفسي أن أسلك هذا السبيل فأضع كتاباً جاماً تحت عنوان « صحيح السيرة النبوية » على نحو ما جريت عليه في « صحيح سنن أبي داود » وغيره « أنا في سبيله الآن ، ولكن الفرصة لم تسعني حتى هذه الساعة للقيام بمثل هذا الواجب ، فلما فرأت عبارة الدكتور السابقة ظننت أنه قد قام بالواجب وتحقق الرجاء .

وكيف لا يكون ذلك واجباً ، وسيزره صلوات الله عليه إنما هي « صورة للمثل الأعلى في كل شأن من شؤون الحياة الفاضلة ، كي يجعل منها دستوراً يتمسك به ويسير عليه ، ولا ريب أنه منها يبحث عن مثل أعلى في ناحية من نواحي الحياة ، فإنه واجد كله في حياة رسول الله صلوات الله عليه على أعظم ما يمكن الواضح والكمال . ولذا جعله الله قدوة للإنسانية كلها فقال : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة » - الأحزاب ٢١ . كما قال الدكتور في مقدمة كتابه (ص ٧ - ٨) ولكن هل استطاع الدكتور أن يتحقق الرجاء ، أو على الأقل أن يحصر اهتماده فيما نقله من النصوص على ما صع ما صع في كتب السيرة ، ودواوين السنة التي سماها « صحيح السنة » ؟ ذلك ما أريد أن أبسط الكلام فيه الآن في هذه العجلة ، راجياً المولى سبحانه وتعالى أن يسد خطاناً ، ويعلم من الصواب والأخلاق في أقوالنا وأفعالنا .

١ - لقد استرعى انتباهي قوله تحت عنوان « مصادر السيرة النبوية »

(١١/١) :

(١) وهي ثلث محاضرات في السيرة النبوية ورسالة الإسلام ، كان القاها في جامعة مدراس بالمهد . وهي ذات فوائد هامة تدل على غزاره علم المؤلف رحمه الله تعالى وجزاه خيراً

٢ — السنة النبوية الصحيحة :

وهي ما تضمنها كتب أئمة الحديث المعروفين بصدقهم وأمانتهم ، كالكتب الستة وموطأ الإمام مالك ومسند الإمام أحمد^(١) .

فأقول : إن ما تضمنته الكتب المذكورة وغيرها — باستثناء الصحيحين — ليس كل ما فيها من الحديث صحيحاً . بل منه الصحيح ، والحسن والضعف ، وفي بعضها الموضوع أيضاً ، كـ هو معلوم عند أهل العلم بالحديث الشريف ، ويأتي ذكر بعض النصوص المؤيدة لذلك بما ذكره في « علم مصطلح الحديث » وعلى ذلك فقول الدكتور في السنة الصحيحة : « هي ما تضمنته كتب أئمة الحديث » . تعميم غير صحيح ، ولقد وددت أن أقول : لعله سبق قلم منه ، وأنه لم يرد هذا العموم الظاهر منه ، المعروف بطلازه بداعه وددت ذلك ، ولكنني لم أجده في كلامه الأخرى ، وفي المنهج الذي جرى عليه عملياً ، ما يساعدني على ذلك ، فقد سبق قوله وهو يتحدث عن طريقة في الكتاب : « اعتمدت فيها على صحاح السنة » ، فقوله « صحاح » بصيغة الجمع بدل « الصحيحين والسنن الأربع » ، كما هو التعبير العلمي الصحيح — مما يشعر الباحث بأن الكتب التي تجمع الأحاديث الصحيحة فقط ليست مخصوصة عنده

(١) ثم تبين لي أن الدكتور البوطي ، قد لد في هذا الكلام الدكتور السباعي رحمة الله تعالى . فقد قال هذا في كتابه « مذكرات في فقه السيرة » (ص ١٠) :

« تنحصر المصادر الرئيسية المعتمدة للسيرة على أربعة مصادر ... القرآن الكريم ، ثم السنة الصحيحة التي تضمنها كتب أئمة الحديث ، المعترف بصدقهم ، والثقة بهم . وهي الكتب الستة : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي ، والترمذى ، وأبي ماجه ، ويضاف إليها ... الموطأ ، للامام مالك ، و ... مسند الإمام أحمد » . فهذه الكتب في الذروة العليا في الصحة ، والثقة والتحقيق . أما الكتب الأخرى ، فقد تضمنت الصحيح والحسن ، وفي بعضها الضعف أيضاً ۱

بـ «الصحيحين» من بين الكتب الستة . ولا يقال أيضاً : لعله سبق قلم منه ، لأنني رأيته أعاد هذا القول « صحاح السنة » في مكان آخر من كتابه (ج ١ ص ١٥) . وهو يعني بذلك الكتب الستة بل لعله يعني معها « الموطأ » و « المسند » ، فقد ذكرناها معاً في هذه الكلمة التي نحن في صدد تقدّها . وما يزيد ذلك قوله المتقدم : « اعتمدت » فيها أولاً على صحاح السنة ، ثانياً على ما صح من أخبار السيرة . فهذا نص منه فيما ذكر لأنه صرّح بأن أخبار السيرة فيها لا يصح ، فاعتمد هو - بزعمه - على ما صح منها . ولو كانت كتب السنة عنده مثل كتب السيرة في أحوازها على ما صح وما لم يصح ما كان به حاجة إلى هذا التقسيم والتفريق : « صحاح السنة » « ما صح من أخبار السيرة » ! وقولاً مثلاً : اعتمدت فيها على ما صح من كتب السنة والسيرة . فهذا التفريق منه دليل قاطع على أنه يعني ما ذكرنا من أن السنة الصحيحة ليست مختصة بـ « الصحيحين » فقط ! بل السنن الاربعة من صحاح السنة أيضاً بزعمه ! فهل الأمر كذلك ؟ ذلك ما سأبينه قريباً ، ولكنني بياناً للحقيقة أقول : إن الدكتور ليس هو أول من أتى بمثل هذا الاطلاق ، بل هو مسبوق إليه فهذا هو العلامة سليمان الندوي يقول في كتابه « الرسالة الحمدية » ص ٦٣ : ومن الكتب المصنفة في الحديث الكتب الستة الصاحح ! وهذا الاطلاق شائع في المنهج جداً ، وسمعته كثيراً من بعض طلابها في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة ومن غيرهم أيضاً ، ثم تبعهم على ذلك فضيلة الدكتور ، وبين كتابه على هذا الاطلاق فهل هو صحيح ؟ والجواب : لا ، وهكذا البيان :

إن هذا الاطلاق خطأ محض ، ذلك لأنه يخالف الواقع في هذه الكتب ما عدا الصحيحين كما قررها العلماء بهذا العلم في كتبهم ، ولقد كان له آثار خطيرة في صرف المؤلفين المحدثين عن نقد الأحاديث الواردة فيها بزعم أنها من الصاحح ! وهذا ما وقع فيه الدكتور نفسه ، فتجده يكتفي بعنوان الحديث إلى بعض السنن ، فلا فرق عنده بين حديث رواه البخاري أو مسلم ، وبين آخر رواه أبو داود أو غيره من أصحاب السنن ! مع أن الواجب النظر في أحاديث السنن لورود

الأحاديث الضعيفة فيها ، قال الإمام النووي رحمه الله تعالى في « التقرير » : « واما تقسيم البغوي لأحاديث المصابيح إلى حسان وصحاح مرید آب (الصحاب) ما في الصحيحين و بـ « الحسان » ما في السنن فليس بصواب ، لأن في السنن الصحيح والحسن والضعف والمنكر ».

وقال السيوطي في شرحه :

« ومن أطلق عليها الصحيح كقول السلفي في الكتب الخمسة (يعني الستة ما عدا ابن ماجه) : انفق على صحتهم علماء المشرق والمغرب . وكطلاق الحكم على الترمذى « الجامع الصحيح » ، وإطلاق الخطيب عليه وعلى النسائي اسم « الصحيح » فقد تساهل » ، قال في « أقوية » :

ثُمَّ الْضَّعِيفُ حِيثُ غَيْرُهُ فَقَدْ
تَرَكَاهُ ، وَالآخَرُونَ أَلْحَقُوا
مَازَ بِهِمْ فَانْ فِيهِمُوهُ وَهُنَّ
صَحِيحَةُ ، وَالْدَّارِمِيُّ وَالْمَنْقِيُّ
مِنْهَا الَّذِي لَأَحْمَدَ وَالْخَنْظَرِيُّ
يَرْوِيُ أَبُو دَاوُدَ أَقْوَى مَا وَجَدَ
وَالنَّسْئِيُّ مِنْ لَمْ يَكُونُوا انفَقُوا
بِالْخَمْسَةِ إِنْ مَاجَهُ ، قَيْلٌ : وَمَنْ
تَسَاهَلَ الَّذِي عَلَيْهَا اطْلَاقَ
وَدُونَهَا مَسَانِدُ ، وَالْمَعْتَلِيُّ

قلت : ولا أدل على بطلان هذا التقسيم والاطلاق من كون الترمذى نفسه قد صرخ في سنته بتضليل عشرات بل مئات الأحاديث ، وكشف عن عللها ، فكيف يصح أن يوصف كتابه بـ « الجامع الصحيح » ، أو يحكم على كل حديث فيه بأنه حسن ؟ ! ونحو هذا يقال في سنن أبي داود و سنن النسائي ، فإنها يتكلمان على بعض الأحاديث أحياناً ، ويضعفانها . وأما ما ضعفه العلماء من أحاديث الكتابين فحدث ولا حرج ، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً ، ومن شأن الوقوف على طائفتها منها فليراجع كتبنا : « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة » و « تخريج مشكلة المصابيح » . وأخيراً كتبنا « نقد نصوص حديثية للشيخ متصر الكتباني » .

وأما « الموطأ » للإمام مالك ، فهو مع جلالته ، لا يخلو من كثير من الأحاديث المرسلة والمعللة ، وبعضاها مما لم يوجد له أصل أصلاً كحديث « إني لا أنسى ولكن

انى^(١) وبعضاً وجد له اصل عند بعض المحدثين وفيه الصحيح والضعيف ، فلا بد من التحري . ولذلك قال السيوطي في «التدريب» ص ٥٤ : «صرح الخطيب وغيره بان المرطاً مقدم على كل كتاب من الجامع والمسانيد فعلى هذا هو بعد «صحيح الحاكم» ... وأحصيت ما في «موطأمالك» وما في «حديث سفيان بن عيينة» ، فوجدت في كل واحد منها من المسند خمسة ونيف مسندًا ، وثلاثة وعشرين مرسلاً ونيف ، وفيه نصف وسبعين حديثاً ، وقد ترك مالك نفسه العمل بها ، وفيها حاديت ضعيفة ، وهما جمهور العلماء» .

قلت : وهذا هو الصواب الذي يشهد به كل عارف بهذا العلم ، درس احاديث المرطاً دراسة علمية عن كتب ، وكل ما قد يقال على خلافه فهو مردود بشهادة الواقع والنقد العلمي الصحيح .
واما مسند الامام احمد ، فهو لغزارة مادته تكثير فيه الاحاديث الضعيفه ، وهذا لا خلاف فيه عند اهل العلم . قال الحافظ العراقي :
واما وجود الضعيف فيه فهو محقق ، بل فيه احاديث موضوعة جمعتها في جزء .

ذكره السيوطي في كتابه (ص ١٠٠) . ثم نقل عن الحافظ ابن حجر أنه رد في كتابه «القول المسدد في الذب عن المسند» قول من قال بأن في المسند احاديث موضوعة .

قلت : وهذا موضع خلاف وبحث ، وله شيخ الاسلام ابن تيمية فيه رأي وسط لا داعي لذكره الان ، والقصد بيان ان وجود الاحاديث الضعيفة في المسند أمر متفق عليه بين حفاظ الحديث ، وقد كشف عن ذلك كشفاً عملياً دقيقاً العلامة احمد شاكر فيما علقه على المسند الجديد في طبعته ، ورحمه الله تعالى وجزاه خيراً .

(١) انظر الكلام عليه وبيان أنه معارض للأحاديث الصحيحة في «سلمة الأحاديث الضعيفة» رقم (١٠١)

٢ - قوله : اعتمدت فيها أولاً على صحاح السنة .

أقول : سبق بيان خطأ هذا الأطلاق « صحاح السنة » على الكتب الستة
والموطأ و المسند التي اعتمد عليها فضيلة الدكتور .
فاريد أن أين الآن حقيقة أخرى ظهرت لي من تتبعي لأحاديث
الكتاب وهي :

إن مجموع أحاديث الكتاب بجزءه ما عدا أحاديث « الصحيحين » أحد عشر
حديثاً اثنان منها في الجزء الأول ، والبقية في الجزء الآخر ، مالك منها حديث
واحد فقط لا غير مع أنه عزاه للبخاري فهذا يغنيه عن عزوه إليه في مثل كتابه !
ولا حمد ثلاثة ! اثنان منها ضعيفان أحدهما لا وجود له عندئذ في مسنه مع ضعفه !
والبقية لأصحاب السنن منها اثنان ضعيفان ، أحدهما للترمذى ، والآخر لا يبي
داود فهذا العدد الضئيل بالنسبة لحجم الكتاب ، مع أن ثلاثة ضعيف ، هل يستحق
التقدمة له بهذا القول : « اعتمدت فيها على صحاح السنة » !؟

فإن كل من يقرأ هذا في المقدمة يتوجه أن الكتاب غني المادة من أحاديث
هذه الكتب ، وعنده التحقيق لا يجد فيها إلا هذا العدد المحدود !

وأما الأحاديث الضعيفة الأربع فهى :
الأول . قال ص ٤١٦ :

« وقال له بعض الصحابة : يارسول الله ادع الله على ثقيف ، فقال اللهم اهد
ثقيفاً وأت بهم . رواه ابن سعد في « الطبقات » ، وأخرجه الترمذى في سننه ،
وقد رواه ابن سعد عن عاصم الكنانى عن الأشہب عن الحسن ،
وعلة الحديث عنعنة أبي الزبير عند الترمذى ، وقد كنت خرجته في « تحرير
فقه السيرة للغزالى » (ص ٤٣٢ الطبعة الرابعة) فلا أعيد القول في تحريره .
ونأخذ على الدكتور في تحريره لهذا الحديث أموراً :

أولاً : عزوه لابن سعد بعد الترمذى يومئذ لم يخرجه من هو أعلى طبقة منه ، وهم اعتمدهم في كتابه ، وليس كذلك ، فقد أخرجه أ Ahmad ولكن إسناده منقطع ، كما بيته في المصدر السابق .

ثانياً : كان ينبغي أن يذكر في تخریجـه إیاـه قول الترمذى فيه « حسن صحيح » ، لأنـه أقوى لـتخریجـه ، ولعلـه لم يـذكر ذلك اـعتمادـاً منه على أنـ مجرد العزو للترمذى كافـ لـتصـحـيـحـه لـكونـه من « الصـاحـاحـ » عندـه ! نـقولـ هذاـ تـنبـيـهاـ عـلـىـ الطـرـيـقـةـ الـفـضـلـيـ فـيـ التـخـرـیـجـ وإنـ كـنـتـ لاـ أـوـاقـقـ التـرمـذـىـ عـلـىـ قـوـلـهـ هـذـاـ لـلـعـلـةـ السـابـقـةـ الذـكـرـ فـيـ إـسـنـادـهـ .

ثالثاً : قوله : « رواه ابن سعد في الطبقات وقد رواه ابن سعد تكرار مخل في التصنيف ، لاسيما وهو في التعليق الذي لا يتحمل التطويل فضلا عن التكرير »

رابعاً : قوله : « وقد رواه ابن سعد عن عاصم الكلابي عن الأشهب عن الحسن » . خطأ صوابه كافي أول « غزوة رسول الله ﷺ للطائف » من « طبقات ابن سعد » (١٥٩ / ٢ - طبع بيروت) : وعن عمرو بن عاصم الكلابي أخبرنا أبو الأشهب ، أخبرنا الحسن » .

خامساً : إنـ هذاـ الـإـسـنـادـ عندـ ابنـ سـعـدـ ليسـ هـذـاـ الـلـفـظـ منـ الـحـدـيـثـ بلـ هوـ بـلـفـظـ « إـنـ اللـهـ لـمـ يـأـذـنـ فـيـ ثـقـيـفـ » . وأـمـاـ لـفـظـ التـرـجـمـةـ فهوـ عـنـهـ قـبـيلـ هـذـاـ بـدـونـ إـسـنـادـ ، فـلـاـ فـائـدـ حـيـنـئـ مـنـ العـزوـ إـلـيـهـ .

سادساً : هوـ بـالـلـفـظـ الـآـخـرـ ضـعـيفـ أـيـضاـ ، لأنـهـ مـرـسـلـ ، والـمـرـسـلـ منـ قـسـمـ الـحـدـيـثـ الـضـعـيفـ عـنـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ ، لـاسـيـماـ إـذـاـ كـانـ مـوـاسـيلـ الـحـسـنـ وـهـوـ الـبـصـريـ ، فـقـدـ قـالـ فـيـهـ بـعـضـ الـأـنـفـةـ : « مـرـسـلـاتـ الـحـسـنـ الـبـصـريـ كـالـرـيـعـ ! » .

الحديث الثاني : قال (ص ٢٣٢) :

« روى الإمام أحمد وغيره أن الرجلين والثلاثة كانوا يتعاقبون على
بعير واحد ، وأصابهم عطش شديد ، حتى جعلوا ينحرون إبلهم لينضروا
أكراشها ويشربوا ماءها . رواه ابن سعد في طبقاته ٢٠٣ / ٢٠٣ . »

قلت : فيه أولاً : أن إطلاق العزو لأحمد يفيد اصطلاحاً « مسنده »
وهذا الحديث ليس فيه ، ولذلك لم يورده الميسمى في « جمجم الزوائد »
 ولو كان فيه لأورده لأنه على شرطه . وقال الحافظ السيوطي في « الدر
المنشور » (٢٨٦ / ٣) :

« وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ والبيهقي في « الدلائل » عن
عبد الله بن محمد بن عقيل ^(١) بن أبي طالب في قوله : (الذين اتبعوه في
ساعة العسرة) . قال فذكره . فلو كان الحديث في « مسند
أحمد » لم يدع العزو إليه ، إلى عزوه إلى هؤلاء الذين هم دونه . وإن
ما يبعد كونه عنده أنه مرسل ، فإن ابن عقيل هذا تابعي على ضعف
فيه ، قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق ، في حدبه لين ، ويقال
تغير بأخره من الرابعة » . وهو المسند ، خاص بالوصول من الحديث
كما هو معلوم . »

والدكتور قلد في هذا الاطلاق فضيلة الشيخ محمد الغزالى ، فهو سلفه
في كتابه « فقه السيرة » (ص ٤٤٠) ، الذي لم يتورع فضيلة
الدكتور من أن يطلق هذا الاسم على كتابه أيضاً ، وقد استفاد من

(١) الأصل : محمد بن عبد الله بن عقيل . وهو خطأً صحيحة
من « ابن سعد » وغيره .

تخريجنا إيه ، دون أن يشير إلى ذلك كله أدنى إشارة ! ! وقد كنت بعثت لهذا الحديث حين خرجت كتاب الفزالي ، لأنني لم أجده في « المسند » ، وأقول الآن :

إن الحديث أورده الحافظ ابن كثير في « البداية » فقال (٩٥) : « قال الإمام أحمد : حدثنا عبد الرزاق أخبرنا عمر أخبرنا عبد الله بن محمد بن عقيل في قوله : (الذين اتبعوه ساعة العسرة) قال : » فذكره رواه ابن سعد (١٧٢ - طبع بيروت) من طريق أخرى عن معمربه . ولا يقال : فما بال الحافظ ابن كثير قد أطلق العزو أيضاً ؟ لأننا نقول : لما ساق الحافظ الحديث بإسناده ، فهو مرسل ، كان ذلك قرينة على أنه لا يعني « مسنده » لما سبق بيانه ثم صافحة الحافظ من طريق سعيد بن أبي هلال عن عتبة بن أبيه عتبة عن نافع بن جبير عن عبد الله بن عباس أنه قيل لعمرو بن الخطاب حدثنا عن ساعة العسرة ، فقال عمر : فذكره بنحوه دون الآية . وقال : « إسناده حيد » .

قلت : وفيه عندي نظر ، لأن عتبة هذا أورده الحافظ في « اللسان » وقال : « له عن عكرمة ولا يتابع عليه قاله العقيلي » . ووافقه الحافظ على ذلك . لكن لعله قد وثقه ابن حبان أو توبع عليه فقد قال المبشي في هذا الحديث (١٩٥٦) :

« رواه البزار والطبراني في « الأوسط » ، ورجال البزار ثقات » .
قلت : وفيه علة أخرى ، وهي ابن أبي هلال ، قال أحمد : كان اختلط .
نعم يمكن أن يقال : إن الحديث قوي بمجموع الطريقين . والله أعلم . وقد رواه ابن حبان في « صحيحه » كما في « موارد الظمان » (١٧٠٧) ، لكن سقط من إسناده عتبة المذكور . فليتبته .

الحديث الثالث : قال (ص ٢٥٩) :

وروى خبر المصالحة على الجزية (يعني مع وفـد نجران) أبو داود في كتاب الخراج باب أخذ الجزية .

قلت : في إسناده أسباط بن نصر المدائـي وهو ضعيف لسوء حفظه ، قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق كثير الخطأ » .

ومن طريق أبي داود أخرجه الضياء المقدمي في « الأحاديث المختارة » ما ليس في (صحيح البخاري) و (صحيح مسلم) ، (١٨٧/٥٨) فاقتضى التنبيه .

ال الحديث الرابع : قال (ص ٢٦١) وقد ذكر حديث إسلام عدي ابن حاتم مفصلاً :

ووأراه ابن إسحاق ، والإمام أحمد والبغوي في معجمه بالفاظ متقاربة وانظر الإصابة للحافظ ابن حجر : ٤٦١/٢ .

قلت : رجعت إلى « الإصابة » فرأيتها قال : « وروى أحمد والبغوي في « معجمه » وغيرها من طريق أبي عبيدة بن حذيفة قال : كنت أحدث حديث عدي بن حاتم ، فقلت : هذا عدي في ناحية الكوفة فأئته فقال » قلت : فذكره بنحو سياق كتاب الدكتور وأحضر منه . ثم رجعت إلى « مسنـد أـحمد » فوجـدتـ الحديثـ فيه (٣٧٨/٤ ، ٣٧٩) من الوجه المذكور . وأبـو عـبيـدةـ هـذاـ لمـ يـوـثـقـهـ أـحدـ غـيرـ اـبـنـ حـبـانـ ،ـ وـهـوـ لـيـنـ التـوـثـيقـ ،ـ وـلـذـلـكـ لـمـ يـعـتمـدـ الـحـافـظـ فـيـ «ـ التـقـرـيبـ »ـ ،ـ فـقـالـ فـيـهـ «ـ مـقـبـولـ »ـ يـعـنـيـ عـنـ الـمـاتـابـةـ ،ـ وـإـلـاـ فـلـيـنـ الـحـدـيـثـ ،ـ كـمـ نـصـ عـلـيـهـ فـيـ الـمـقـدـمـةـ ،ـ وـلـمـ كـانـ الـحـدـيـثـ لـاـ يـعـرـفـ إـلـاـ مـنـ طـرـيـقـهـ فـهـ ضـعـيفـ ،ـ لـاـ سـيـاـ

وـهـ فـيـ «ـ الصـحـيـحـ »ـ مـخـتـصـ بـغـيـرـ هـذـاـ السـيـاـقـ كـمـ يـأـتـيـ .ـ

وـأـمـاـ اـبـنـ إـسـحـاقـ فـأـورـدـهـ (٤/٢٢٧ـ -ـ اـبـنـ هـشـامـ)ـ بـدـوـنـ إـسـنـادـ ،ـ فـلـاـ فـائـدـ مـنـ عـزـوـ الدـكـتـورـ إـلـيـهـ ،ـ لـأـنـ اـبـنـ إـسـحـاقـ لـوـ سـاقـ الـحـدـيـثـ بـالـسـنـدـ إـلـىـ النـبـيـ مـحـمـدـ اللـهـ ،ـ وـلـمـ يـصـرـحـ بـسـيـاعـهـ إـلـيـاهـ مـنـ شـيـخـهـ الـذـيـ روـاهـ عـنـهـ ،ـ لـمـ

يقبل منه لأنّه كان مدلساً ، ولذلك ترى العلماء المحقّقين العارفين بهذا الشأن يعلّلون مئات الأحاديث بعنونة ابن إسحاق وغيره من المدلسين ، فكيف يقبل حدثه إذا أعضله ولم يسق إسناده ؟ ! ولست أدرى إذا كان هذا بما خفي على الدكتور ، أم تجاهله لضرورة التأليف ! فقد رأيته أكثر من مثل هذا العزو الذي لافائدة فيه ، وقد مضى بعض الأمة منه . نعم قد أخرج البخاري في « المناقب » من « صحيحه » من طريق أخرى عن عدي آخر الحديث بنحوه .

والذى يتلخص من هذا الفصل أن الدكتور لم يكن الصواب حليفه حين أطلق : « صحاح السنة » على غير الصحيحين من الكتب المقدمة ، وأننا أثبتتنا له ضعف أربعة أحاديث من أصل أحد عشر حديثاً عزها إلىها ! فكيف يكون الحال لو أن عددها كان بلغ المائة أو المئات ؟ لا شك أن نسبة الضعف فيها سيرتفع بنسبة الزيادة فيها ؟ وإذا كان هذا حال أحاديثه التي نقلها من « الصحاح » بزعمه فكيف يمكن حال الأحاديث الأخرى التي نقلها من كتب السيرة ، وقد أشار إلى أن في هذه الكتب مالا يصح ، وصرح أنه إنما اعتمد على ما صاح من الأخبار فيها ؟ ذلك ما أريد تحقيقه في الفصل التالي إن شاء الله تعالى .

٣ - وقال بالدكتور فيها تقدم :

« ثانياً : [اعتمدت] على ما صاح من أخبار السيرة في كتبها ، وأهم ما اعتمدت عليه من ذلك سيرة ابن هشام ، وطبقات ابن سعد ». قلت : كم كنت مغبطة لو أن الدكتور كان صادقاً في قوله هذه وقبل أن أبين مافيها ، أتوجه إلى فضيلته إن سمع بالسؤال الآتي : ما هي القواعد والأصول التي اعتمدت إليها حين حكمت بالصحة على الأخبار التي أوردتها في الكتاب ؟ فإن كانت هي أصولاً أنت

وحدك وضعها واصطاحت عليها ، ففضل بيانها لتنظر فيها وبين لك بطلانها ، مع ما في ذلك من خروجك عن اتباع الأئمة ، الامر الذي تنكر مادونه على غيرك من يتبع الدليل عند اختلافهم ، فما بالك خالفتهم جميعاً؟ وإن كانت هي القواعد المعروفة في علم الحديث الشريف ، فاسمح لي ان أقول لك بصراحة : إنك بين أمرين : إما أنك على علم بها ، ولكنك لم تلتزمها بل لم تلتفت إليها إطلاقاً ، لتنظر هل تتطبق على الأخبار المشار إليها أم لا؟ وإما أنك لا علم عندك بها أصلاً ، واستمسيح القراء عذرآ بهذه المصارحة لأنني تأملت على هذا العلم كل الألم أن يتعدى عليه مثل الدكتور تعدياً لا أعرف له مثيلاً فيها علمت ، عشرات الأخبار لا يكفي أن تكون صحيحة على وفق القواعد العلمية . ومع ذلك يقدمها إلى الطلاب على أنها أخبار صحيحة ، فإلى الله المشتكى . وإليك الأخبار التي عزاهـا إلى بعض المصادر التي ذكرها في كلمته السابقة صراحة وإشارة بما لا يصح إسناده ، وأما الأخبار التي أطلقها ولم يعزها إلى أحد ، فلام أجده فائدة كبيرة في إضاعة الوقت باستقصائها وبيان ما لا يصح منها فأقول :

الخبر الأول : قال (١/٣٦) :

« قال عليه السلام فيها يرويه عن نفسه :

(ما همت بشيء مما كانوا في الجاهلية يعملونه غير موتين) كل ذلك يحول الله بيني وبينه ، ثم ما همت به حتى أكرمني الله بالرسالة ، قلت ليلة للغلام الذي يرعى معي بأعلى مكة : لو أبصرت لي غنمـي حتى أدخل مكة وأسمـر بها كما يسمـر الشباب ، فقال : أفعل ، فخرجت حتى إذا كنت عند أول دار بـمكة سمعت عزفـاً ، فقلـت : ما هذا ؟ فقالـوا : عرس ، فجلـست أسمع ، فضرب الله على أذني فنـمت فـما أـيقـظـني إـلا حر الشـمس ... ثم قـلت له لـيلة أخـرى مـثل ذـلك ، ودخلـت مـكة ، مـثل أول لـيلة ، ثم ماـهـت بـعـده بـسوـه) .

رواه ابن الأثير ، ورواه الحاكم عن علي ابن أبي طالب ، وقال عنه صحيح على شرط مسلم . ورواه الطبراني من حديث عمار بن ياسر .
 قلت : هذا الحديث ضعيف ، واعتراض الدكتور بتصحيح الحاكم له على شرط مسلم مما يدل على أنه لا علم عنده بتساهل الحاكم في التصحيح في كتابه « المستدرك » كما هو معلوم لدى المشغلين بهذا العلم الشريف ، وكتب المصطلح طافحة بالتنبيه على ذلك قال السيوطي في ألبته : « وكم به تساهل حتى ورد فيه مناكر وموضوع يرد »
 ولذلك وضع عليه الحافظ الذهبي كتابه « التلخيص » وتعقبه في مئات الأحاديث الموضعة التي رواها الحاكم في « المستدرك » ، على أنه يشایعه أحياناً على تصحيح بعض الأحاديث ويكون قد نص في بعض كتبه الأخرى على ضعفها .

ولهذا الإسناد علتان شرحتها في « تخریج فقه السیرة للغزالی » (ص ٣٢ - ٣٣) ونقلت هناك عن الحافظ ابن كثير أنه قال : « وهذا حديث غريب جداً ، وقد يكون عن علي نفسه يعني موقوفاً عليه » .
 وأما حديث الطبراني عن عمار فقيه جماعة لا يعرفون كما قال الميني في « الجمجم » ، وذكرته في « التخریج » المذکور .^(١) والدكتور عافانا الله تعالى وإيمانه ، قد وقف عليه ، ومنه حصن تخریجه ل الحديث إلاؤله : « رواه بن الأثير » ، فهو من عنده ، ويعني في تاريخه ، وأنا أترفع عن مثل هذا العزو ، لأنه ليس من شيمة المحققين الاعتياد على الأخبار المرسلة والمعلقة التي ترسّل إرسالاً بدون إسناد ، لا سيما إذا كان مثل هذا الحديث الذي لا يتفق مع كلامه فتیلک وعصمه ، على الرغم مما وجده به

(١) وأزيد هنا فأقول : إن حديث عمار مخالف لحديث علي فإن فيه : « ... على ميعاديه أما أحدهما فغلبتني عني ، وأما الآخر فحال بيني وبينه صاحر قوميه ، ا

حضره الدكتور (ص ٣٩ - ٤٠) وتأوله به ، فإن التأويل فرع التضليل ، ونحن بحاجة أن نسد بعض الثغرات التي ينفذ منها المغرضون على اختلاف مذاهبهم بالنقض العلمي للحديث الصحيح ، فإذا لم يصح الحديث فلا مبرر حينئذ للتأويل اتفاقاً .

الثاني : قال (٦٠/١) :

« ولذا روي أن النبي ﷺ قال بعد نزول هذه الآية : لا أئش ولا أسأل . رواه ابن كثير عن قتادة ! »

كذا قال الدكتور المسكوني : « رواه ابن كثير » ! ومتى كان ابن كثير راوية ؟ فإن قول المرء : رواه فلان . معناه عند العلماء باسناده ، ولذلك لا يجوز عندهم أن يقال : « رواه البخاري » في الحديث عنده لم يسق إسناده ، بل يقول إشارة إلى ذلك : « رواه البخاري معلقاً ». وفي قول الدكتور هذا إيهام للقارئ وهو الذي لا علم عنده بطريقة ذكر ابن كثير للحديث أنه رواه باسناده ! فالصواب أن يقال : « قال ابن كثير : قال قتادة : بلغنا أن رسول الله ﷺ قال . » فذكره لأنّه هو الذي قاله ابن كثير ، ولا إيهام فيه . بل فيه التصریع بأنّ قتادة بلغه الحديث ولم يسمعه من أحد من الصحابة فهو مرسل ، فهو ضعيف . وقد أخرجه ابن حجر في « تفسيره » (١١٦/١١) من طریقین عن قتادة . فهو ثابت عنه مرسلاً .

نعم قد روی موصولاً ، فآخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والضياء في « المختار » عن ابن عباس رضي الله عنها : (فإن كُتُبَ فِي شَكٍ هُوَ أَنْزَلَنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلْنَا الَّذِينَ يَقْرَؤُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ) : لم يشك رسول الله ﷺ ولم يسأل . ذكره في « الدر المنشور » (٣١٧/٣) .

قلت : وهذا مع كونه مختلف بعض الشيء عن مرسل قتادة ، فإن في هذا إخباراً من ابن عباس أن النبي ﷺ لم يشك ولم يسأل ، وفي المرسل أن النبي ﷺ قال عن نفسه : « لا أئش ولا أسأل » . أقول مع هذا الاختلاف في اللفظ ، فإني

لأدري حال إسناد هذا الموصول ، وإن بما يوسع له ، أن المصادر التي عزي
 الحديث إليها لا يوجد شيء منها مطبوعاً ولا مخطوطاً ، اللهم إلا « الختارة » للضياء
 المقدسي ، فيوجد منها مجلدات بخط المؤلف رحمة الله تعالى ، لافتزال حفظة في
 المكتبة الظاهرية المروسة ، وهي مرتبة على مسانيد الصحابة ، فرجعت إلى المستند
 ابن عباس منه البالغ عدد صفحاته نحو (٤٦٠) فورت عليها كلها باحثاً عن هذا
 الحديث ، فلم أعثر عليه مع الأسف الشديد ، ولعله قد أودعه على هامش بعض
 الصفحات التي كان يستدرك عليها ما قد فاته ، ويكتبهما بخط دقيق ، أو في بعض
 الورقات المستدركة والضائعة . نعم وجدت فيه (١٢٦٦/٦١) حديثاً آخر ،
 يرويه من طريق أبي داود وهذا في « سننه » (٣٣١/٢) بإسناد جيد عن ابن
 عباس ، من رواية أبي زميل قال : سألت ابن عباس فقلت : ماشي ، أجده في
 صدري ؟ قال : ماهو ؟ قلت : والله لا أتكلم به ! قال : فقال لي : أشيء من
 شك ؟ قال : وضحك ، قال : مانجا من ذلك أحد ، حتى أنزل الله عز وجل
 (فإن كنت في شك بما أنزلنا إليك فاسأله الذين يقرؤون الكتاب من قبلك)
 الآية ، قال : فقال لي : إذا وجدت في نفسك شيئاً فقل (هو الأول والآخر
 والظاهر والباطن وهو بكل شيء علیم) . وهذا كاترى غير الحديث الذي
 نحن في صدد الكلام عليه ، وأستبعد جداً أن يكون السيوطى عنده فيها عزاء
 للضياء . والله أعلم .

الثالث : قال (٩٨-٩٨ / ١) :

« وفدي رسول الله ﷺ أول وفد من خارج مكة وكانوا
 بضعة وثلاثين رجلاً من نصارى العجيبة جاؤوا مع جعفر بن أبي طالب
 فنزل في حقهم قوله تعالى : « الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به يؤمّنون ... »
 رواه ابن إسحاق ومقاتل و الطبراني عن سعد بن جبير . و انظر ابن كثير
 والقرطبي والنمساوي »

قلت هذه مراضي كلها ، وليس فيها شيء مسند ، وابن إسحاق لما رواه في السيرة (٣٢/٢ - ابن هشام) علقه تعليقاً ، ولم يذكر له إسناداً ! والروايات على إرسالها مختلفة أشد الاختلاف في تعين من نزلت الآيات المذكورة في حقهم ، وفي عدم كاترها في بعض المصادر التي أمر الدكتور بازرجوع إليها مثل تفسير القرطبي (٢٩٦/١٣) وخير منه في هذا « الدر المنشور » لسيوطي (١٣١/٥ - ١٣٣) ، ورواية الطبراني عن سعيد بن جبير لم يذكرها الهيثمي في « الجمجم » (٨٨/٧) ، فالمعلم بصحبة هذا العزو ! وقد رواها ابن أبي حاتم عن سعيد كلام في « الدر » ، وهي مع كونها مرحلة فهي مغایرة لرواية الكتاب . وهذه في الحقيقة لابن إسحاق ، لكن عنده أن عدم نزوله على شرون رجلاً ! ثم إن من الغريب أن يجزم الدكتور بأن الآيات المذكورة نزلت في حق أولئك الأحباس ، ويعزو ذلك لابن إسحاق ، مع أن هذا لم يجزم بذلك ، فقد قال قبل قوله : « فنزل في حقهم ... » :

« ويقال : إن النفر من النصارى من أهل نجران . فالمعلم أي ذلك كان . »

ثم هو لم يجزم أيضاً - خلافاً للدكتور ! - بأن الآيات نزلت فيهم ، فقد أتبع قوله السابق بقوله :

« فيقال - والله أعلم - فيما نزلت هؤلاء الآيات « الدين آتيناه الكتاب ... ». وهكذا ذكره ابن كثير في « تفسيره » عن ابن إسحاق ! فكيف استجاز الدكتور الجزم أولاًً بأن الآيات نزلت في أولئك الأشخاص وليس في ذلك إسناد صحيح ؟ ! وثانياً كيف نسب ذلك إلى ابن إسحاق وهو قد شك في ذلك ولم يجزم ؟ ! أهكذا يكون صنيع من يقول : « اعتمدت على ما صح من أخبار السيرة ». أهذا وذاك وما يأتي بما صح .. بأفضلة الدكتور ؟ ! فإلى

الله المستكفي من هذا الجهل الفاضح بالأصل النافي من الشرع ، ولا حول
ولا قوّة إِلَّا بِالله .

الرابع . قال (١٠١) بعد أن ذكر وفاة خديجة وعمه أبي طالب في
العام العاشر من بعثته ﷺ :

«وَقَدْ أطَّاقَ النَّبِيُّ مُحَمَّدًا عَلَى هَذَا الْعَامِ امْمَ (عَامُ الْحُزْنِ) لِشَدَّةِ مَا كَابَدَهُ فَهُوَ مِنَ الشَّدَائِدِ فِي سَيِّلِ الدُّعَوَةِ».

قالت : من أي مصدر من المصادر الموثوقة أخذ الدكتور هذا الخبر ، وهل
له إسناد - إن كان له إسناد - بما تقول به الحجة ؟ ! فإني بعد مزيد البحث
عنه لم أقف عليه ، وإنما أورده الشيخ الغزالي في كتابه « فقه السيرة » .
بدوره عزو ، ولعل الدكتور قلد في ذلك مع أن الغزالي حفظه الله تعالى
لم يدع ما ادعاه الدكتور : أنه اعتمد على « صحاح السنة » و « على ما صح من
أخبار كتب السيرة » !! فلابد عليه ما يرد على الدكتور ، وإن كان المنجز العلمي
الصحيح يوجب الاعتماد على ما صح من الأخبار ، وإلا فعل الأقل ذكر الخبر
مع المصدر الذي يمكن الباحث من التحقق منه ، وهذا ما يصنعه المحققون من
أهل العلم بطرق التخريج والنقد ، مثل الحافظ ابن كثير وغيره ، خلافاً
للدكتور وأمثاله من المؤلفين التقلة القائبين الجماعين ، فهو مع جزمه بصحة هذا
الخبر بقوله : « ولقد أطلق ... » لا يذكر على الأقل مصدره ! فمن أين عرف
صحته ؟ إذن هذه الصحة وغيرها مجرد دعوى أو هوى من الدكتور ليس إلا .
وما يدل على ذلك أن المصدر الوحيد الذي رأيته قد أورده إنما هو القسطلاني في
« المواهب الدنية » ، فلم يزد على قوله : « فيما ذكره صaud » ! وصاعد هذا هو
ابن عبيد الجلي كما قال الزرقاني في شرحه عليه (٢٤٤ / ١) ، فما حال صاعد هذا ؟
إنه بمجهول لا يعرف ، ولم يوثقه أحد ، بل أشار الحافظ إلى أنه لين الحديث إذا
لم يتاتي به ، كما هو حاله في هذا الخبر ! على أن قول القسطلاني : « ذكره

صاعد » يشعر أنه ذكره معلقاً بدون إسناد فيكون مغضاً . فيكون الخبر ضعيفاً لا يصح ، حتى ولو كان صاعد معروفاً بالثقة والحفظ ، وهيئات هيئات .

الخامس : ذكر (١ / ١٠٥ - ١٠٧) قصة ذهابه عليه السلام إلى الطائف ودعوه لثقيف ، وشجهم رأسه الشريف بالحجارة ، ودعائه عليه السلام : « اللهم إليك أسلكوا ضعف قولي ، وقلة حيلتي وهواني على الناس » وقصته مع عداس النصراوي ، وانكباب عداس عليه عليه السلام يقبل رأسه ويديه وقدمه . وذكر مصدرأ لها طبقات بن سعد ، وتهذيب السيرة لابن هشام !

قلت أما « الطبقات » فلم يذكر من القصة كلها إلا أخوها سيرة ! ومع ذلك فهو عنده (٢١١ / ١ - ٢١٢) من قول محمد بن عمر بغير إسناد ! وغالب الظن أن الدكتور لا يعلم أن ابن عمر هذا هو الواقع المتروك كما يأتي . وأما « تهذيب السيرة » فقد ذكره (٦٠ / ٢) من طريق ابن إسحاق بإسناد له مرسلاً ، إلا الدعاء فلم يسوق له سندأ ، فقد قال :

« فلما اطمأن رسول الله عليه السلام قال فيما ذكر لي - : اللهم »

وقد أخرج القصة باختصار - وفيه الدعاء - الطبراني بإسناده عن ابن إسحاق بإسناده عن عبد الله بن جعفر . وابن إسحاق مدلس وقد عننه ؟ ولذلك ضعفت الحديث في « تحرير الفقه » (ص ١٣٢) والدكتور على علم بذلك ، فلا هو يستفيده من مثل هذا التحقيق هناك ، ولا هو يأتي بما ينافيه ، لينظر فيه ، وإنما يكفي مجرد العزو للمصادر السابقة وهو يعلم أن فيها ما لا يصح ، ثم هو يزعم أنه اعتمد على ماصح فيها !!

ال السادس : قال (١٠١ / ١) :

« يقول ابن هشام : ودخل رسول الله عليه السلام بيته ، والتواب على رأسه ، فقامت إحدى بناته فجعلت تغسل عنه التراب وهي تبكي ، ورسول الله عليه السلام يقول لها : لا تبكي يابنتي فإن الله مانع أباك » .

قلت : أخرجه ابن هشام في « السيرة » (٥٨/٢) من طريق ابن إسحاق
بسند الصحيح عن عروة بن الزبير قال : فذكره . وعروة تابعي فلم يدرك
الحادية ، فهو مرسل ، والمرسل من أقسام الحديث الضعيف عند المحدثين ، ولعل
الدكتور يعلم ذلك ! فلا يمكن أن يكون الخبر حبيباً صحيحاً عنده ! فلماذا أورده وليس
على شرطه ؟ أو لعله يظن أن عروة صحابي كأخيه عبد الله بن الزبير ! وما ذلك
بعيد عن معرفته بهذا العلم الشريف ! ومنه تصديره إياها بقوله : « يقول ابن هشام » :

الحديث السابع : قال (١٢٤/١) :

فإن هذا إنما يقال عند أهل العلم فيما كان معلقاً دون إسناد ، كما أبینه في الحديث
الآتي ، الواقع هنا أن ابن هشام قد ذكر إسناده كرأيت ، فالتصدير المذكور
خطأ واضح ، والصواب : « روى ابن هشام » وروى ابن سعد ، وهكذا .

« يقول ابن سعد في طبقاته ج ١ ص ٢٠٠ و ٢٠١ :

كان رسول الله ﷺ يوافي المومم كل عام يتبع الحاج ويقول :
يا أهلا الناس قولوا لا إله إلا الله قفلحوا ، وتملكوا العrob وتذل لكم العجم ،
وإذا آمنتكم ملوكاً في الجنة ، وأبو لهب وراءه يقول : لانطليوه

قلت : فيه أولاً : أن تصديره لهذا الحديث بقوله « يقول ابن سعد » يشعر
في اصطلاح المحدثين أنه حديث معلق عند ابن سعد . يعني أنه لم يسق إسناده ،
وليس الأمر كذلك كما يأنني ، ومن المعروف عند أهل العلم أن في صحيح
البخاري كثيراً من الأحاديث المعلقة عن النبي ﷺ أو بعض أصحابه ، فإذا
أراد طالب العلم أن ينقل شيئاً من هذه الأحاديث ، فلا يقول فيها : « روى
البخاري » لأن هذا التعبير خاص بالأحاديث المسندة ، وإنما يقول « قال البخاري
قال رسول الله ﷺ . . . أو كان رسول الله ﷺ . . . ولا يقول في هذا الجنس
« روى البخاري » كما ذكرنا ، إلا أن يقييد ذلك بقوله « روى البخاري معلقاً »
كما أنه لا يقول في الجنس المسند من الأحاديث قال البخاري : قال رسول الله
ﷺ ، لأنه يوم أنه من المعلقات عنده ! وهذا ما وقع فيه حضرة الدكتور بتصديره

الحاديـث بالقول المذكـور ، فـأوـهـمـ خـلـافـ الـوـاقـعـ إـمـاـ لـعـدـمـ عـامـهـ بـالـفـرقـ بـيـنـ التـعـبـيرـينـ
ـ(ـقـالـ)ـ وـ(ـرـوـىـ)ـ ، أـوـ لـتـسـاهـلـهـ فـيـ التـعـبـيرـ ، وـالـأـوـلـ أـلـيـقـ بـحـالـهـ الـذـيـ يـدلـ عـلـيـهـ
ـأـسـلـوبـهـ فـيـ كـتـابـهـ ، وـكـثـرـةـ أـخـطـائـهـ فـيـهـ !ـ مـنـ ذـلـكـ قـولـهـ فـيـمـاـ عـلـقـهـ اـبـنـ كـثـيرـ :
ـ(ـرـوـاهـ اـبـنـ كـثـيرـ)ـ !ـ كـمـاـ تـقـدـمـ التـبـيـيـنـ عـلـيـهـ فـيـ الـحـدـيـثـ الثـانـيـ (ـصـ ١٥ـ)ـ .

ثانياً : أن الحديث عند ابن سعد من طريق شيخه محمد بن عمر ، فقال : أخبرنا محمد بن عمر قال : حدثني أبوبن النعيم ... فذكر له عدة أسانيد ، وكلها مرسلة . ومع إرسالها فشيخة المذكور متهم بالكذب ، وهو الواقدي المشهور صاحب « كتاب المغازي » المطبوع في الهند ثم في مصر ، وظني أن الدكتور لا يعلم أن محمد بن عمر هذا هو الواقدي ، وإن كان يعلم ذلك ، فظني أنه لا يعرف شيئاً من ترجمته عند أهل الحديث ، ولذلك أنقل إليه شهادة حافظين من حفاظ الحديثين المشهورين ، فقال الإمام الذهبي في كتابه « الصعفاء والمتوفى كين » : « محمد بن عمر بن واقد الواقدي ، قال النسائي : يضع الحديث . وقال ابن عدي : أحاديثه غير محفوظة ، والللام منه ». .

وقال الحافظ ابن حجر في «التمهيد»:

د متولك مع سعة علمه ۲۰

يعني أنه شديد الضعف في الرواية (١)

ولهذا ظنت أن الدكتور لا يعلم ذلك ، لأنّه محسن الظن بالمسلم !
وإلا فهل يعقل أن يُعرف الدكتور حال الواقع هذه وسقط روايته ، ويعلم

(١) قلت : ولذلك ، فلا ينبغي أن يغتر أحد بما ذهب إليه ابن سيد الناس في مقدمة كتابه : «عيون الأنور» من توثيق الواقعدي ، فإنه خلاف ماعليه المحققون من الأئمة قدیماً وحديثاً ، ولننفاته علم المصطلح الذي ينص على وجوب تقديم الجرح المفسر على التعديل ، وأي جرح أقوى من الوضع ؟! وقد اتهمه به أيضاً الإمام الشافعی الذي يزعم البوطی أنه يقلده ! وأبو داود وأبو حاتم ، وقال أحمد : كذاب .

مع ذلك أن محمد بن عمر المذكور في سند هذا الحديث هو الواقدي هذا المتهم ، ثم هو مع ذلك يتتجاهل هذه الحقيقة ، ويروي له عدة أحاديث من رواية ابن سعد عنه ، هذا بعيد جداً عن مقتضى حسن الظن به أيضاً في أمانته العلمية ، لاسيما وهو قد صرخ في مقدمة كتابه أنه اعتمد على ما صرح من الأخبار في كتب السيرة في إيراده مثل هذه الأحاديث الواهية يضطرنا إلى افتراض أحد أمرتين ، إما أنه لا يعلم ، أو إنه يعلم ولا يعمل بما يعلم ! ولما كان من المقرر عند أهل العلم أن الإنسان إذا وقع بين شرين اختار أقلهما شرآ ، فلذلك قلنا في الدكتور : إنه لا يعلم ، وما أظنه يفضل هو الأمر الآخر عليه ، ولا بد من أحدهما !! وأحلاهما مر !

ويشهد لما أقول : أن هذا الحديث قد أخرجه الإمام أحمد في « المسند » (٤٩٢/٥٣٤١، ٦٣/٣٧٦) والبيهقي بأسانيد عن غير واحد من الصحابة ، وأحد هما عند ابن اسحاق في « السيرة » (٦٤/٦٥) بنحوه وأحد إسنادي أحمد صحيح ، وأخرجه البيهقي أيضاً كما في « البداية » (٣٩/٣) ، وطوفة الأول له شاهد في « المستدرك » (٦٤/٦٢) من حديث جابر مطولاً وصححة ووافيه الذهبي . قلت : فلو أن الدكتور كان يعلم هذه الطرق ، ويعلم ذلك الضعف الشديد الذي في طريق ابن سعد بسبب الواقدي المتهم ، أفتظن أيها القاريء أنه يؤثر هذا الطريق على تلك الطرق وهو يعلم ؟ ! أما أنا فلا أظن إلا خيراً !

وما يؤيد ما ذكرت الحديث الآتي . وهو :

الحديث الثامن . قال (١٤٧/١) :

« قال ابن سعد في طبقةاته يروي عن عائشة رضي الله عنها : لما صدر السبعون من عند رسوله الله ﷺ طابت نفسه ... »

قلت : في إسناده عند ابن سعد (٢٢٥/١) - طبع بيروت) محمد بن عمر الأسلمي وهو الواقدي ، وقد عرفت من الحديث السابق أنه متهم بالكذب والوضع وأن الدكتور لا يعرف بذلك !

على أن قوله : « قال ابن معد يروي ... » ليس تعبيراً علمياً فإنه غير ظاهر المراد منه ، هل هو رواه مسندأً أم معلقاً؟ راجع الكلام على الحديث السابع (٢٠ - ٢١) والحديث الثاني الذي سبق الإشارة إليه هناك الحديث التاسع : قال (١٥٣/١) في قصة الهجرة :

« فاتى جبريل عليه السلام رسول الله ﷺ يأمره بالهجرة ، وينهى أن ينام في مضجعه تلك الليلة . سيرة ابن هشام ١٥٥ وطبقات ابن سعد ٢١٢ » .

فقلت : هو عند ابن سعد من رواية الواقدي الكذاب المقدم ! وفي أسناد ابن هشام من لم يسم ! وقد رواه من طريق ابن إسحاق . وكذلك أخرجـه أبو نعيم في « دلائل النبوة » (ص ٦٣) ثم أخرجـه من طريق الفضل بن غانم قال ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق قال : حديثي عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد بن جبر المكي عن عبد الله بن عباس . وهذا إسناد متصل ، لكن الفضل وشيخه سلمة ضعيفان ، وهو في « السيرة » هكذا : قال ابن إسحاق : فحدثني من لا أنهم من أصحابنا عن عبد الله بن أبي نجيح . . . فقد أسقط أحد هذين الضعيفين من السنـد شيخ ابن إسحاق الجھول الذي لم يـسم ، فظـور السنـد متصل لاجـهـالـهـ فـيـهـ ! وـذـلـكـ مـنـ بـلـاـيـاـ الـضـعـفـاءـ وـتـضـلـيلـاـتـهـمـ الـتـيـ قـدـ لـاـ تـكـوـنـ مـقـصـودـةـ مـنـ بـعـضـهـمـ ، فـمـ لـمـ يـكـنـ عـلـىـ عـلـمـ بـأـحـوـاـهـمـ ، وـلـمـ يـأـخـذـ حـذـرـهـ مـنـ روـاـيـاـتـهـ ، ضـلـ بـهـ وـهـ لـاـ شـعـرـ !

الحادي عشر : قال (١٥٧/١) :

١٠ وخرجت ولائدة من بني النجار - فلما يرويه ابن هشام - فرحت بعدهم
لنبي ﷺ وجواره لهن ، وهن ينشدون :

لحن جوار من بنى النجار يا حبذا محمد من جار

فقال عليه السلام هن أتجببتي ؟ فقلن نعم ، فقال اللهم يعلم أن قلبي يحبكن » .

فقلت : هذالم أره عند ابن هشام في « السيرة » ! وقد ذكره الحافظ ابن كثير

نحوه في « البداية » (١٩٩/٣ - ٢٠٠) من رواية البهقي في « الدلائل »، بإسناده عن إبراهيم بن صرمة بإسناده عن أنس قال : فذكره بلفظ : « فخرجت جوار من بني النجار يضربن بالدفوف وهن يقولن ... فذكره وقال الحافظ :

« هذا حديث غريب من هذا الوجه » :

قلت : وعلمه ابن صرمة هذا ، فقد قال ابن معين فيه : كذاب خبيث . وضعفه غيره . وقد أخرجه ابن ماجه في « سننه » (٥٨٧/١) والبهقي من طريق أخرى عن أنس به . وليس فيه أن ذلك كان عند قدومه المدينة . وسنده صحيح . بل في « صحيح البخاري » وغيره من طريق ثلاثة عن أنس أن ذلك كان في عرس ، ولكنه لم يذكر الرجز .
الحادي عشر . قال (٨/٢) :

« وفي له : ألا نسقه - يعني مسجد المدينة - فقال : (عريش كعريش موسى : خشيبات وثام - بنت ضعيف قصیر - الشأن أعدل من ذلك . طبقات ابن سعد ٥/٢) .

قلت : فيه عنده الواقدي وهو كذاب كما تقدم غير مرّة ! ومع ذلك ، فإن إسناده ينتهي إلى الزهري (٢٣٩/١ - ٢٤٠ طبع بيروت) فهو رسول ! ولو أن الدكتور كاف نفسه قليلاً من البحث ، لوجد من الطرق ما يغنيه عن الاعتماد على رواية الكذاب المذكور . ولكنه قنع بما لديه من مصادر قليلة ، ثم لا عليه بعد ذلك أن لا يتحقق وعده الذي قطعه على نفسه من الاعتماد على الأخبار الصحيحة ! فقد جاء الحديث من طرق عديدة يرتقي بها إلى درجة الحسن في أقل المراتب ، فأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » وابن أبي الدنيا في « قصر الامل » (مخطوطان) عن الحسن البصري مرسلاً ، والسنن إليه صحيح . وأبو سعيد المفضل الجندى في « كتاب فضائل المدينة » (مخطوط) عن راشد بن سعد مرسلاً وإسناده صحيح أيضاً . وأبو حامد الحضرمي في « حديثه » والخاص في « الفوائد المتنقة »

(٩/١٩٣) والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة»، (مخطوطات)
عن أبي الدرداء مرفوعاً، وابن أبي الدنيا أيضاً عن عبادة بن الصامت،
وقد خرجت أسانيدها في كتابي : «سلة الأحاديث الصحيحة»
في الجلد الثاني رقم (٦٦٦)، وعسى أن يطبع قريباً إن شاء الله. (١)

أقول : كل هذه الطرق التي بها يتقوى الحديث أهمها الدكتور
البوطي، ولم يعزها إلى أحد من أولئك المترجمين - مع كثرةهم - فخط
 بذلك من قوة الحديث، وهذا ما لا يجده عند أهل العلم بالحديث اتفاقاً،
 وليس هذا جهلاً بالبوطي بها فقط كما هو شأنه في غيره، بل هو أيضاً لعجزه
 وقصر باعه في التغريب، وإلا فهو القائل كما سألني :

«ولا ينبغي عند التغريب الاقتدار على ذكر الطريق الضعيف،
والسكت عن الطريق الصحيح أو المتفق عليه، لما في ذلك من الإيهام
الواضح الذي يتحاشاه علماء الحديث». انظر الحديث «الرابع والعشرون»
الآتي وتعليقنا عليه ترَ العجب العجاب من هذا الدكتور المتعلم!

الحديث الثاني عشر، قال : (٢/١٨)

«روى ابن هشام أن النبي عليه الصلاة والسلام . . . كتب كتاباً
بين المهاجرين والأنصار وادع فيه اليهود وعادهم، وأفرم على دينهم
وأموالهم، وشرط لهم واشترط عليهم . . .»

قلت : هذا مما لا يعرف صحته، فإن ابن هشام رواه في «السيرة»
(٢/٤٧) قال: ابن إسحاق . . . فذكره هكذا بدون استناد، فهو معرض،
وقد نقله ابن كثير (٣/٢٢٤ - ٢٢٥) عن ابن إسحاق، ولم يزد عليه

(١) ثم طبع والحمد لله تعالى في المكتب الإسلامي .

في تخريجه شيئاً على خلاف عادته ، مما يدل على أنه ليس مشهوراً عند أهل العلم والمعوفة بالسيرة والأسانيد .

الحديث الثالث عشر ، قال (٢٩/٣) :

« فقال الحباب بن المنذر : يا رسول الله أرأيت هذا المنزل امتنلاً أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدم ... »

قلت : هو عند ابن هشام في « السيرة » (٢٧٢/٢) قال ابن إسحاق : فحدثت عن رجال من بني سلمة أنهم ذكروا أن الحباب ... وهذا إسناد مرسى مجھول ، فهو ضعيف ، وقد وصله بعضهم ، وفيه من لا يعرف وآخر كذاب ! كما كنت خرجته في كتاب الغزالى ح (٤٠) وقال الذهبي فيه : « حديث منكر » فإن الصحة التي وعدت بها يادكتور ؟ لا سيما وقد بنيت عليه فصلاً عقدته (٣٧/٢) بعنوان « أقسام تصرفاته طريقه » !

الحديث الرابع عشر ، قال (٤٤/٢) :

« روى ابن هشام عن محمد بن إسحاق أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها فباعته بسوق بني قينقاع فجعلوا يريدونها على كشف وجدها فأبانت ... »

قلت : إسناده مرسى معلق ، فإن ابن هشام قال (٥١/٣) : « وذكر عبد الله بن جعفر بن المسور بن سخراً عن أبي عون قال ... » فذكره . وأبو عون اسمه محمد بن عبد الله الثقفي الكوفي الأعور ، مات سنة (١١٦) فهو تابعي صغير ، فلم يدرك الحادنة ، وعبد الله بن جعفر الخرمي ، من شيوخ الإمام أحمد مات سنة (١٢٠) فبينه وبين ابن هشام

مفاوز ، فهو إسناد ضعيف ظاهر الضعف ، فمن الغرائب أن يسئل الدكتور بناته على وجوب ستر المرأة لوجهها ! وهو لو صح لم يدل على أكثر من مشروعية ذلك ، أما الوجوب فمن أين ؟ وقد ذكرت في كتابي « حجاب المرأة المسلمة » احتلاف الفقهاء في ذلك وأن الجمود على استجواب **الستر لا الوجوب** ، وحققت أنه هو الذي يقتضيه الدليل ، فليراجعه من شاء . ثم إن بعض إخواننا هنا من طلاب كلية الشريعة ، لما اطلع على هذا تساءل عن تاريخ غزوة بني قينقاع ، التي وقعت فيها هذه الحادثة ؟ فقلت له : وما وراء ذلك ؟ قال : إن آية الحجاب نزلت في غزوة الأحزاب ، كما هو معلوم ، فإذا كانت الغزوة الأولى قبل هذه ، كان دليلاً على أن حجاب المرأة في الحادثة لم يكن عن أمر به في الآية . ففاثت : صدقت . فنظرنا فإذا الغزوة الأولى قد ذكرت في كتب السيرة قبل الأحزاب ، وعلى ذلك جرى الدكتور نفسه ، وقال : إنما كانت في السنة الثالثة للهجرة ، وكانت الأحزاب سنة خمس . وقيل سنة أربع منها . فهذا مما يدل على أن الدكتور لما درس الحادثة لم يكن قد استحضر في ذهنه أنها كانت قبل نزول الآية ، وأن ستر المرأة لوجهها إن صح لم يكن دينياً لابد من التزامه ، وإنما كان تعففاً منها ، وإنما يؤيد ذلك ما في البخاري أن عائشة وأم سلمة رئستان خلائيل سوقهما يوم أحد وهما يحملان القرب على متونها ، فقال الحافظ ابن حجر :

« كانت هذه الواقعة قبل الحجاب » ^(١)

قلت : وغزوة أحد كانت بعد غزوة بني قينقاع أيضاً .

الحديث الخامس عشر ، قال : (٤٠ / ٢) :

« ولبيان هذه القاعدة يقول رسول الله ﷺ : أمرنا أن نحكم بالظاهر ، والله يتولى السرائر » .

(١) انظر كتابي « حجاب المرأة المسلمة » (ص ١٨) طبع المكتب الإسلامي .

قلت : القاعدة المشار إليها صحيحة ، لكن الحديث المذكور غير صحيح ، بل هو مما لا أصل له ، كما نص على ذلك علماء الحديث كالحافظ العراقي والمعقلاني والسخاوي والسيوطى وغيرهم . قال في « المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتركة على الألسنة » (ص ٩١ رقم ١٧٨) : « ولو وجوده في كتب الحديث المشهورة ، ولا الأجزاء المنشورة ، وجزم العراقي بأنه لا أصل له ^(١) ، وكذا أنكره المزي وغيره » . وكذا في « كشف الحفاء » للعبالوني (١٩٢ / ٥٨٥) وغيره من الكتب التي وضعت لتمييز ما صح مما لم يصح من الحديث ، فل لم يقرأ الدكتور شيئاً منها أصلاً ، حتى وقع في هذا التقول على رسول الله ﷺ ، أم أن له رأياً خاصاً يخالف به حكم أئمة الحديث وأهل العلم به ^{١٩} ولقد كان باستطاعته لو اهتم بفهمه وكانت على علم بالحديث أن يستدل على القاعدة المشار إليها بقوله ﷺ : « إِنَّكُمْ مُخْتَصِّمُونَ إِلَيَّ » فلعل بعضكم أن يكون أحسن مجتته من بعض ، فأقصي له على نحو ما أسمع ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه ، فلا يأخذ منه شيئاً . زاد في رواية : « فاغدا أقطع له به قطعة من النار » . أخرجه الشيخان في صحيحهما من حديث أم سلة رضي الله عنها . وترجم له النسائي ، ثم النووي في « صحيح مسلم » بـ « باب الحكم بالظاهر » وهو مخرج عندي في « إرواء الغليل » (٢٧٠٢) ، و « سلسلة الأحاديث الصحيحة » (١١٩٢) ^(٢) .

(١) وكذا في « تخريج الأحياء » (٤ / ٢٨٣) له ، وقال : « وكذا قال المزي لما مثل عنه ، ولا شك أن البوطي قرأ « الاحياء » ولو مرة واحدة ، فهل لم يقرأ تخريج الحافظ العراقي عليه ليعلم منه الحديث الضعيف وما لا أصل له ، أم هذا علم لا قيمة له عنده لأنه صار علاماً لمن ينبعزمه الدكتور بـ « الوهابية » فهو لا يريد أن يتشبه بهم !

(٢) ثم وقفت على الطبعة الثالثة من كتاب الدكتور ، فإذا به قد أقام هذا الحديث الصحيح مقام ذاك الحديث الباطل فأحسن ، ولكنه أساء أيضاً حين =

الحديث السادس عشر (٦٨/٢) :

« روی ابن هشام أن النبي ﷺ قال لأصحابه : من رجل ينظر في ما فعل سعد بن أبي طالب في الأحياء أو الأموات ؟ ... ».

قلت : قال في « السيرة » (١٠٠/٣) : قال ابن إسحاق : فقال رسول الله ﷺ كا حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة المازني أخوه بني النجار ... » فذكره .

قلت : وهذا إسناد معرض ، وقد روی موصولاً ، كما بيته في « تحریج فقه السیرة للغزالی » (٢٩٠ - ٢٨٩) .

الحادیث لا يابع عشر ، قال (١٧٤/٢) :

« وقال لهم رسول الله ﷺ : أمير الناس زيد بن حارثة ، فإن قتل فجعله زيد بن حارثة ، وإن قتل عبد الله بن رواحة ، فإن قتل فليقتل المسلمون منهم رجلاً فليجعلوه عليهم . رواه البخاري وأحمد وابن سعد في « طبقاته » ولكن ليس في البخاري : « فإن قتل فليقتل المسلمون منهم رجلاً » .

قلت فيه أمور :

أولاً : قوله مستدركاً : « لكن ليس في البخاري ... له مفهوم والدكتور يعلم إن شاء الله تعالى أن مفاهيم الكتب معتبرة ! وهو أن الإمام أحمد أخرج هذه الزيادة التي ليست في البخاري ، وليس الأمر كذلك ، فإن روايته خالية أيضاً من هذه الزيادة ، وقد أخرج الحديث في مواطن من « مسنده » كما كنت

= لم يذكر صاحب الفضل عليه في ذلك ، وهو الأستاذ الفاضل عبد عباسي فقد كان انتقد في كتابه « بدعة التعصب » (ص ٢٨٦) وبين له بياجراز أنه حديث لا أصل له ، فسكان على الدكتور أن يبين ذلك ويشكروه عليه لقوله ﷺ : « من لم يشكر الناس لم يشكر الله » ومع ذلك وقع هناك في طامة أخرى لم يسبق إليها ، حيث رفع حديثاً إلى رسول الله ﷺ من رواية البخاري ، وهو عنده موقف من قول عمر كاسياتي في الفصل ٧ من « التذليل » باذن الله تعالى .

أثرت إليها بالأرقام في تخرجي لـ « فقه السيرة للغزالى » (ص ٣٩٦)، والدكتور مطلع عليه، وقد استفاد منه ومن أصله كما سبقت الإشارة إليه، فقد كان يستطيع أن يستعين بذلك الأرقام لمراجعة رواية أحد، لكنه لا يقع في مثل هذا الخطأ فما الذي صدر عن ذلك، فهو ضيق الوقت، أم ظنه أن لا أحد من القراء سيرجع إلى « المسند» فيكشف مثل هذا الخطأ أو غيره بما قد لا يخطر في بال أحد، إلا في بال المتعاون بالتحقيق العلمي أو العاجز عنه؟

ثانياً : كيف استجاز الدكتور إيهار رواية ابن سعد على رواية البخاري وهو يعلم أن ليس كل ما فيه صحيح ثابت ، بخلاف ما في البخاري ؟

ثالثاً : إن قيل لعله آثارها لافتة من الزيادة ، وهي صحيحة الإسناد عنده ؟
فأقول : هبات هبات ، فقد ثبت لدينا من دراستنا لكتابه هذا أنه لا علم عنده أصلاً بطريقة تصحيح الأحاديث ، ونقد الأسانيد ، ولذا نرى أنه يجب على الدكتور وأمثاله تقليد أهل الاختصاص والمعرفة بذلك من علماء الحديث وأن يتصرّوا على نقل أقوالهم تصحيحاً وتضعيفاً ، فإن لم يفعلوا ، ضلوا وأضلوا . وقد مضت الأمثلة الكثيرة التي تشهد لما قلنا . هذا شيءٌ آخر ، وهو أن الحديث عند ابن سعد (١٢٨/٢ طبع بيروت) بدون إسناد ، فكيف يمكن الحكم على المعلوم بالصحة ؟ نعم ، قد عرفت مستند ابن سعد في ذلك ألا وهو شيخه الواقدي ! فقد قال ابن كثير في « البداية » (٤/٢٤) :

« وقال الواقدي : حدثني ربيعة بن عثمان .. فذهب كره .

قلت : والواقدي منهم بالوضع كما سبق (ص ٢١)، فلو أن الدكتور يبحث بحث العلماء ، لاسألاً وقد قدم تلك المقدمة الضخمة : « اعتمدت على ما صرحت به أخبار السيرة في كتابها » ! وكان قادرًاً وحربيًاً على الوفاء بما قال لم يبادر إلى الاعتداء على رواية ابن سعد المعلقة بدون إسناد ، ولا سيما وفي آخرها ما يتباهى

(١) قلت : ومن طريق الواقدي رواه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (١/٣٨٩ - ٣٩٠).

«لليبي إلی عدم ثبوتها ، ولو كان جاهلا بعلم الحديث ونقد الأسانيد ! ألا وهو قوله (١٢٩/٢) :

«فلم اسمع أهل المدينة بجيش مؤتة قادمين ، تلقوهم بـ(الجرف) ، ف يجعل الناس يخشون في وجوههم التراب ويقولون : يا فرار (!) أفررت من سبيل الله ؟ ! فيقول رسول الله ﷺ : ليسوا بفرار ، ولكنهم كرار إن شاء الله ؟»

قلت: فهذا منكر بل باطل ظاهر البطلان ، إذ كيف يعقل أن يقابل الجيش المنتصر مع قلة عدده وعدده على جيش الروم المتفوق عليهم في العدد والعدد أضعفاً مضاعفة ، كيف يعقل أن يقابل هؤلاء من الناس المؤمنين بخشوا التراب في وجوههم ور咪هم بالفرار من الجحاد وهم لم يفروا ، بل ثبتوا ثبوت الأبطال حتى نصرهم الله وفتح عليهم ، كما في حديث البخاري «... حتى أخذ الرایة سيف من سيف الله حتى فتح الله عليهم » ؟ !

ومن العجائب أن الدكتور بعد أن ذكر هذا الحديث الصحيح وأتبعه بقوله :

« وهذا الحديث يدل كما ترى أن الله أيد المسلمين بالنصر أخيراً » . فإنه مع ذلك ، أورد هذه الزيادة المنكرة فقال (١٧٧/٢) :

« يجعل الناس يصيحون بالجيش : يا فرار ، فررت في سبيل الله ... » . ثم حاول تأويل ذلك بقوله (١٨٠/٢) :

« وأما سبب قول الناس المسلمين بعد رجوعهم الى المدينة : يا فرار ... فهو أنهم لم يتبعوا الروم ومن معهم في هزيمتهم ... » !

فتقىقول : إن هذا التأويل بعيد جداً ، ثم إن التأويل فرع التصحيح ، كما هو مقرر في «الأصول» ، فملا أثبت هذه الرواية ياض عليه الدكتور ! حتى يسوغ لك أن تتأولها لتقتضي به على هذا المعنى المستنكر الظاهر منها ؟ ! وإلا فالواقع أن الأمر كما تقول العامة : هذا الميت لا يستحق هذا العزاء !

وإن كان هذا التأويل يدل على شيء ، فهو أن الدكتور ، لا يفرق بين ماصح وما لم يصح من الأخبار ، فهو يسوقها كلها مساقاً واحداً ، ويعاملها معاملة واحدة فهؤلئلاً لا يفرق بين ما رواه البخاري وما رواه ابن سعد ولو بدون إسناد ؟ وما هكذا يكون صنيع العلامة !

وإذا شئت مثلاً على نقض صنيعه ، مصدره حفاظ المسلمين ، فخذ الحافظ ابن كثير مثلاً ، فإنه ذكر هذه الرواية المستنكرة ، في كتابه « البداية » ، (٤ / ٢٤٨) من روایة ابن إسحاق عن عروة مرسلا . ثم قال « وهذا مرسل من هذا الوجه » ، وفيه غرابة ، وعندى أن ابن إسحاق قد وهم في هذا السياق ، فظن أن هذا الجھور : الجيش ، وإنما كان المذنب فرواء ، بن التقى الجھان ، وأما بقيتهم فلم يفروا ، بل نصروا كما أخبر بذلك رسول الله ﷺ المسلمين وهو على المنبر ، فما كان المسلمون ليسمونهم فراراً بعد ذلك ، وإنما تلقوا به إكراماً وإعظاماً .

فليت أن الدكتور رجع إلى كتاب هذا الحافظ ، فاستعان به على تحجيمه ما قد يغمض عليه من الحقائق والمعارف ، لا سيما موضوعه في نفس موضوع كتابه وفي متناول يده ، ولكن العجلة في التأليف وعدم التروي في البحث ، والعجز عن التحقيق فيه وشهرة التأليف فيها ليس من اختصاصه هو الذي يوقع صاحبه في مثل هذه الأخطاء الظاهرة . والله المستعان .

الحديث الثامن عشر . قال (٢ / ١٨٨) :

« ثم قال عليه السلام : يا معاشر قريش ما ترون أني فاعل بكم ؟ قالوا خيراً ، أخ كريم ، وأبن أخ كريم ، فقال : اذهبوا فأنتم الطلقاء » .

قلت : هذا الحديث على شرطه ليس له أسناد ثابت ، وهو عند ابن هشام معضل ، وقد ضعفه الحافظ العراقي كما بينته في « تخريج فقه السيدة » (ص ٤١٥) ، فلست أدرى ما الذي منع الدكتور من أن يستفيض من هذا الحافظ تضعيقه

الحاديـث ، فـلا يورـدـهـ فيـ كـتـابـهـ الـذـيـ وـصـفـهـ بـأـنـهـ اـعـتـمـدـ فـيـهـ عـلـىـ مـاـ صـحـ منـ أـخـبـارـ السـيـرـةـ ، أـلـيـسـ فـيـ هـذـاـ إـخـلـاـًـ صـرـيحـاـ بـهـذـاـ الشـرـطـ ، أـمـ أـنـ الدـكـتـورـ عـنـدـهـ مـاـ لـيـسـ عـنـدـ الـحـافـظـ ، فـهـوـ يـرـىـ أـنـ الـحـادـيـثـ صـحـيـحـ لـاـخـرـجـ عـنـ شـرـطـهـ ، فـانـ كـانـ كـذـلـكـ ، فـلـيـتـبـتـ لـذـاكـ ، نـسـكـنـ لـهـ مـنـ الشـاكـرـينـ ؟ـ أـمـ هـوـ بـحـرـيـ عـلـىـ القـوـلـ المـشـهـورـ أـيـضاـ (ـ !ـ)ـ :ـ الـحـطـاـ الـمـشـهـورـ ، خـيـرـ مـنـ الصـوـابـ الـمـهـجـورـ ؟ـ

الـحـادـيـثـ التـاسـعـ عـشـرـ :ـ قـالـ (ـ ١٨٩ـ /ـ ٢ـ)ـ .ـ

ـ رـوـىـ اـبـنـ هـشـامـ أـنـ فـضـالـةـ بـنـ عـمـيرـ الـلـيـثـيـ أـرـادـ قـتـلـ النـبـيـ ﷺـ وـعـوـ يـطـوـفـ بـالـبـيـتـ عـامـ الـفـتـحـ ...ـ وـلـمـ أـجـدـ تـرـجـمـةـ لـفـضـالـةـ هـذـاـ فـيـ «ـ الـإـصـابـةـ »ـ ،ـ وـلـاـ فـيـ (ـ الـاسـتـيـعـابـ)ـ .ـ

ـ قـلـتـ :ـ فـيـهـ أـولـاـًـ :ـ أـنـ هـذـاـ الـحـادـيـثـ كـالـأـحـادـيـثـ السـابـقـةـ ،ـ لـاـ يـصـحـ ؛ـ لـاـنـ اـبـنـ هـشـامـ لـمـ يـذـكـرـ لـهـ إـسـنـادـ أـمـتـصـلـاـ لـيـنـظـرـ فـيـ رـجـالـهـ ،ـ فـانـهـ قـالـ (ـ ٤ـ /ـ ٥٩ـ)ـ :ـ وـحـدـثـنـيـ (ـ يـعـنيـ مـنـ يـشـقـ بـهـ مـنـ أـهـلـ الـرـوـاـيـةـ فـيـ إـسـنـادـهـ ،ـ كـمـ كـيـ حـدـيـثـ قـبـلـهـ)ـ أـنـ فـضـالـةـ بـنـ عـمـيرـ بـنـ الـلـاـوـحـ الـلـيـثـيـ أـرـادـ .ـ

ـ وـثـانـيـاـ :ـ أـنـ فـضـالـةـ هـذـاـ ،ـ قـدـ تـرـجـمـ لـهـ فـيـ «ـ الـإـصـابـةـ »ـ (ـ جـ ٣ـ صـ ٢٠١ـ)ـ .ـ ٢٠٢ـ رقمـ الـتـرـجـمـةـ ٦٩٩٦ـ طـبـعـةـ مـصـطـفـيـ مـحـمـدـ بـصـرـ ،ـ وـهـيـ الطـبـعـةـ الـتـيـ يـحـيلـ الدـكـتـورـ عـلـيـهـ أـدـرـيـ كـيـفـ لـمـ يـجـدـهـ فـيـهـ ،ـ لـعـلـهـ لـاـ يـجـسـنـ حـتـىـ الـمـراـجـعـةـ ،ـ أـوـ كـافـ بـهـ بـعـضـ طـلـابـ الـذـيـنـ لـاـ يـجـسـنـوـنـهـ !ـ أـوـ هـمـ عـلـىـ الـأـقـلـ لـاـ يـنـشـطـونـ لـهـ !ـ

ـ وـقـدـ تـرـجـمـهـ مـصـدرـ آخـرـ أـقـدـمـ مـنـهـ وـهـوـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ ،ـ فـقـالـ فـيـ «ـ الـجـرـحـ وـالـتـعـديـلـ »ـ (ـ ٢٣٤ـ /ـ ٧٧ـ /ـ ٢٣ـ)ـ ،ـ وـسـبـقـهـ الـبـخارـيـ فـيـ «ـ الـتـارـيـخـ الـكـبـيرـ »ـ (ـ ١٤ـ /ـ ١ـ)ـ .ـ

ـ (ـ فـضـالـةـ الـلـيـثـيـ ،ـ أـدـرـكـ الـجـاهـلـيـةـ ،ـ رـوـىـ عـنـهـ اـبـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ فـضـالـةـ)ـ .ـ وـسـاقـ لـهـ الـبـخارـيـ حـدـيـثـاـ يـدـلـ عـلـىـ صـحـيـثـهـ ،ـ لـكـنـهـ مـنـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ عـبـدـ اللهـ اـبـنـ فـضـالـةـ ،ـ وـلـمـ يـوـقـنـهـ غـيـرـ اـبـنـ حـبـانـ (ـ ١٣٧ـ /ـ ١ـ)ـ ،ـ وـقـيلـ لـهـ صـحـيـثـهـ .ـ

وَثَالِثاً : مَا فَائِدَةٌ مُعْرِفَةٌ تَرْجِمَةٌ فَضَالَةٌ هَذَا وَالسَّنْدُ إِلَيْهِ لَا يَصْحُ ؟ أَلِيسْ هَذَا
مِنَ الْأَدَلَةِ الْكَثِيرَةِ عَلَى أَنَّ الدَّكْتُورَ لَا مُعْرِفَةٌ عَنْهُ مُطْلَقاً بِطَرْقِ التَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ
وَإِلَّا فَإِنَّا بِاللهِ أَصْبَاحُ وَقْتَهُ أَوْقَتُ غَيْرِهِ مِنْ تَلَامِذَتِهِ فِي الْبَحْثِ عَنْ تَرْجِيمَةٍ فَضَالَةٍ
ثُمَّ لَمْ يُوفَقْ ، وَلَوْ وَفَقَ إِلَيْهَا لَمْ يَفْدِ ذَلِكَ صَحَّةَ الْحَدِيثِ بِاتْفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ ، لَأَنَّهُ أَعْرَضَ
عَنْ دِرَاسَةِ الْإِسْنَادِ إِلَيْهِ ، هَذَا نَوْ كَانَ بِحَاجَةٍ إِلَى دراسَةٍ ، فَإِنَّهُ ظَاهِرُ الْجَمَالَةِ ،
فَإِذَا كَانَ الدَّكْتُورُ الْبُوْطِيُّ بِهَذِهِ الْمَثَابَةِ مِنَ الْجَهْلِ بِالْحَدِيثِ فَحَرَّيَ بِهِ أَنَّ لَا يَدْعُ مَا لَا
قَبْلَهُ لِبِتْحَقِيقِهِ مِنْ تَصْحِيحِ أَحَادِيثِ السَّنَنِ وَالسَّيَرَةِ ، وَأَنْ يَشْتَغِلَ بِغَيْرِهِ مِنْ
الْعِلْمِ إِنْ كَانَ يَحْسَنَ !

الْحَدِيثُ الْعَشْرُونُ . قَالَ (٢١٦ / ٢) :

دَ وَقَالَ بَعْضُ الصَّحَابَةِ : يَارَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ عَلَى ثَقِيفِ . فَقَالَ :
اللَّهُمَّ اهْدِ ثَقِيفاً وَأَنْتَ بِهِمْ . رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي « الطَّبِيقَاتِ » . وَأَخْرَجَهُ
الترْمذِيُّ فِي « سَنَتِهِ » . وَقَدْ رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَاصِمِ الْكَلَابِيِّ عَنِ الْأَشْهَبِ
عَنِ الْحَسَنِ » .

قَالَ فِيهِ أَمْرَانِ :

الْأُولَى : أَنْ إِسْنَادَهُ عِنْدَ التَّرْمذِيِّ لَا يَصْحُ ، فِيهِ عَنْعَنَةُ أَبِي الزَّبِيرِ وَهُوَ مَدْلُوسٌ
كَمَا بَيَّنَتْهُ فِي « تَخْرِيجِ الْفَقَهِ » ، ص ٤٣٢ .

وَالآخِرُ : أَنَّهُ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ فِي « الطَّبِيقَاتِ » ٢ / ١٥٩ بِدُونِ إِسْنَادٍ !
وَقَوْلُهُ : رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ عَاصِمٍ ... الْخَ مَعَ مَا فِيهِ مِنَ التَّكْرَارِ الَّذِي
لَا فَائِدَةُ فِيهِ ، فَفِيهِ وَهَمَانٌ :

أَوْلَأً : أَنَّهُ أَنَّهُ إِسْنَادَهُ عِنْدَ ابْنِ سَعْدٍ فِي الْمَكَانِ الَّذِي أَشَرَتْ إِلَيْهِ إِنْهَا هُوَ
لَهُدَىٰ آخِرٌ غَيْرُ هَذَا ؟ فَإِنَّ لَفْظَهُ .
دَ ... فَأَتَى عُمَرَ ، فَقَالَ : يَانِي اللهُ ادْعُ عَلَى ثَقِيفِ ؟ قَالَ : إِنَّ اللهَ لَمْ
يَأْذِنْ فِي ثَقِيفِ . قَالَ : فَكَيْفَ تُقْتَلُ فِي قَوْمٍ لَمْ يَأْذِنْ اللهُ فِيهِمْ ؟ قَالَ : فَارْتَحِلُوا .
فَارْتَحِلُوا » .

فأنت ترى أن هذا الحديث هو غير حديث الباب ، فان كان هذا العزو لابن سعد من الدكтор في المرة الثانية ، لم يكن عن وهم منه ، فهو من الأدلة الكثيرة على أنه لا يحسن صناعة التخريج البتة ، إذ لا يجوز أن يقال : روى ابن سعد عن الحسن عن النبي ﷺ أنه قال « اللهم اهد ثقيفاً واثب بهم » لأن الحسن لم يرو ذلك عند ابن سعد . وكل من وقف على تخريج الدكтор لهذا يفهم منه خلاف ذلك ؟ ويغلب على الظن أن ذلك لم يكن إلا عن قصد منه ، فهو دليل على ما ذكرت ، لأنني رأيته فيما سيأتي لما خرجت حديثاً لابن عباس عزوه لأحمد وابن ماجه ، تعقبني بأنه في « الصحيحين » ! وتعجب من عدم عزو الحديث إلية مع أن هذا العزو لو مصدر مني - وأرجوا الله أن يصونني من مثله - لكن خطأ خطأ كخطأ الدكтор هذا في عزو هذا الحديث لرواية ابن سعد عن الحسن . وسيأتي تفصيل الكلام على ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى .

الحديث الواحد والعشرون . قال (٢ / ٢٤٦ - ٢٤٧) في
 تخريج قصة مسجد الضرار :

« تفسير ابن كثير ٢ - ٣٨٧ - ٣٨٨ ورواه ابن هشام في سيرته على نحو
 قريب في ج ٢ / ٣٢٢ . »

قلت : فيه أولاً أن هذا التخريج لا يعطي - ككثير من تخريجاته - أن
 القصة صحيحة ؟ فإنها عند ابن هشام من طريق ابن مسحاق بدون إسناد .
 وعند ابن كثير من طريقه عن جماعة ذكرتهم في « تخريج الفقه »
 (ص ٤٨٨) .

وثانياً ، أن هذا التخريج اختصره الدكтор من تخريجنا المذكور ،
 ويكان يكون ما ذكره منقو لا عنه بالحرف الواحد غير أنه حذف منه تصريحنا
 في مطاعه بأنه « ضعيف » . فما الذي حمل الدكтор على هذا الحذف وعدم ذكر
 المصدر الذي أخذ منه تخريجه ؟ إن كان يحيى له ذلك خشيته أن يقول الناس : إن
 الدكтор استفاد من تخريج الألباني ! فهل يحيى له ذلك حذف الحكم بالضعف الذي

يقتضيه التغريب الحديثي ، وإنما الناس أن هذا الحديث من «ما صح من أخبار السيرة» ! وهو لم يصح ! إلا فليعلم أن الله تعالى سائله ومحاسبه عن هذا الذي صنعه في هذا الكتاب من تصحيح ما لم يصح من الروايات لا تقليلآ منه لأهل العلم ، ولا اجتہادآ منه لأنه ليس من أهل الاجتہاد . باعترافه . في الفقه الذي شهادة الدكتور فيه فضلا عن هذا العلم الشريف الذي لم يشم رائحته بعد .

الحديث الثاني والعشرون . قال ٢٥٠ / ٢ في قصة وفـد ثقیف :

« روی ابن سعد أنه ~~میتوس~~ كان يأتيهم كل ليلة بعد العشاء فيقف عليهم بجدتهم حتى يراوح بين قدميه » .

قلت فيه مؤخذات :

الأولى : أن ابن سعد لم يسوق إسناده ، فكيف عرف صحته واعتمد عليه ؟ !

الثانية : أن افتخاره في العزو عليه يشعر الطالب بأنه لم يروه من هو أشهر منه وأولي بالاعتقاد عليه . وليس كذلك ، فقد أخرجه أبو داود في « قيام رمضان » وابن ماجه في آخر « إقامة الصلاة » ؛ كلاما من حديث أوس بن حذيفة ، وأحمد أيضا (٤) دون المراوحة .

الثالثة : أن إسناده لا يصح ، لأنه من روایة عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفی عن عثمان بن عبد الله بن أوس الطائفي وهذا لم يوثقه غير ابن حبان ، لكن روی عنه جميع من الثقات غير أن الأول ضعفه الذهبي والعقلاںی فهو غلة الحديث .
الحاديـث الثالث والعشرون . قال (٢ / ٢٥١) في قصة وفـد ثقیف أيضاً :
« قال ابن إسحاق : سأله أيضًا أن يضع عنهم الصلاة ، فقال لهم : لا خير في دين بلا حلة » .

قلت : وتقام هذه الروایة عند ابن إسحاق في « السیرة » (٤ / ١٨٣ - ١٨٥)
« فقالوا : يا محمد فسنتكها وإن كانت دناءة » !

قلت : وهذا لا يصح كالأحاديث السابقة ، لأنه عنده ياسناد معرض ،
والمروف عنه أخرجه أبو داود وأحمد بأسناد منقطع كما بينه في « تحرير الفقه »
(ص ٥٤٠) فتجاهل الدكتور هذا كغيره مما سبق - وصححه . فالله المستعان .

الرابع والعشرون . قال في « حجۃ الوداع » (٢٧٠ / ٢) :

« فلما رأى مَكْتَبَةَ الْبَيْتِ قَالَ : (اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا الْبَيْتَ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيْمًا وَتَكْرِيمًا
وَمَهَابَةً وَزَدْ مِنْ عَظَمَهُ مِنْ حَجَّهُ وَاعْتَمَدْهُ تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَمَهَابَةً وَتَنْظِيمًا وَبِرًا).
رواه الطبراني وابن سعد » .

قلت : وهذا ضعيف جداً ، بل موضوع . أما ابن سعد فقد كره بدون إسنادا
(١٧٣ / ٢) . وأما الطبراني فأخرجه في « المعجم الكبير » (ج ١ ق ١٤٩ / ٢
مخطوط) عن حذيفة بن أسد . وفي إسناده عاصم بن سليمان الكوزي .
قال الذي في « الميزان » : « قال ابن عدي : يبعد من يضع الحديث . وقال
ال فلاس : كان يضع ، ما رأيت مثله قط ... وقال الدارقطني : كذاب » .
وقال الهيثمي في « جمیع الزوائد » (٣ / ٢٣٨) بعد أن عزاه للطبراني :
« وهو متروك » .

قلت : وعلى هذا يرد على الدكتور أمران لا بد له من أحدهما :
الأول : إن كان يعلم هذه العلة ، ومع ذلك جزم بنسبته إلى النبي ﷺ فقد
تمله وعيده قوله ﷺ :

« من حدث عني بمحدث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » ، أخرجه مسلم
في مقدمة « صحيحه » (١ / ٧) بأسنادين صحيحتين عن سمرة بن جندب
والمغيرة بن شعبة .

والآخر : إن كان لا يعلمها - وهو الظن به - فكيف روأه وحدث به ،
ورسول الله ﷺ يقول : « كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع » ؟
آخرجه مسلم أيضاً (١ / ٨) بأسناد صحيح : بل كيف أورده في كتابه الذي زعم

فيه أنه اعتمد فيه على ماصح من الأخبار ؟ والظن به أيضاً أنه لا علم عنده بهذه الحديثين ! والا لكانا كافيين في ردءه عن رواية الأحاديث الضعيفة وتحت ستار أنها صحيحة ؟ والله المستعان . وإنما إليه راجعون .

وبهذا ينتهي ما أردت ذكره من الأحاديث الضعيفة والأخبار الواهية ، التي عثرت عليها في كتاب الدكتور البوطي . وهي تبين أوضح اليارات أن ما قاله في نصوص كتابه « اعتمدت فيما أولاً على صحاح السنة . ثانياً على ما صح من أخبار السيرة في كتابها » . (١) لم يكن إلا مجرد الدعاية لكتاب ، ولفت أنظار الناس إليه وفي تضاعيف الكلام عليها ما يبين أنه ليس عنده من الثقافة والمعرفة بالسنة ومصطلح الحديث وترجم الرواة ما يمكنه من تنفيذ هذا المنهج الذي زعم أنه اعتمد في كتابه حتى ولو بالاعتداد على العلماء في ذلك وتقليلهم . فهو لا يحسن حتى تقليلهم ، لأنها لمعرفة له بأقوالهم ومع ذلك فهو يحاول أن يعمل عمل الفجول منهم وهيات ! فما أشبهه بقول بعض السلف : « ما مثلك إلا مثل الفروج يسمع الديكة تصرخ فبصرخ معها » .

وقد بقىت لدى أمثلة أخرى من أخطائه التي تدل على مبلغ عالمه بهذا الفن الشريف ، وهي تتل أنواعاً شتى من البعد عن النهج العلمي الصحيح فأقول :

١ - قال (٣١/١) :

« وقد أجمع رواة السيرة أن باديته بني سعد بن بكر كانت تعاني إذ ذلك سنة مجده قد جف فيها الضرع ويس الزرع ، فما هو إلا أن صار محمد ﷺ في منزل حليمة واستكأن إلى حجرها وثيرها حتى عادت منازل حليمة من حول خبائئها ببرعة خضراء ... » .

(١) وأكيد ذلك في مقدمة الطبعة الثالثة بقوله : « وأنا أعلم أنني لم أسجل في كتابي هذا من أحداث السيرة إلا منها أو أصححها » . فهل صدق ؟

قلت لنا عليه مؤاخذتان :

الأولى : الاجماع المذكور لم يدعا أحد قبل الدكتور فيها علم ، فلما قيمه له .

والآخرى : أن القصة لم تأت بأسناد تقويم به الحجة ، وأشهر طرقها ما رواه محمد بن إسحاق عن جهم بن أبي جهم عن عبد الله بن جعفر عن حليمة بنت الحارث السعدية .

أخرجه أبو يعلى (ق ١/١٢٨) وعنه ابن حبان (٢٠٩٤ - موارد) وأبو نعيم في (دلائل النبوة) (٤٧/١) عن ابن إسحاق به . وأخرجه البهقي في « دلائل النبوة » (١٠٨/١) عنه أيضاً إلا أنه قال : حدثنا جهم بن أبي الجهم - مولى لامرأة من بني تميم كانت عند الحارث بن حاطب ، وكان يقال : مولى الحارث بن حاطب - قال : حدثنا من سمع عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب يقول : حدثت عن حليمة بنت الحارث ..

قلت : وهذا إسناد ضعيف وفيه علتان :

الأولى : الاختلاف في إسناده كما هو ظاهر ، ذكر الرواية الأولى عن عنة ابن إسحاق من جميع رواياته ، وفي الأخرى تصريحه بالتحديث ، مع تصرير الجهم بأنه لم يسمعه من عبد الله بن جعفر ، وتصرير هذا بأنه لم يسمعه من حليمة ، فعلى الرواية الأولى فيه انقطاع بين ابن إسحاق والجهم ، لأن الأول مشهور بالتدليس . وعلى الرواية الأخرى ، الانقطاع في موضوعين منه . ومنه تعلم وهم الحافظ في « الاصابة » حيث قال (٤/٢٦٦) : « وصرح ابن حبان في « صحيحه » بالتحديث بين عبد الله وحليمة » ؟ خانه لا أصل لهذا التحديث عند ابن حبان ولا عند غيره من ذكرنا . ويستبعد جداً أن يدرك عبد الله بن جعفر حليمة مرضعة الرسول ﷺ ، فإنه لما توفي النبي ﷺ كان عبد الله ابن عشر سنين ، وهي وإن لم يذكرها وفاة ، فمن المفروض عادة أنها توفيت قبل رسول الله ﷺ والله أعلم .

وسواء كان الراجح الرواية الأولى أو الأخرى فالاستاد
منقطع لا حالة .

والعلة الأخرى أن مداره على جهم بن أبي الجهم ، وهو مجهرل الحال
قال الذهبي في «الميزان» :

«لا يعرف ، له قصة حليمة السعدية » .

وأما ابن حبان فذكره في «الثقة» (٢١/١) على قاعده في
توثيق المجهولين ؟

وللقصة عند أبي نعيم طريقان آخران ، مدارهما على الواقدي وهو كذاب ،
أحدهما عن شيخه موسى بن شيبة وهو لين الحديث كما قال الحافظ في
«التقريب» .

والأخرى عن عبد الصمد بن محمد السعدي عن أبيه عن جده قال : حدثني
بعض من كان يرعى غنم حليمة ٠٠٠ وهؤلاء مجهولون !
٢ - قال (٥٥/١) :

«وجزع النبي ﷺ بسبب ذلك جزاً عظيماً حتى أنه كان يحاول - كما
يروي الإمام البخاري أن يتزدري من شواهدن الجبال » .

قلت : هذا العزو للبخاري خطأ فاحش ، ذلك لأنه يوم أن قصه الترمي
هذه صحيحة على شرط البخاري ، وليس كذلك ، وبيانه أن البخاري أخرجها في
آخر حديث عائشة في بدء الوحي الذي ساقه الدكتور (٥٣-٥١/١) وهو عند
البخاري في أول «التعبير» (١٢/٢٩٧ - ٣٠٤ - فتح) من طريق عمر : قال
الزهري : فأخبرني عروة عن عائشة ٠٠٠ فساق الحديث إلى قوله : « وفتر
الوحي » وزاد الزهري :

« حتى حزن النبي ﷺ - فيما بلغنا - حزناً غداً منه مراراً كي يتزدري من
رؤوس شواهدن الجبال ، فكلما أوفى بندوة جبل لكتبي يلقى منه نفسه تبدى له

جبريل ، فقال : يا محمد إنك رسول الله حقاً ، فيسكن لذلك جانبه وتقر نفسه فيرجع ، فإذا طالت عليه فترة الوحي غداً مثل ذلك ، فإذا أوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك .

وهكذا أخرجه بهذه الزيادة أحمد (٢٣٢/٦ - ٢٣٣) وأبو نعيم في «الدلائل» (ص ٦٨ - ٦٩) والبيهقي في «الدلائل» (٣٩٣/١ - ٣٩٥) من طريق عبد الرزاق عن معمر به .

ومن هذه الطريق أخرجه مسلم (٩٨/١) لكنه لم يسوق لفظه ، وإنما أحال به على لفظ رواية يونس عن ابن شهاب ، وليس فيه الزيادة . وكذلك أخرجه مسلم وأحمد (٢٢٤/٦) من طريق عقيل بن خالد : قال ابن شهاب به دون الزيادة . وكذلك أخرجه البخاري في أول الصحيح عن عقيل به .

قلت : ونستنتج مما سبق أن هذه الزيادة علتين :

الأولى : تفرد معمر بها دون يونس وعقيل ، فهي شاذة .

ال الأخرى : أنها مرسلة معضلة ، فان القائل . «فيما بلغنا ، إنما هو الزهرى كما هو ظاهر من السياق ، وبذلك جزم الحافظ في «الفتح» (٣٠٢، ١٢) وقال : « وهو من بلاغات الزهرى وليس موصولاً »

قلت : وهذا بما غفل عنه الدكتور أو جهله ، فظن أن كل حرف في «صحيح البخاري» هو على شرطه في الصحة ! ولعله لا يفرق بين الحديث المنسد فيه والتعليق ! كما لم يفرق بين الحديث الموصول فيه والحديث المرسل الذي جاء فيه عرضاً كحدث عائشة هذا الذي جاءت في آخره هذه الزيادة المرسلة .

واعلم أن هذه الزيادة لم تأت من طريق موصولة يحتاج بها ، كما يبينه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» برقم (٤٨٥٨) وأشارت إلى ذلك في التعليق على «مختصرى لصحيح البخاري» (٥/١) يسر الله قام طبعه .

وإذا عرفت عدم ثبوط هذه الزيادة فلنا الحق أن نقول إنها زيادة منكرة من حيث المعنى؛ لانه لا يليق بالنبي ﷺ المعصوم أن يحاول قتل نفسه بالتردي من الجبل مهما كان الدافع له على ذلك وهو القائل : « من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً » ، آخر جره الشیخان وغيرهما ، وقد خرجته في « تخريج الحلال والحرام » برقم (٤٤٧) .

٣ - قال (١١٥/١) :

« وكان عليه السلام قبل مشروعية الصلاة يصلى ركعتين صباحاً ومتلقي مامساواه كما كان يفعل إبراهيم عليه السلام » .

أقول : لا أعرف لهذا الحديث إسناداً ، فإن كان الدكتور قد وقف عليه فلينذكر لنا مصدره لندرسه ، وما إخاله يصح ، نعم ذكر ابن سيد الناس في « عيون الأثر » (٩١/١) ، عن مقاتل بن سليمان : « فرض الله أول الإسلام الصلاة ركعتين بالغدمة ، وركعتين بالعشي ، ثم فرض التمس ليلة المراج » ثم ذكر نحوه عن الحربي (١٤٩/١) ونقل عن ابن عبد البر أنه قال :

« لا يوجد هذا في أثر صحيح »

ثم أشار ابن سيد الناس (١٥٢/١) إلى تضييف قول الحربي .

قلت : ومقاتل بن سليمان متوكٌ شديد الضعف ، قال الحافظ :

« كذبوا وهجروا ، ورمى بالتجسيم » .

٤ - قال (ص ١٤٧) :

« ولم يأجر أحد من أصحاب رسول الله ﷺ إلا متخفياً غير عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقد روى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لما هم بالهزارة تقلد سيفه وتنكب قوسه وانتقضى في يده أحدهما - (وفيه أنه قال :) من أراد أن يشكل أمره ، أو يوم ولده ، أو ترمل زوجته ، فليلقني وراء هذه

اللّوادِي ، قال علٰيٰ : فما اتَّبعَهُ إِلَّا قومٌ مِّنَ الْمُسْتَضْعِفِينَ عَلَيْهِمْ مَا أَرْسَدُهُمْ ثُمَّ مُضَى
لَوْجِهِ . أَسْدُ الْغَابَةِ ج٤ ص٥٨) .
قلت : وَعَلَيْهِ مَوْاخِذَتَانِ :

أولاً : قوله: «ولم يهاجر»، هذا النفي ما مستند له ؟ فإن الرواية التي ذكرها
عن علٰيٰ رضي الله عنه ليس فيها شيء من ذلك ، وإن كان عمدة الدكتور فيه إنما
هو أنه لم يعلم ذلك إلا عن عمر . فالجواب أن العلماء يقولون : إن عدم العلم بالشيء
لا يستلزم العلم بعده . وهذا فيما إذا صدر النفي من أهل العلم ، فكيف إذا كان
من مثل الدكتور البوطي ؟ !

ثانياً : جزمه بأن عمر رضي الله عنه هاجر علانية اعتقاداً منه على روایة علی
المذكورة ، وجزمه بأن علياً رواها ليس صواباً ، لأن السند بها إليه لا يصح ،
صاحب «أسد الغابة» ، لم يحزم أولاً بحسبتها إليه رضي الله عنه ، وهو ثانياً قد
ساق إسناده بذلك إليه لتبرأ ذمته ، ولينظر فيه من كان من أهل العلم ، وقد وجدت
مداركه على الزبير بن محمد بن خالد العثماني : حدثنا عبد الله بن القاسم الأموي
(كذا الأصل ولعله الأبلي) عن أبيه بأسناده إلى علی ، وهو لاء الثلاثة في عداد
الجهولين ، فان أحداً من أهل الجرح والتعديل لم يذكرهم مطلاقاً ، فهل وجدهم
الدكتور ، وعرف عدتهم وضبطهم ، حتى استجاز لنفسه أن يحزم بصحة الرواية
عن علی أم شأنه فيها كشأنه في غيرها إنما هو جماع خطاب ، أو كما تقول العامة
عندنا في الشام : (خبط لزء) ! ثم هو إلى ذلك يدعى أنه اعتمد على
الروايات الصحيحة !

٥ - قال : (١٢/٢) :

«فقال (عمر) : أَكَنَ النَّاسُ مِنَ الْمَطْرِ وَإِبَاكَ [أَنَّ] (١) تَحْمُرُ أَوْ
تَصْفُرُ فَتَنَقْتَنُ النَّاسُ . إِعْلَامُ السَّاجِدِ ٣٣٧ .
قلت : هذا الأثر ، قد رواه البخاري في «باب بناء المسجد» ، من

(١) لم ترد في كتاب الدكتور ، واستدركها من البخاري .

د صحبيجه، معالقا بجز و ما به ، (١) فترك الدكتور العزو إلية مع إفادته الصحة
إلى عزوه إلى « الإعلام » الذي لا يفيد الصحة تنصير ، لا يغتفر من مثله ،
لو كان من أهل العلم بالحديث ! فإن من المعلوم عندم أنه لا ينفي عزو
 الحديث هو في « الصحيحين » أو أحدهما إلى السنن الابوعة فضلا عن دونهم ،
 فكيف يجوز عزوه إلى من هو دونهم جميعاً كاتركتي صاحب « إعلام
 الساجد » ؟ ! قال مذلطاي : « ليس حدبي عزو الحديث في أحد السنة
 لغيرها ، إلا لزيادة ادست فيها ، أو لبيان سنته ورجاته ». نقله المناوي في
 « فيض القدير » (٢٨٠/١) .

٦ - قال (٦٩/٢) :

وأما ما روي أنه ~~صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ~~ صلى عليهم (يعني شهداء أحد) عشرة عشرة
 وفي كل عشرة حزرة ، حتى صلى عليه سبعون مرة : فضفيف وخطأ راجع
 مغني المحتاج ٣٩٩/١ .

قلت : هذا نوع جديد من تخاليط الدكتور ، فإنه لم يقنع وبأنواع من
 الأخطاء التي كشفناها الفطاء عنها فيما مضى ، لا سيما ما كانت منها من
 الأحاديث الضعيفة التي صححتها ، حتى جاء الآن بنمط جديد من الخطأ
 ألا وهو تضليل ماصح من الأخبار ، فإن هذا الحديث له طرق كثيرة ،
 وبعضها أحسن ، وساق الحافظ الزيلعي في « نصب الرواية » (٣١٣-٣٠٩/٢)
 قسماً كبيراً منها ، وكذا الحافظ ابن حجر العسقلاني في « الدرایة »
 (٢٤٣-٢٤٤/١) « وتلخيص الحبير » (١١٧/١) وما إلى ذلك ،
 وهو الذي لا يستطيع خلافه كل حدبي وقف على تلك الطرق . ولذلك
 أوردته في كتابي المفرد : « أحكام الجنائز وبدعها » المسألة (٧٠) ،
 على أن في الصلاة على حزرة وغيرها من الشهداء أحاديث أخرى بعضها
 صحيح ذكره في المسألة (٦٠ و ٦٢) من الكتاب المذكور .

(١) وهو في مختصر لي لصحیح البخاری برقم (١١٨) .

وقد يستوعي انتباه القارئ، اللبيب تضييف الدكتور لهذا الحديث على خلاف عادته ولأول مرة في كتابه فيتساءل عن السبب في ذلك؟ فأقول: لما كان الدكتور شافعي المذهب متعصباً له كما يبدل عليه معاجلته لبعض المسائل الفقهية في هذا الكتاب ، وكان الحديث ينص على مشروعية الصلاة على الشهداء ، ومذهبه يقول بعدم مشروعيتها^(١) ، لذلك ضعفه ، لأن المنهج العلمي الحدبي يقضي بضعفه ؛ كيف والحافظ ابن حجر قد فوَاه مع أنه شافعي المذهب أيضاً كما هو معلوم .

وإن بما يستوعي الانتباه أيضاً إحالة الدكتور في تضييف الحديث على كتاب « مغني المحتاج » ، فإن هذا من كتب الفقه ؟ ومن المعروف عند أهل العلم أنه يجب الرجوع في كل علم إلى أهل الاختصاص فيه ، فهلا أحال الدكتور على كتاب من كتب الحديث الموثوقة كاتبها ذكرت آنفاً ؟! فهل يرضى الدكتور أن يجعله أحد في مسألة فقهية على كتاب من كتب الحديث كالسنن وغيرها ؟

نعم لو أن صاحب « مغني المحتاج » وهو الشيخ محمد الشربيني الخطيب^(٢) كان من المعروفين باشتغاله بعلم الحديث وتحقيقه فيه - بالإضافة إلى معرفته بالفقه الشافعي - ل كانت الإحالة المذكورة مقبولة بعض الشيء ، ولكنه لم يعرف بشيء من ذلك أصلاً ، بل إن كتابه المذكور يبدل دلالة بيته على أنه بعيد جداً عن هذا العلم الشريف بعد غيره عنه ! بل لعله سلفه في ذلك ، فانظر إليه مثلاً يقول (٥١/٥) :

« وفي « الإحياء » ، أن النبي ﷺ قال : قليل من التوفيق خير من كثير من العلم وفي بعض الروايات (العقل بدل العلم) ». قمتى كان كتاب « الإحياء » للغزالى مرجعًا لأهل العلم في الحديث ، وهو الذي

(١) بل صرخ في « المغني » بأنها تحروم لأنه حي بنص القرآن !

(٢) من فقهاء الشافعية في القرن العاشر ، توفي سنة (٩٨٨) .

عرف عند المبتدئين في هذا العلم بأنه مكتظ بالأحاديث الضعيفة والموضوعة وبها لا أصل له من الحديث ، ومنه هذا الحديث بالذات ، فقد قال الحافظ العراقي في « تخریجه » (٣٨/١) : « لم أجد له أصلاً » ! ويقول (١٣/١) : « وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنها أن النبي ﷺ كان إذا انتهى في النسب إلى عدنان أمسك ، ثم يقول : كذب النسابون » .

قلت : وهذا حديث موضوع كما بينته في « سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة » رقم (١١١) .

وقوله (٤٥/١) في حديث الشيفيين : « إذا استجمر أحدكم فليستجمر وتوأ » : وصرفه عن الوجوب رواية أبي داود وهي قوله ﷺ : من استجمر فليوتر ، من فعل فقد أحسن ، ومن لا فلا حرج » . وهي رواية ضعيفة لا تصلح للصرف المذكور ، ضعفها البيهقي والعقلاني كما بينته في كتابي « ضعيف سنن أبي داود » (رقم ٨) . وقوله (٥١٢/١) : « روى البخاري : من صلى على عند قبرى وكل الله ملکاً يبلغنى ، وكفى أمر دنياه وأخرته ، وكنت له شفيعاً أو شهيداً يوم القيمة » . وهذا عزو للبخاري خطأ فاحش ، فإنه حديث موضوع كما بينته في السلسلة المذكورة رقم (٢٠٣) ، ولعله رأه معزواً لابن النجاش ، فظننه حرفاً عن البخاري ، فعزاه إليه بسوء تصرف ، وعدم علمه بأن في الحديثين من يعرف بـ (ابن النجاش) وهو مؤلف « تاريخ المدينة » المعروف به الدرر الشمينة ، فقد أخرج طرفه الأول منه ! ثم ذكر الشريين بعده بسطور حديث « من حج ولم يزرن في فقد جفاني » ، وقال : رواه ابن عدي في « السكامل » وغيره ، ثم قال :

« وهذا يدل على أنه يتأكد للحجاج أكثر من غيره » .

قلت : نعم ، بل هو يدل على أن زيارته ﷺ فرض ، لأن جفونه ﷺ معصية ، وتركها واجب ، ولكننا نقول له ولأمثاله : أثبت العرش ثم انقض ! فإن الحديث المذكور موضوع بشهادة الآئمة التقاد ، مثل ابن

الجزوي والصفاني والزركشي والذهبي وغيرهم كما بيناه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٤٥)، وبسط الكلام عليه الحافظ ابن عبد الهادي في «الصارم المنكبي» (ص ٧٥ - ٨٠) وختمه بقوله: «والحاصل: أن هذا الحديث لا يحتاج به ولا يعتمد عليه إلا من أعمى الله قلبه، وكان من أجهل الناس بعلم المقولات».

ثم ذكر في نفس الصفحة حديث توسل آدم بالنبي ﷺ، وهو موضوع أيضاً كما قال الحافظ الذهبي وغيره، وقد تكلمت عليه في السلسلة المشار إليها آنفًا برقم (٢٥)، إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة التي لو تبعـت، لـكان منها بـحدـضـخـمـ ! هذا حال مؤلف «معنى المحتاج» الذي أحـالـعـلـيـهـ الدـكـتـورـ الـبـوـطـيـ لمـعـرـفـةـ ضـعـفـ الـحـدـيـثـ المـذـكـورـ، وـمـنـهـ يـعـرـفـ الـلـبـيـبـ حـالـ الـمـحـيـلـ عـلـيـهـ فـيـ هـذـاـ الـعـلـمـ الشـرـيفـ !

٧ - قال (١٧٢/٢) :

«روي عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وإلى قيسار، وإلى النجاشي، وإلى كل جبار يدعوه إلى الله تعالى».

قالت الحديث في «صحيـحـ مـسـلـمـ» (٦٦/٦)، فتصديـرـهـ إـلـيـهـ بـقـوـلـهـ: «روي»، مشعرـبـاـنـهـ ضـعـيفـ عـنـهـ، أوـ أنهـ لاـ يـعـلـمـ صـحـتـهـ، أوـ أنهـ يـجـهـلـ أنـ هـذـهـ الصـيـغـةـ وـنـخـوـهـاـ بـهـاـ بـنـيـ عـلـىـ الـمـجـوـلـ مـوـضـوـعـةـ عـنـ الـمـهـدـيـنـ لـلـحـدـيـثـ الـضـعـيفـ، وـأـنـهـ لـيـجـوزـ تـصـدـيرـ الـحـدـيـثـ الصـحـيـحـ بـهـاـ، هـذـهـ أـمـوـرـ تـلـاثـةـ لـابـدـ لـلـدـكـتـورـ مـنـ أـنـ يـلـزـمـهـ أـحـدـهـاـ، وـلـعـلـ آخـرـهـ أـلـزـمـهـ بـهـ، فـانـهـ مـنـ الـجـهـورـ الـذـيـ لـاـ يـهـمـ بـالـتـزـامـ قـوـاعـدـ عـلـمـاءـ الـحـدـيـثـ. كـانـهـ عـلـىـ ذـلـكـ الـإـمـامـ النـوـويـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ، وـهـذـاـ إـنـ كـانـ الـدـكـتـورـ عـلـىـ عـلـمـ بـهـاـ !

قال النـوـويـ فيـ مـقـدـمـةـ كـتـابـهـ الـعـظـيمـ: «الـجـمـوعـ شـرـحـ الـمـهـدـبـ» (١/٦٣): «قالـ الـعـلـمـاءـ الـمـحـقـقـونـ مـنـ أـهـلـ الـحـدـيـثـ وـغـيـرـهـ: إـذـاـ كـانـ الـحـدـيـثـ ضـعـيفـاـ

(١) نـمـ فـيـ رسـالـيـ الـخـاصـةـ: «التـوـسـلـ أـنـوـاعـهـ وـأـحـكـامـهـ»، (صـ ١٠٢-١١٣).

لا يقال فيه : قال رسول الله ﷺ ، أو فعل أو أمر أو نهى أو حكم وما أشبه ذلك من صيغة الجزم ، وكذا لا يقال فيه : روى أبو هريرة أو قال ، أو ذكره ، أو أخبر ، أو حدث ، أو نقل ، أو أفتى وما أشبه . وكذا لا يقال ذلك في التابعين ومن بعدهم ، فيها كان ضعيفا ، فلا يقال في شيء من ذلك بصيغة الجزم ، وإنما يقال في هذا كله : روى عنه ، أو نقل عنه ، أو حكى عنه ، أو بلغنا عنه ، أو يقال ، أو يذكر ، أو يحكي ، أو يروى ، أو يرفع ، أو يعزى ، وما أشبه ذلك من صيغة التمريض ، ولبيس من صيغة الجزم ، قالوا : فصيغة الجزم موضوعة للصحيح أو الحسن ، وصيغة التمريض لما سواها ، وذلك أن صيغة الجزم تقتضي صحته عن المضاف إليه ، فلا ينبغي أن يطلق إلا فيما صح ، وإنما في تكون الإنسان في معنى الكاذب عليه وهي كاذبة . وهذا الأدب أخل به المصنف وجماهير الفقهاء من أصحابنا وغيرهم ، بل جماهير أصحاب العلوم مطلقا ، ما عدا حذاق الحديثين . وذلك تساهل قبيح ، فانهم يقولون كثيرا في « الصحيح » : روى عنه . وفي « الضعيف » : قال وروى فلان . وهذا حيد عن الصواب .

قلت : وقد وقع الدكتور في القبيحيتين كاتبها ! ففي هذا الحديث الصحيح قال : « روى » ، وفي تلك الأحاديث الضعيفة على كثورها لم يصدر واحدا منها بصيغة التمريض ، وإنما بصيغة الجزم !

٨ - قال (١٨١/٣) وقد ذكر قصة تبييت بنى بكر خزاعة ليلآ ، وخروج عمرو بن سالم الخزاعي في أربعين راكبا من خزاعة ، فقدموا على رسول الله ص يخبرونه بما أصابهم ، قال : « فقام وهو يحر رداءه قائلا : لأنصرت إن لم أنصر بنى كعب » ، « أنصر منه نفسي » . وقال : « إن هذا السحاح ليستهل بنصر بنى كعب ». روى ذلك ابن سعد وابن إسحاق . وهذا النص من روایة ابن سعد . قال ابن حجر : ورواية البزار والطبراني ومومى بن عقبة وغيرهم .

قلت في هذا التخريج والعلو أوهام ينبغي بيانها :

أولاً : أن القصة ليست من « ماصح من أخبار السيرة » ، لأنها بهذا النص عند ابن سعد (١٣٤ / ٢) وابن إسحاق (٤ / ٣٧) بدون إسناد ، فكيف يمكن الحكم عليها بالصحة ؟

ثانياً : هذا النص لم يروه البزار أصلاً ، فعزوه إليه ، وادعاء أن ابن حجر عزاه إليه خطأ مزدوج !! فإن كلامه صحيح في غير ما نسب الدكتور إليه ! فإنه ذكر القصة من طريق ابن إسحاق ، وعندة أن الحزاعي لما قدم على النبي ﷺ وهو جالس في المسجد قال :

يا رب إني ناشد محمداً حلف أينما وأبيه الأئدا

الخ الأبيات ، فقال الحافظ (٤١٩ / ٧) :

« وقد روى البزار من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة بعض الأبيات المذكورة في هذه القصة ، وهو إسناد حسن موصول . ولكن رواه ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً . وأخرجه أيضاً من روایة أیوب عن عکرمة مرسلاً مطولاً ... وأخرجه عبد الرزاق من طريق مقدم عن ابن عباس مطولاً ، وليس فيه الشعر وأخرجه الطبراني من حدیث ميمونة بنت الحارث مطولاً ... وعند موسى بن عقبة في هذه القصة : قال : ويدرك أن »

قلت : فتبين من كلام الحافظ أن البزار لم يرو القصة وإنما روى منها بعض الأبيات . فعزوها إليه خطأ واضح . وإن سند الطبراني ضعيف كما ذكرته في « تخریج الفقه » (ص ٤٠٤) ، لكن يظهر من مجموع طرقها أن لها أصلًا في الجملة ، والتحقيق يقتضي تتبع الفاظ هذه الطرق ، فما اتفقت عليه منها فهو الثابت ، وهذا يتطلب الوقوف على بعض المصادر التي ذكرها الحافظ ، مثل كتاب ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ، وذلك من غير الميسور الآن .

ثالثاً : تبين من كلام الحافظ الذي ذكرته آنفاً أن موسى بن عقبة لم يسوق الحديث بالاسناد ، وإنما علقه بقوله : « ويند كر ». فقول الدكتور أن الحافظ قال عطفاً على البزار والطبراني : « وموسى بن عقبة » فيه إيهام أنه رواه باسناده ، وهذا يخالف الواقع في كلام الحافظ كما ذكرنا ، وإنما أتي الدكتور من قلة معرفته بفن التخريج ، ففي مثل هذا ينبغي أن يقال : « وموسى بن عقبة معلقاً » وكذلك ينبغي أن يقال في رواية ابن إسحاق وابن سعد لهذه القصة دفعاً لما يوهم خلاف الواقع ! .

إنكار الدكتور وجود «زيادة» في «الطبقات» وهي فيه !
وـ ثم ذكر (١٦٧/٢) قصة بعث النبي ﷺ عبد الله بن حذافة بكتاب معه إلى كسرى يدعوه إلى الإسلام ثم قال :

« خبر كتاب رسول الله ﷺ إلى كسرى بهذا التفصيل من رواية ابن سعد في طبقاته » ، وقد ذكر ذلك البخاري أيضاً مختصراً ... وقد أنسد الشيخ ناصر في تعليقاته على كتاب فقه السيرة للفزالي إلى ابن سعد زيادة على ما ذكرناه لم تجدتها في طبقاته ، وهي أن النبي ﷺ رأى شواربها (أي الوسولين الذين أرسلها إليه باذان) مفتولة ، وخدوها مخلوقة ، فأمسح عنها وقال : وبحكمها من أمركما بهذا ؟ ! قالا : أمراً ربنا ! يعنيان كسرى . وهذه الزيادة لم تجدتها في رواية ابن سعد » .

قلت : لو أراك يا دكتور قرأت « الطبقات » يامع ان نظر وتدبر فكر لوجدت الرواية التي تجزم بنفيها ، أو على الأقل لو أحسنت الرجوع إليه والبحث فيه لوجدمتها ، ولكن من كان عاجزاً عن استخراج ترجمة فضالة الليثي من كتاب « الاصابة » وترجمة مرتبة على حروف ألفباء !^(١) فبالآخر أن يعجز عن استخراج هذا الحديث من « الطبقات » وأحاديثه غير مرتبة على طريقة تشبه في سهولة العثور على المطلوب منه طريقة ترتيب التراجم ! ثم إن من يقرأ قول الدكتور

(١) انظر الحديث التاسع عشر (ص ٣٣)

في هذه الزيادة « ولم نجدها في طبقاته » ! ليتباادر إلى ذهنه أن الدكتور قرأ « الطبقات » كله ، واستخرج منه فوائد وكتنوز ، وأودعها كتابه هذا ولكن مع ذلك لم يجد هذه الزيادة فيها ! والحقيقة ، أن الدكتور لم يفعل ذلك ، بل هو لم يتبع نفسه البتة - والله أعلم - في سبيل البحث عن هذه الزيادة في « الطبقات » ، وكل الذي فعله أنه رجع إليه في الفصل الخاص بيعة رسول الله ﷺ الرسل بكتبه إلى الملوك هذا الفصل الذي نقل منه الدكتور القصة المشار إليها آنفاً ، لم يتعده إلى غيره أصلاً ، ولو فرضنا أنه تعمد ، فذلك دليل واضح على أن الدكتور لم يتمون بعد على طريقة البحث والتحقيق ، وأن بعض طلابه خير منه في هذا السبيل ، كما يأتي بيانه ، فإن الحديث الذي يتطرق فيه لما كنته خرجته في التعليق على « فقه السيرة » للشيخ الغزالي لم يكن تخريجياً إيه على طريقة الدكتور الغالبة عليه ، وهي العزو المهمل من ذكر الأجزاء والصفحات ، كلا ، فقد قلت في تحريره (ص ٤٨٩) : « حديث حسن ، أخرجه ابن جرير (٢٦٧-٢٦٧) عن يزيد بن أبي حبيب مرسلاً ؛ وابن سعد في « الطبقات » (ج ١ ق ٢ ص ١٤٧) عن عبيد الله بن عبد الله مرسلاً أيضاً ، وسندته صحيح ، ووصله ابن بشران في « الأمالي » من حديث أبي هريرة بسنده واه وفيه من الطرق الثلاث زيادة كان يحسن إيرادها وهي : (لكني أمرني ربي عزوجل ان اعفي لحيتي ، وأن أحفى شارببي) » .

ففي قوله : ج كذا قسم كذا صفة كذا ، أكبر تنبئه للقارئ العادي
بله الدكتور أن هذا الحديث في « الطبقات » في مكان آخر غير المكان الذي نقل
هو منه القصة المشار إليها فيما سبق ، وفيه تنبئه آخر ، وهو قوله « عن عبد الله
مرسلاً أيضاً وسنده صحيح ». ووجه التنبئ يعرفه الدكتور جيداً ، فإنه يعلم أن
القصة ليس لها إسناد عند ابن سعد ! بخلاف هذا ! وكل ذلك كان كافياً ليتبين
الدكتور على أن لا يبادر بالنقد والانكار ، ولكن يبدو أن الإنعام للأفلة بدان يتضمن
بعا فيه ! نعم لقد وجدنا له عنواناً في ذلك ، ولكنه عذر لا يليق بمقلم : كثيرون منه

وقد يقبل من هو دون مستوى أي طالب من طلابه في كلية الشريعة ! وهو أن رقم الصفحات المشار إليها (١٤٧) سقط من الآلة الطابعة رقم المئات منها ، فصار هكذا (ص ٤٧) (١) فمن المحتمل أن الدكتور لم يبحث مطلقاً ، وكل مافعله أنه رجع إلى هذا الرقم فلما لم يجد الزبادية فيه قال : « لم مجدها في طبقاته » ! ولو أ že أنصف وكان خلصاً في نقهه لقال : « لم مجدها في المكان الذي أشار إليه الألباني من «الطبقات» . ولكنني يربّد أن يتسبّع بعلم يعط ، وأن ينقد بغير حق» . فما يكون جزاء من يفعل ذلك إلا أن يصدق فيه قول القائل : « وعلى الباقي تدور الدوائر» .

ثم إن الدكتور آثر رواية ابن سعد التي لا يستند لها على رواية البخاري في « صحيحه » لا شيء إلا لأنها مفصلة ، ورواية البخاري مختصرة ! ثم هو يزعم أنه اعتمد على ما صح من الأخبار ! لقد صررتُ أعتقد أن الصحة التي يعنيها الدكتور غير الصحة التي يعنيها أهل العلم ، فما هي ؟! لست أدرى ، إلا أن تكون هي التي تتوافق هوى الشخص ومزاجه كما يفعل بعض الكتاب المعاصرين ، فهل تأثر بهم الدكتور ؟ إذا كان الجواب : لا ، فإذاً ما هي الصحة التي يعنيها وهو يسوق عشرات النصوص على أنها صحيحة ، وهي ليست كذلك على قواعد أهل العلم ، ماهي إذن ماهي ؟ (٢)

١٠ - قال (٢٨٧/٢) :

« فقد روی عن عائشة رضي الله عنها أنه عليه السلام لما رجع من البقيع استقبلته

(١) لقد اكتشف هذا الخطأ المطبعي ذلك الطالب الجامعي الذي سبقت الإشارة إليه في آخر الكلام على الحديث (١٤) ص ٢٦ - ٢٧ ، أليس كان أستاذه الدكتور أولى بهذا الاكتشاف الخطير !

(٢) وأعلم أجيال القراء الكريم أن الأستاذ الفاضل عبد عباسي كان نشر في كتابه « بدعة التعصب المذهبية » (ص ٣١٦ - ٣٢٠) رواً على الدكتور أبوطلي في ثلاثة أحاديث كان الدكتور انتقدني فيها هذا أحدها ، والثاني حديث ابن عباس ،

وهي تقول : وارأساه ، فقال لها ﷺ : بل أنا والله ياعائشة وارأساه . رواه ابن اسحاق وابن سعد .

والثالث حديث عائشة ، وكلامها يأتي بعد هذا ، وعلى الرغم من وضوح خطأه وجهه بهذا العلم ، فإنه قد منعه كبره وغوره أن يتراجع عن الخطأ ويعترف بالحق كما هو شأن المؤمن الفاضل ، ولكن الدكتور أبي أن يكون كذلك ، فإنه لما اطلع على رد الاستاذ عبد المشار إليه (ص ٣١٨) وأكده وجود الحديث في الصفحة (١٤٧) وزاد على ذلك أنه في باب ذكر أخذ رسول الله ﷺ من مساربه ، من « الطبقات » استكبر عن الاعتراف بالحق ، فأطلق في طبعة الكتاب الثالثة وقد صدرت بعد كتاب « البدعة » بعده قوله : « لم يجدنا في رواية ابن سعد » الزبادة الآتية :

« وإنما هي من رواية ابن جرير ، فلعله إنما أراد أن ينسبها إليه !
قلت : فانتظر إليه كيف يوهني في قولي السابق : « من الطرق الثلاث »
كي لا يعترض بخطئه في إنكاره وجود الزيادة عند ابن سعد أيضاً ، على قاعدة
رمي بدائلها فانسلت ! أليس هذا هو الكبو الذي أخبر رسول الله ﷺ أنه
لا يدخل الجنة من كان في قلبه من قال ذرة منه ألا وهو بطر الحق (أي رده بعد
ظهوره) وغض الناس . أي الطعن فيه غير حق . وهذا هو عين مافعله البوطي
هنا وفي غير مكان . عامله الله بما يستحق .

ثم إن بعض الناس ليتساءل فيقول : مadam أن الدكتور علم ثبوت الزيادة
عند ابن جرير على الأقل ، فما باله لم يعلق عليها بما بين دلاته على تحرير حلق
اللعبة الذي ابلي به كثير من العلماء في هذا الزمان ، وفيهم بعض الدكتورة من
يحلقها بالمقراض (الماكينا) عملاً بمذهب العوام : « خير الذقون إشارة تكون » !
لو أن الدكتور عالج هذه البلية وبين حكم الله فيها أليس كان خيراً له ، من أن
يتعقب الآلاني بجهل وظلم (والله لا يحب الظالمين) ؟ فلعل الدكتور عنده من
الجرأة العلمية ما يحمله على بيان ذلك مستندآً بالكتاب والسنّة ، مما يتظاهر في
كتابه هذا « فقه السيرة » في بعض المسائل !

قلت : فيه مؤاخذات .

الأولى : اقتصاره في تخرّيجه على ابن إسحاق وابن سعد ، وهو يشعر أنه لم يروه من هو أشهر منهما ، وليس كذلك فقد أخرجه أ Ahmad والدارمي وابن ماجه والدارقطني والبيهقي كما هو مخرج في كتابي « أحكام الجائز وبدعها » (ص ٥٠ - طبع المكتب الإسلامي) .

والآخرى : تصديره إياه بقوله : « روى المشعر بأنه ضعيف في اصطلاح الحديثين كما هو مقرر في علم « المصطلح » ونبه عليه الإمام النووي في مقدمة كتابه « الجموع شرح المذهب » . والدكتور في هذا التصدير خطئه سواء كان يعلم هذا الاصطلاح ووضعه في محله عنده أم لا ، أما الأول ، فلأن إسناده ثابت كما بيته في المصدر السابق ، فكيف يصدره بصيغة التمريض إن كان يعلم .

وأما الآخر وهو أن يكون لاعلم عنه بهذا الاصطلاح أو عنده علم به ولكنه وضعه في محله بزعمه ، فهو زعم باطل كما سبق .

من جهله في التخرّيج وافتراضه فيه وإصراره عليه .

١١ - ذكر (٢٩٠ - ٢٩١) قصة صلاته عَلَيْهِ الْكَلَمُ بالناس في مرض موته وفيها : « فجلس رسول الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ إلى جنب أبي بكر ، فكان أبو بكر يصلّي بصلوة رسول الله عَلَيْهِ الْكَلَمُ وهو جالس ، وكيان الناس يصلون بصلوة أبي بكر » . ثم قال معلقاً عليه :

« رواه البخاري في كتاب الصلاة باب من قام إلى جنب الإمام لعلة و المسلمين في كتاب الصلاة بباب استخلاف الإمام وما لا يكفي في الوطأ كتاب صلاة الجماعة بباب صلاة الإمام وهو جالس وغيرهم . ومن العجيب أن الشيخ ناصر خرج هذا الحديث في تخرّيجه لأحاديث فقه السيرة للغزالى فعزاه إلى الإمام أحمد وابن ماجه فقط . وزاد على هذا أن أخذ يحقق في نسبة ضعف إليه بسبب أن فيه أبا إسحاق السعى ، مع أن الحديث متافق عليه ، وله طرق غير هذا الذي اتهم بتحقيقه !! .. » .

قلت : الذي اعتقده أن القاريء الكريم سيعجب من تعجب الدكتور إذا ما كشفنا ما في كلامه من تحامل مكشوف ، وجعل فاضح بعلم التخرج ، وبين يدي ذلك لا بد من أن أنقل كلامي في تحرير الحديث الذي أشار إليه الدكتور فابداً أو لاً بذكر نصه في كتاب « الفقه » ، ثم أثني بكلامي عليه ، قال فضيلة الشيخ الغزالى حفظه الله تعالى (ص ٥٠١) :

« قال ابن عباس : لما مرض النبي ﷺ أمر أبا بكر أن يصلى بالناس ثم وجده خفة فخرج . فلما أحس به أبو بكر أراد أن ينكص ، فأواماً إليه الرسول ﷺ فجلس إلى جنب أبي بكر عن يساره ، واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر . فكان أبو بكر يأتم بالنبي ، والناس يأتون بأبي بكر » .

فقلت في تحريره مانعه :

« صحيح أخرجه أحمد (٢٠٥٥ و ٣٣٣٠ و ٣٣٥٥) و ابن ماجه (٣٧٣/١) من طريق أبي إسحاق عن الأرقم بن شرحبيل عن ابن عباس . ورجاله ثقات لكن أعله البوصيري بأن أبي إسحاق - وهو السبعيني - اختلط بأخر عمره ، وكان مدلساً ، وقد رواه بالمعنى . قلت : لكن ثابعه عبد الله بن أبيي السفر ، إلا أنه قال : عن ابن عباس عن العباس . فجعله من مسند العباس ، وهذا اختلاف يسير لا يضر في في صحة الحديث إن شاء الله . وقد رواه من هذا الوجه أحد أيضاً (١٧٨٥ و ١٧٨٤) . »

فإذا وقفت أمام القاريء الكريم على تحريري هذا ، وقابلته بما نسبه الدكتور إلى تبين لك الحقائق الآتية :

الأولى : أن الحديث الذي خرجته هو غير الحديث الذي قال الدكتور فيه رواه البخاري ... الخ . ويدل على ذلك أمران اثنان :

الاول: أن فيه قوله : « واستفتح من الآية التي انتهى إليها أبو بكر » ! وهذا ليس في حديث الشيفين !

والآخر: أنه من حديث ابن عباس، وحديث الشيغرين إنما هو من حديث عائشة،
كما لا يخفى على من رجع إلى المواطن التي أسمتها الدكتور من تلك الكتب.
وإذا كان كذلك ، فلا يجوز عند أحد أولئك ذرة من المعرفة بهذا العلم عزو حديث
ابن عباس للصحابيين لمجرد أنها آخر جاً أصل الحديث من روایة عائشة رضي الله
عنها . أي فلا يجوز لأحد سليم العقل والعلم أن يقول في حديث ابن عباس :
«أخرجته الشيغرين» ! فإنه كذب واضح عليها ، وهذا أمر ظاهر لا يحتاج إلى
برهان ، ولا ينافي في أحد من طلاب العلم ، ولذلك استدر كه على الشيغرين
الضياء المقدسي فأورده في كتابه الذي سماه «الأحاديث المخارة» لم يخرج به
البخاري ومسلم ، (١٨٥/٥٨) . فهل خفي هذا على الدكتور ، حتى تعجب من
عز و الحديث إلى أحمد و ابن ماجه فقط ، أم الأموي كما قيل :
وعين الرضي عن كل عيب كليلة ولكن عين السخط تبدي المساواة
نسأل الله السلامة .

(١) قلت : هذا الحديث هو الحديث الثاني الذي كان الأستاذ عبد عباسي بين خطأ الدكتور فيه وافتراضه على ، في كتابه القيم « بدعة التنصب المذهبي » كاسبقت الإشارة إليه قريباً(ص ٥٢-٥٦)، فما استجواب الدكتور لداعي الحق بل أصر وكار وعازد ، فأبقي تعليقه عليه بعجره ويجره وزاد عليه في الصفحة الثالثة مما يؤكّد عزاءه واستكماره فقال عقده :

وكان بين يديه (يعني النبي ﷺ) ركوة فيها ماء، فيجعل يدخل
يديه في الماء فيسع بها وجهه ويقول : لا إله إلا الله ، إن الموت
مكرات . رواه البخاري في باب مرض الرسول ﷺ . وهذا أيضاً
سما و مـ الشـيـخ نـاصـر فـي تـخـرـيـجـه ، فـقـد قـال عـنـه : ضـعـيفـ أـخـرـجـهـ التـرمـذـيـ
وـغـيرـهـ عـنـ (ـكـذـاـ) طـرـيقـ موـمـىـ بـنـ مـرـجـسـ بـنـ مـحـمـدـ عـنـ عـائـشـةـ ! . . وـهـوـ
مـرـوـيـ فـيـ الـبـخـارـيـ بـطـرـيـقـ غـيرـ هـذـاـ .

قالت : هذا تدليس بل جهل آخر من الدكتور كنت أود أن لا يتردّي

= اللهم إلا أن روایة احمد وابن ماجة فيها : واستفتح من الآية
التي بلغها أبو بكر ، وليس في روایة الشیخین هذه الجملة .

وعلى كل حال فالحادنة واحدة والحديث واحد، ولا ينبغي عند التخريج الافتخار على ذكر الطريق الضعيف والسكوت عن الطريق الصحيح أو المتفق عليه لما في ذلك من الإهمام الواضح التي يتحاشأ علماء الحديث .

فُلْتُ : فَوْ بِهَذَا الْإِسْتِنْدَاءِ الْمَذْكُورِ مَعَ أَنَّهُ سُرْقَةٌ مِّنَ الْأَسْتَاذِ عَبَّاسِيِّ - يَحْاولُ أَنْ يَلْفُ وَيَدُورُ وَيَضْلِلُ الْقِرَاءَ وَيَصْرِفُهُمْ عَنِ الْإِطْلَاعِ عَلَى جَهَاهُ ! وَمَا دَرِيَ الدَّكْتُورُ أَصْلَاحُهُ اللَّهُ أَنْهُ بِذَلِكَ كَامِلًا حَاتَ عنْ حَتْفَهِ بِظَلْفِهِ ، فَانْهُ بِتَصْرِيْحِهِ أَنَّ تَلْكَ الْجَمْلَةَ لَيْسَتْ فِي رِوَايَةِ الشَّيْخِيْنِ قَدْ تَبَيَّنَ لِلْقِرَاءِ أَنَّ تَعْجِبَ الدَّكْتُورُ مِنِّي لِعَدَمِ عَزْوِيِّ لِحَدِيْثِهِ - إِلَى الشَّيْخِيْنِ تَعْجِبُ بَاطِلٌ ، وَأَبْطَلَ مِنْهُ إِصْرَارَهُ عَلَى اعْتِبَارِ حَدِيْثِ عَائِشَةَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ تَلْكَ الْجَمْلَةَ وَحَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَفِيهِ الْجَمْلَةُ - حَدِيْثُ وَاحِدًا ، وَعَلَيْهِ جَازَ عِنْدَهُ أَنْ يَقُولَ فِي حَدِيْثِ ابْنِ عَبَّاسٍ : « رِوَايَةُ الشَّيْخِيْنَ » فَانْ أَجَازَ هَذَا اتَّضَعْ جَهَاهُ ، وَإِنْ لَمْ يَجِزْهُ وَهُوَ الْحَقُّ تَبَيَّنَ عِنْدَهُ وَإِصْرَارَهُ عَلَى بَاطِلِهِ =

فيه فانا لم أخرج البنة هذا النص الذي أورده من رواية البخاري وإنما
خرجت نصا آخر في كتاب الشيخ الغزالى بلفظ : « ويقول : اللهم أعني على
سكرة الموت » وهذا هو الذي ضعفته وعزوه للترمذى ، وذكرت في
تخریجها (ص ٤٩٩) أن الترمذى نفسه ضعفه بقوله : حديث غريب »
وقلت : « يعني ضعيف لأن موسى هذا لم يوثقه أحد فهو محظول » .
فهل الدكتور لا يفرق بين رواية البخــارى التي هي بافاظ :
« لا إله إلا الله ، إنت الموت سكرات » . وبين رواية الترمذى التي
تقول : « اللهم أعني على سكرة الموت » ؟ ! إذا كان الدكتور
لا يفرق بينما لما يدل عليه كلامه المذكور ، فقد سقط الكلام معه إذ
الأمر حينئذ كما قال الشاعر :

== على حد المثل الشائع : عذرة ولو طارت . ومن ذلك إطلاقه الضعف في هذه الزيادة . على حديث ابن عباس مع دعمنا إياه بالطريق الأخرى دون أن يحيي عنها بشيء مع أنه كان من قبل قد استنكر على نسبة ضعف إليه بزعمه ! فتأمل أيها القارئ الكريم كيف وقع هو منها فيما كان أنكره على من قبل ! تلك هي عاقبة الباغي الظالم (من حفر لأخيه بنرا وقع فيه) .

وأما سكتي عن حديث عائشة المتفق عليه ، فلأنه لم يكن موضوعاً بمعنى ونخريجي وهذا ظاهر جداً فلا داعي للأطالة ، ومن شاء الزليدة فليراجع « ملحق بدعة التعلب المذهبي » الاستاذ عبد العلامي (ص ١٥٠ - ١٥١) .

أعزوه لفظ الترمذى الذى ضعفه الترمذى نفسه إلى البخارى الذى لفظه
مغاير للفظ الترمذى ، وهذا لا يجوز عند من شم رائحة هذا العلم
الشريف .

وخطاً الدكتور في هذا الحديث كخطئه في حديث ابن عباس المتفق عليه ،
فكما أراد مني هناك أن أعزوه للشيخين الذين أخرجاه من حديث عائشة
دون الزيادة مجرد تعلقها بجادته واحدة ، فكذلك أراد مني مثله في هذا
الحديث مع أنه ضعيف !

ويقيني أن الدكتور لا يعلم أن القواعد الحديثية تقضي أن روایة
الترمذى منكرة مخالفتها لروایة البخارى الصحيحة مع اتحاد راوي الحديث
وهي السيدة عائشة رضي الله عنها ، بجهة راویها ، ونقطة راوي
روایة البخارى . (١)

وإذا كان هذا علم الدكتور في الحديث الشريف ؟ عشرات الأحاديث
الضعيفة والمنكرة وما لا أصل له يسرقاها بصيغة الجزم ، وقدم لها أنها
ما صاح من الأخبار وهي ليست كذلك ، ثم يعتقد غيره بدون علم ولا
إنصاف فإذا يكون حال الكتاب في نصوصه الأخرى لو توجهت المنة
إلى نقدها ؟

(١) أقول : وهذا هو الحديث الثالث من الأحاديث التي بين الأستاذ عبد
عبامي خطأ الدكتور فيها كما سبقت الإشارة إلى ذلك قريراً (ص ٥٢-٥٣) ، لكن
الدكتور كعادته لا يعترف بالخطأ منها كان جلياً ، ولكنه في هذه المرة سحب
توهيهه المتفق إياي تحت ستار من اللف والدوران ، إلا أنه مع ذلك صرخ بأن
اللفظ الذي خرجته ضعيف ، وغير عبارته السابقة ، فزاد فيها : ونقص فجعلها في
الطبعة الثالثة (ص ٥٠٣) هكذا :

« رواه البخاري في باب مرض الرسول ﷺ . (زاد فيها الترمذى والنمساني)
وأحمد بطربي آخر بلفظ « اللهم أعني على سكرات الموت » وقد خرجه الأستاذ

وختاماً فإني أنسع الدكتور أن لا يكتب إلا في علم أفقه ، وتمرس فيه مدة من الزمان ، وأن يكون رائده في ذلك النفع للMuslimين والأخلاق لرب العالمين ، بعيداً عن التأثير بخلق الحقد والحسد ، فذلك أجدى له وأنفع في الدنيا والآخرة . قال الإمام النووي رحمة الله تعالى في « التقريب » (ص ٢٣٢) ما يختصره :

(!) الشيخ ناصر) فقال : ضعيف أخرجه الترمذى وغيره عن (!) طريق مومى ابن مرجس بن محمد عن عائشة .. الخ (- زاد أيضاً : وإنما هو ضعيف بهذا اللفظ فقط ، أما أصل الحديث فقد رواه البخاري بطريق صحيح وإذا كان للحديث الواحد طريقان فلا ينبعى الاقتصار في تخربيه على ذكر الضعف منها لما فيه من الإبهام لما سبق بيانه في صفحة (٥٠١) ولا يضر اختلاف يسير في اللفظ ما دامت الحادنة واحدة .)

قالت : فتأمل في هذا التعديل تجده فيه ما يأتى :

أولاً : حذف التوهم المذكور دون أن يلتفت نظر القارئ لهذه الطبعة إلى خطأه فيه في الطبعة السابقة ! .

ثانياً : تصريحه بضعف الحديث باللفظ المذكور ، وهو ما كنت صرحت به ووهمي فيه !

ثالثاً : قوله : ولا يضر اختلاف يسير ... الخ فيه غفلة عما ذكرته من ضعف سند هذا اللفظ ، ومخالفته للفظ البخاري الصحيح ، فهو حديث آخر ، نعم لقد كان من تمام الفائدة أن أتبه عند تخربي أيه على ذلك ، ولكن ماشاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، وله في ذلك الحكمة البالغة ، ولعل من ذلك الكشف عن جهل الدكتور بهذا العلم ، وعن إصراره على الخطأ بعد تنبيهه . وله في خلقه سؤون .

«علم الحديث شريف ، يناسب مكارم الأخلاق ، ومحاسن الشيم ، وهو من علوم الآخرة ، من حرم حرم خيراً عظيماً ، ومن رزقه ثال فضلاً جزيلاً ، فعلى صاحبه تصحيح النية ، ويظهر قلبه من أغراض الدنيا . وليستعمل الأخلاق الجميلة والآداب ، ثم ليفرغ جهده في تحصيله ولا يحمله الشره على التساهل في التحمل فيدخل بشيء من مشروطه وينبغى أن يستعمل ما يسمعه من أحاديث العبادات والآداب فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه ، وليرجع كل الحذر من أن يمنعه الكبير من السعي التام في التحصيل وأخذ العلم من دونه في نسب أو سن أو غيره ، ولا ينبغي أن يقتصر على سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه ، فليتعرف صحته وضعفه ، ومعانيه ولغته وإعرابه ، وأسماء رجاله ، محققاً كل ذلك ، وليشتغل بالتجزيج والتصنيف إذا تأهل له ، وليرجع إخراج تصنيفه إلا بعد تهذيبه وتحريره ، وتكريره النظر فيه وليرجع من تصنيف مالم يتأهل له » .

وبهذه النصائح العظيمة ، أختتم هذه البحوث الآت ، راجياً المولى سبحانه وتعالى أن ينفع بها كل من قرأها بقلب سليم . والحمد لله رب العالمين .

نبيل :

وبعد كتابة مانقدم بزمن بعيد وفدت على الطبعة الثالثة من هذا الكتاب وفده السيرة ، للدكتور البوطي ، وقد زعم في مقدمتها « أن القاريء لن يرى فيها أي زيادة على الطبعة التي قبلها ولا شيئاً من مظاهر التغيير والتبدل إلا ما لابد منه لإصلاحاً وتنقيراً ». فووجدت فيها أخطاء عديدة وجهات جديدة جاءت في زيادات التي في الطبعة التي قبلها . يعني الطبعة الثانية ، ولم يتاح لي الاطلاع على هذه الطبعة لترى مدى مطابقة زعمه هذا للواقع ، فقد سبق للدكتور منه في مقدمة الطبعة الثانية لرسالته « الامذهبية » ، مع أن الواقع شهد بخلافه كما أثبت ذلك بالأرقام صاحبنا الأستاذ عبد عبامي في « ملخص بدعة التغريب المذهبية » ص (٥٨ - ٥١) ومن ذلك أنه كان عزاً في الطبعة الأولى من « الامذهبية » ص ٦١ حديثاً للبزار والطبراني فقط ، فزاد في طبعتها الثانية (ص ٧٧) « وروى الشيخان عن عائشة قريباً منه بلفظ ... » فذكره : والعجيب أن هذا التغريب أخذه البوطي من رد الأستاذ عبامي عليه في « بدعة التغريب » دون أن يعزوه إليه ! تماماً كما فعل في بعض تعديلاته السابقة التي نبهت عليهما في الأحاديث الثلاثة المتقدمة (ص ٥٩ - ٥٠) ، (وأنظر الملحق المشار إليه ص ٥٣) .

ولا فائدة كبيرة من التوسيع في هذا المجال ، وإنما المهم الآن أن أتبه على تلك الأخطاء الجديدة كي لا يغتر بها القراء الكرام لاسيما وقد أكد المؤلف في مقدمتها أنه لم يسجل في كتابه هذا من أحداث السيرة إلا أهله أو أصحابها ! فإن الدين النصيحة كما قال مثليه ، ولأن ذكرها على الترتيب الذي وقعت في كتابه « الفقه » فأقول :

١ - قال (ص ٥٥ - ٥٦) تعليقاً على حديث قصة مجيراً :

« باختصار عن سيرة ابن هشام ١ / ١٨٠ ورواه الطبراني في تاريخه ٢٨٧/٢ (١) ورواه البيهقي في سننه وأبو نعيم في الحلية ، ويوجد بين هذه الروايات بعض الخلاف في التفصيل وانفرد الترمذى بروايته مطولاً على نحو آخر ، ولعل في سنده بعض البين (!) فقد قال هو نفسه

بعد أن رواه : (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه) ، وفي سنته عبد الرحمن بن غزوان قال عنه في الميزان : له منها كثيرون قال : أنكر ماله حدثه عن يونس بن أبي إسحاق . . . في سفر النبي ~~صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ~~ وهو مرافق مع أبي طالب إلى الشام . وقال عنه ابن سيد الناس : في متنه نكارة (راجع عيون الأثر ٤٣ / ٤٣) والغريب أن الشيخ ناصر الدين الألباني قال عنه - رغم هذا - في تخرجه لأحاديث « فقه السيرة » للغزالى : إسناده صحيح !! ولم ينقل من تعليق الترمذى عليه إلا قوله : هذا حديث حسن ! ... ومن عادته أن يضعف ما هو أصح من هذا الحديث بكثير . هذا وأما القدر المشترك من القصة فثبتت في الطبعة الأولى بطرق كثيرة لا يلحقها وهن .

وジョاباً عليه أقول : إن أمر هذا الدكتور البوطي لعجب حقاً ، فإنه لم يكتف بما تعقبني به في تلك الأحاديث الثلاثة التي كان آخرها يعيد كشف الناس عن جهله ~~فيهم~~ ، فاضطرب الدكتور إلى الاعتراف ببعض أخطائه والمكابرة في سواها في هذه الطبعة الثالثة كما سبق بيانه ، بل إنه عاد إلى الرد على في هذا الحديث ليؤكّد من جديد جهله في علم الحديث ، وإليك البيال .
أولاً : عزوه القصة لابن هشام واعتمداته عليه ~~فيها~~ دون الآخرين لفائدة منه ، بل هو قلب للصواب ، لأنها عنده معلقة بدون إسناد ، وهي عند الآخرين مسندة فالاعتماد عليهم أولى .

ثانياً : إن إسناد القصة منتقدة لدى الدكتور ، فلم يبق في يده شيء ثابت يعتمد عليه ، فكيف مع هذا يقول فيما تقدم نقلاً عنه اعتمدت أولاً على صحاح السنة . ثانياً على ما صاح من أخبار السيرة ؟ ! فكيف يصح هذا الذي اختصر من « سيرة ابن هشام » ولا إسناد له ، وما ~~إسناد لا يخرج عليه بل وينتقده ؟~~
ثالثاً : قوله : « وانفرد الترمذى بروايته مطولاً . . . » ليس بصحيح

فقد شاركه في روايته كذلك مطولاً الطبرى في الموضع الذى أشار إليه الدكتور طبع دار المعارف برقم المذكور إلا أن الصواب فيه (٢٨٧/٢) وليس (٢٧٨) وكذلك رواه الآخرون ، وهذا مما يدل على أن الدكتور لا ينقل مباشرة عن كتب الأئمة ، وإنما وقع في هذا التقصير الواضح الفاضح !

رابعاً : قوله : « والبيهقي في سنته وأبو نعيم في الحلبة » خطأ أيضاً ، نشأ من جهل البوطي بكتاب أئمة الحديث وعدم تقلبيه إياها واستفادته منها ، وهو إنما ينقل عنهم نقل عنها إلا نادراً ، وغالب الظن أنه نشأ من كونه رأى بعض عزاء للبيهقي وأبي نعيم ، فتومم لقلة علمه أن المراد به كتابهما « السنن والحلبة » وإنما المراد كتابهما المسمى كل منهما بـ « دلائل النبوة » وهو فيه عند أبي نعيم (١/٥٣) والبيهقي (١/٣٠٩ - ٣٠٨) .

خامساً : قوله : « لعل في سنته بعض اللين ... إلى قوله : من هذا الوجه ، أقول : »

أولاً : الا يكفى القارئ الكريم دلالة على جهل البوطي بهذا العلم قوله هذا ؟ فإن الذي يريد أن يحقق الكلام على حديث ما لا سيما إذا كان في صد الرد على غيره كما هو شأن الدكتور هنا لا يسوق الكلام بهذا الوهن كالذى يقال فيه : يقدم رجلاً ويؤخر أخرى ، متوكلاً على عصاه (لعل) ، وهي كلمة طمع واسفاق كما هو معلوم .

وثانياً : ان سلمنا أن في السند بعض الوهن فماذا ، وما معنى الانتقاد حينئذ وتسويغ الورق وإضاعة الوقت على القراء ، وكل دارس لعلم المصطلح يعلم أن الحديث الحسن فيه بعض الضعف ، لأنه فوق الحديث الضعيف ودون الصحيح ، وكذلك راوي الحديث الحسن هو في الحفظ دون راوي الحديث الصحيح ، فكل حديث حسن فيه بعض اللين ، ولذلك فلا تعارض بين هذا وبين تحسين الترمذى إياه .

والحقيقة أن في كلام البوطي على هذا الحديث دركة وعمدة وجهاً وعيلاً

لابيدين منه مراده ، لأن قوله هذا واستدلاله بما نقله عن الترمذى يمكن تفسيره بأنه يعني أن الحديث ليس صحيح الأسناد وإنما هو حسن فقط ، وقول الترمذى دليل على ذلك كما يثبت آنفا . وحينئذ فهل من أجل هذا الفرق الزهيد نصب نفسه للرد على تصحيح الألبانى ؟ ! ذلك ما لا أعتقده ، بدليل قوله بعده عنى : « ولم ينقل من تعليق الترمذى عاية إلا قوله : هذا حديث حسن » . فهذا يشعر القارىء الالبيب أنه يغمز مني لهذا التقصير في النقل عن الترمذى .^(١) ولا يعقل وجه التقصير في منطق البوطي إلا على اعتبار أن عبارة الترمذى بتامها أقرب إلى التضليل منها إلى التصحيح من عبارةه حسب نقلني عنه ولذلك غمز مني ! ولم يدر المسكين أن العكس هو الصواب عند غير البوطي من لهم معرفة بهذا العلم ، فانهم يعلمون أن الحديث الذي يقول فيه الترمذى : « حسن غريب » ، هو أقوى من الحديث الذى يقول هو فيه : « حسن فقط » ! ذلك لأن قوله الأول يعني حديث حسن لذاته ، وقوله الآخر يعني حسن لغيره ، وقد أفصح عن هذا الأخير في آخر كتابه « السان »^(٢) وبينه الحافظ في « شرح النخبة » (ص ١١ - الميمنية) ، وصرح بعد ذلك (ص ٢٥) أن هذا من خطعن رتبة الحسن لذاته .

(١) وهذا التقصير هو من قلمي أو إملائي فأستغفر الله منه .

(٢) قلت : ونص كلامه فيه (٢ / ٣٤ - طبعة بولاق) : « وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن - فإنما أردنا حسن إسناده عندنا - (قلت : يعني حسن لغيره بدليل قام كلامه) كل حديث يروى لا يكون في إسناده من ي THEM بالكذب ولا يكون الحديث سادزا ، ويروى من غير وجه نحو ذلك ، فهو عندنا حديث حسن » . قلت : وخفى قول للترمذى هذا على الحافظ ابن كثير فأناكره في كتابه ، « اختصار علوم الحديث » (ص ٤٠) فكأنه لم يقع في نسخته من « سنن الترمذى » . وقد رد ذلك عليه الحافظ العراقي وغيره ، فراجع شرح الشيخ أحمد شاكر رحمة الله عليه .

فإذا تبين هذا فهل يعقل أن يصدر الغمز المذكور من الدكتور لو كان يعلم أن قول الترمذى : « حديث حسن غريب » أعلى مرتبة من قوله : « حديث حسن » الهم لا ، إذ أن هذا القول يفهم منه القاري « العارف » يعلم المصطلح أن في إسناد الحديث ضعفاً تقوى بهله كاسبق ، ولو أن الدكتور كان يفهم هذا ، لكان حسب انتقاده عليه ، ولأصاب حقاً ، ولكن لما كان لا يعلم هذه الحقيقة غفل عن هذا النقد الصحيح ، ووقع في ما ينتقد هو فيه لعدم دراسته لهذا العلم الشريف إلا بقدر ما يحصل به الشهادة ، ثم ... عليه السلام !

ويلوح لي أن الذى غر الدكتور وأوقعه في هذا الخطأ الفاحش أن قول العلماء : « حديث غريب » يعنيون أنه ضعيف غالباً ، ولم يعلم أن الغرابة قد تجتمع الصحة فضلاً عن الحسن أحياناً ، كما في قول الترمذى في هذا الحديث ، وهو كما يجمع أحياناً في الحديث الواحد بين لفظي : « حسن صحيح » و « يجمع بين لفظي « حسن غريب » وكما أن الحديث الذى قال فيه « حسن صحيح » دون ما قيل فيه « صحيح » على وجهه بيته الحافظ (ص ١٢) فتوم الدكتور أن الحديث الذى قال فيه الترمذى : « حسن غريب » دون الذى قال فيه : « حسن » في علم البوطي حرم الاجتهاد فيما اختلف فيه الفقهاء ، والجتهد اجتهاداً مطلقاً في علم الحديث والآئي فيه بما لم تستطعه الاولى !

سادساً : قوله : « وفي سنته عبد الرحمن بن غزوان قال عنه في الميزان : له منا كير ثم قال : أنكر ماله حدثه عن يonus بن أبي إسحاق ... في سفر النبي ﷺ وهو مراهق مع أبي طالب إلى الشام » .

قلت : وهذا بما يدل على جهل الدكتور بهذا العلم ، فإن قول الذهي في ابن غزوان : « له منا كير » ليس جرحاً يسقط الحديث عن درجة الثبوت ، ولو في مرتبة الحسن ، وذلك من وجهين :

الأول : أن قول الذهي أو غيره في الرواية : « له منا كير » ليس بمحرج مطلقاً خلاته لصنيع البوطي هنا لاسيما إذا كان تقنه كا هو شأن ابن غزوان هذا على

ـ ما يأتي ببرهانه ، قال الذهبي في «الميزان» (٥٦/١) : «وما كل من روى المذاكيـ
ـ ضعيف» . وقاـ، الإمام ابن دقيق العيد :

ـ قولهـ : «روىـ مـذاـكـيرـ لـأـيـقـضـيـ بـمـجـرـدـ تـرـكـ روـاـيـةـ حـتـىـ تـكـثـرـ المـذاـكـيرـ فيـ
ـ روـاـيـةـ وـيـنـتـيـ إـلـىـ أـنـ يـقـالـ فـيـهـ :ـ مـنـكـرـ الـحـدـيـثـ ،ـ لـأـنـ مـنـكـرـ الـحـدـيـثـ وـصـفـ
ـ فـيـ الرـجـلـ يـسـتـحـقـ بـهـ التـرـكـ لـحـدـيـثـ» .ـ (ـ رـاجـعـ فـتـحـ الـغـيـثـ لـالـسـخـاوـيـ
ـ ٣٤٦ـ ـ ٣٤٧ـ) (١)

ـ الثـانـيـ :ـ اـنـ اـبـنـ غـزوـانـ هـذـاـ قـدـ وـنـقـهـ جـمـاعـةـ مـنـهـ اـبـنـ المـدـبـنـ شـيـخـ الـبـخـارـيـ
ـ وـابـنـ ثـيـرـ وـيعـقوـبـ بـنـ شـيـةـ وـالـدارـ قـطـنـيـ وـغـيـرـهـ ،ـ وـأـخـرـجـ لـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ «ـصـحـيـحـ»ـ
ـ فـقـدـ جـاـوـزـ الـقـنـطـرـةـ كـمـاـ يـقـولـ الـذـهـبـيـ فـيـ أـمـثـالـهـ ،ـ وـصـحـ حـدـيـثـ هـذـاـ جـمـاعـةـ يـاـنـيـ
ـ ذـكـرـهـ وـمـنـهـ الـحـافـظـ اـبـنـ كـثـيرـ ،ـ فـقـدـ قـالـ فـيـ «ـالـسـيـرـةـ»ـ (٢٤٧ـ /ـ ١ـ)ـ :ـ وـهـوـ
ـ مـنـ الـثـقـاتـ الـذـيـنـ أـخـرـجـ لـهـ الـبـخـارـيـ ،ـ وـوـنـقـهـ جـمـاعـةـ مـنـ الـأـئـمـةـ وـالـحـفـاظـ ،ـ وـلـمـ أـرـ
ـ أـحـدـ جـرـحـهـ وـمـعـ هـذـاـ فـيـ حـدـيـثـ غـرـابـةـ .ـ ثـمـ بـيـنـ وـجـهـهـاـ عـلـىـ النـحـوـ الـآـتـيـ ذـكـرـهـ عـنـ
ـ اـبـنـ سـيـدـ النـاسـ ،ـ فـكـيـفـ اـسـتـجـازـ الـبـوـطـيـ كـتـهـانـ هـذـهـ النـصـوصـ مـوـهـمـاـ الـقـرـاءـانـ اـبـنـ
ـ غـزوـانـ لـيـسـ فـيـ إـلـاـ قـوـلـ الـذـهـبـيـ :ـ «ـ لـهـ مـذـاكـيرـ»ـ ،ـ مـعـ أـنـهـ لـيـسـ جـرـحـاـ عـلـىـ التـحـقـيقـ
ـ كـمـاـ سـبـقـ ،ـ وـالـوـاقـعـ أـنـ ثـقـةـ عـنـدـ الـجـمـورـ كـمـاـ رـأـيـتـ .ـ أـفـلـيـسـ هـذـاـ مـنـ الـكـتـمـاـنـ
ـ الـذـيـ قـالـ فـيـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ :ـ «ـ مـنـ كـتـمـ عـلـمـاـ أـلـجـهـ اللـهـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ بـلـجـامـ مـنـ
ـ نـارـ»ـ .ـ روـاهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ «ـصـحـيـحـ»ـ وـالـحـاـكـمـ وـصـحـحـهـ هـوـ وـالـذـهـبـيـ ،ـ
ـ فـيـحـسـبـهـ !ـ

ـ وـإـنـ لـهـ مـنـ مـثـلـ هـذـاـ الـكـتـمـاـنـ الشـيـءـ لـكـثـيرـ كـمـاـ يـاـنـيـ .ـ وـلـاـ أـذـهـبـ بـكـ

(١) قـلـتـ :ـ وـهـذـاـ الـذـيـ قـالـهـ اـبـنـ دـقـيقـ الـعـيـدـ فـيـ غـايـةـ التـحـقـيقـ ،ـ فـهـوـ بـالـاعـتـادـ
ـ عـلـيـهـ حـقـيقـ بـخـلـافـ مـاـ نـقـلـهـ الـلـكـنـوـيـ فـيـ «ـ الرـفـعـ وـالـتـكـمـيلـ»ـ (ـصـ ١٤٤ـ - طـبعـ
ـ حـلـبـ)ـ عـنـ الـذـهـبـيـ بـمـاـ يـفـيـدـ التـسـوـيـةـ بـيـنـ قـوـلـهـ :ـ «ـ لـهـ مـذـاكـيرـ»ـ وـ «ـ مـنـكـرـ الـحـدـيـثـ»ـ
ـ وـإـنـ أـفـرـهـ عـلـيـهـ الـمـعـلـقـ عـلـيـهـ ؟ـ فـانـهـ لـاـ درـاـيـةـ لـهـ فـيـ هـذـاـ الـفـنـ ،ـ وـإـنـاـ هـوـ
ـ قـماـشـ جـمـاعـ !ـ

بعيداً فإنه لم ينقل كلام الذهبي بتمامه ، وكذلك صنع في كلام ابن سيد الناس ، وفي كلامي أيضاً ، فهو يأخذ من كلامهم ما هو له ، ويدع ما هو عليه تدليساً وتعمية على الناس ، لأنه لو نقل كلام كل واحد منهم كاملاً اظهر التناقض بين كلماتهم ، ولما استفاد هو من ذلك شيئاً مطلقاً في تأييد وجهة نظره ، فهو يزيد بها دعم قوله المتقدم : « ولعل في سنته بعض اللين » ، وإذا بتمام كلامهم رد عليهم ، لأن كلام ابن سيد الناس يؤيد صحة الإسناد ، وكلام الذهبي صحيح في حكمه على الحديث بالوضع ، والبوطي لا يتبنى لاهذا ولا هذا ولذلك لم ينقله ، ف تمام كلام الذهبي الذي تقدم ص ٦٦ ذكر أوله الذي اقتصر عليه البوطي : « . . . وما يدل على أنه باطل قوله : « ورده أبو طالب » ، وبعث معه أبو بكر بلاً ، وبلال لم يكن بعد خلق ، وأبو بكر كان صبياً . . . »

فأنت ترى أبا القاري ، الكرييم كيف أن البوطي أخذ من كلام الذهبي ما تسلّع به ضد تصحيح الألباني ، وترك هذه التتمة لأنها ترد عليه تبنيه للقصة ولو على مرتبة « بعض اللين » ! لأن الذهبي يصوّح فيها بالبطلان ! ! ولو أنه كان عالماً حقاً أمنيناً لنقل التتمة ورد عليها بالحجّة والبرهان ، ولكن أنني له ذلك ! وهو عاجز عن الرد بها على الألباني ، فكيف يرد على الحافظ الذهبي ؟ !

فإن قيل بهذه التتمة فيها رد عليك أيضاً ، فالجواب نعم ، ولكنني قد ردت عليه مفصلاً بعد أن نقلت كلامه هذا في « الميزان » ، و كلامه في « التلخيص » ، و كلامه في « تاريخ الإسلام » في مقال لي كنت نشرته في العدد الثامن من الجلد السادس من مجلة « المسلمين » حرم سنة ٣٧٩ تحت عنوان « حديث تظليل الغمام له أصل أصيل » ، ردآ على الأستاذ علي الطنطاوي الذي زعم يومئذ أنه لا أصل له ! فمن شاء التفصيل فليرجع إليه .

وخلاصة الرد عليه من وجهين :

الأول معارضته بتصحيح من صحنه وواهه وهم جمع الأمثلة
كما ي يأتي .

والآخر : أنه لا يلزم من خطأ النقا في جملة من الحديث أن يكون الحديث
له منكرأ أو موضوعا ، لأن الوضع إنما يثبت بكون الرواوى وضاعاً كذلك . وهذا
منفي هنا قطعا ، وإنما يكون المتن نفسه موضوعا بدلالة أمور علمية لاءلة لها
بالأسناد ، وهذا الوجود له أيضا هاما مطلقا ، اللهم إلا جملة أبي بكر وبلال ، فهي وحدها
المنكرة ، وهذا ما صرحت بانكاره في تخربي للحديث في « فقه السيرة » الغزالي ،
فكتبه البوطي أيضا كما يأتي .

ثم أتبعت ذلك المقال بمقال آخر كتبته بتاريخ ١٣٧٩/٣ ونشر في المجلد ٢٦
من هذه المجلة الزاهرة « التمدن الإسلامي » تحت عنوان « حادثة الراهب بحيرا
حقيقة لا خرافات » ، ص ١٦٧ - ١٧٥ ردآ على من زعم أنه لا سند لها ، وقد حفظت
فيه ردآ بعض الشبهات أن الراهب لم يسم مطلقا في هذه الرواية الثابتة عن أبي
مومي ، وإنما سمى في رواية ابن إسحاق التي اعتمدتها البوطي وهي ضعيفة مغضة
كما تقدم ! وفي أخرى فيها الواقدي الكذاب !

سابعا : قال : « وقال عنه » ابن سيد الناس : في منته نكارة
(راجع عيون الأثر ٤٣/١) .

قلت : قد راجعت فرأيت البوطي قد بيأ كلام ابن سيد الناس
كما صنع بكلام الذهبي وغيره ، فانت تمامه في الموضع الذي أشار إليه
البوطي لافي غيره !

« قلت : ليس في إسناد هذا الحديث إلا من خرج له في « الصحيح » ،
وعبد الرحمن بن غزوان أبو نوح ثقة ، وقد انفرد به البخاري ، ويونس ابن
أبي إسحاق توفرد به مسلم ، ومع ذلك فيه نكارة ، وهي إرسال أبي بكر
مع النبي ﷺ بلالا ، فكيف وأبو بكر حينئذ لم يبلغ العشر سنين ».
قلت : فليننظر القارئ بأي وجه من دين أو خلق يستجيز الدكتور البوطي

طبي هذه التتمة من كلام ابن سيد الناس ، وهي ترد عليه رده على الألباني .
وتوكد مخالفته لأنفه الحديث المقدمين منهم والمتاخرين في توثيقهم لابن غزوان
بمحاولته « نسبة ضعف إليه » ! متشبثاً بقول الذهي المقدم ؟ !

والحقيقة أن كلام ابن سيد الناس مطابق للكلامي تمام المطابقة كما يظهر
بداعه لو لا أن البوطي بيته أيضاً كعادته ، عامله الله بما يستحق ، وهو في
قوله المتقدم ذاتي :

ثامناً : قال : « والغريب أن الشیخ ناصر الدين الألباني قال عنه - رغم هذا - (!)
في تخريجه لأحاديث « فقه السيرة » للغزالی : إسناده صحيح » .

قلت : أنت وحدى القائل ، فإن قلماً كلامي بعد ذكرى لتحسين الترمذى أيامه :
قلت : وإسناده صحيح كما قال الجزري . قال : « وذكر أبي بكر وبلال
في غير محفوظة » ، قلت : وقد رواه البزار فقال : « وأرسل معه رجلاً » .

فأقول الآن : لقد تبهت لأمر كنت عنه غافلاً ، والفضل في ذلك يعود إلى
الحافظ ابن كثير ، فإن استكار تلك الزيادة واعتبارها غير محفوظة ، إنما هو بناء على
أن النبي ﷺ لم يكن وقتئذ قد بلغ العشر سنين كما تقدم عن ابن سيد الناس ،
ولا يشك أي حدث نبي أنه لإثبات النكارة المزعومة لا بد من إثبات السنن المذكورة ، وأن
يكون أصح من إسناد ابن غزوان راوي حديث وفيه لزيادة تجييز إنما استكارها
ومن الظاهر من كلام ابن كثير في « السيرة » ، أنه ليس هناك إلا ما حكاه
السيحي عن بعضهم أنه كان عمره عليه الصلاة والسلام إذ ذلك تسع سنين وعن
الواقدي عن داود بن الحسين اثنى عشرة سنة وبهذا لا يجوز توهم النقمة ، لأن
الرواية الأولى معضلة ، والأخرى مرسلة ، ويكتفى في ردها أنها من روایة
الواقدي ، ولعل هذا هو وجه من لم يتعرض لبيان النكارة المذكورة كالترمذى
والحاكم والبيهقي . والله تعالى أعلم .

وبعد فألاترى إليها القاري الكرم كم في نقل البوطي عني وعن ابن سيد الناس .

من الإخلاص بالأمانة العلمية في النقل؟

- ١ - أوصي القارئ أنني متفرد بالتصحيح المذكور والواقع أنه سبقني إليه ابن سيد الناس والجزري كما ترى وغيرهم من يأتي ذكرهم قوبياً.
- ٢ - أو هم أنني اقتصرت على تصحيح الأسناد دون أن أبين ما في متنه من جملة غير مخطوطة، والواقع خلافه، بل تبعـت ابن سيد الناس والجزري في استنكار تلك الجملة التي استند إليها الذهبي في الحكم على الحديث كله بالوضع فاحظاً كما سبق بيانه، وزدت عليهما أنني ذكرت لفظ رواية البزار الذي لا يغـار عليه . فكيف استساغ الدكتور البوطي هذا النقل المبـتوـر؟! فإذا كان لا يستحـيـ أن يفتضـحـ بذلك عند القراء بعد انكشاف أمره أفلـا يخـشـي الله؟! وصدق الله القائل : « إِنَّمَا يخـشـي الله مـن عـبـادـهـ الـعـلـمـاءـ » .

والحقيقة أن علماء الحديث متابعون على تصحيح هذا الحديث وتوثيق ابن غزوـانـ معـ بـيـانـ أـكـثـرـهـ لـنـسـكـارـةـ الجـمـلـةـ المـذـكـورـةـ كـمـاـ حـقـقـتـهـ فـيـ المـقـالـ المـنشـورـ فـيـ «ـ جـمـلـةـ الـمـسـلـمـونـ »ـ وـ قـدـ سـبـقـتـ الـإـشـارـةـ إـلـيـهـ،ـ فـالـيـكـ أـسـمـاءـ الـمـصـحـيـحـينـ لـهـ مـنـهـمـ :

١ - الترمذـيـ .

٢ - الحـاـكـمـ .

٣ - ابن سـيدـ النـاسـ .

٤ - الـجـزـرـيـ .

٥ - ابن كـثـيرـ .

٦ - العـسـقـلـانـيـ .

٧ - السـيـوطـيـ .

وـ الـخـلاـصـةـ أـنـ الـبـوـطـيـ قدـ خـالـفـ كـلـ هـؤـلـاءـ الـأـئـمـةـ حينـ حـاـوـلـ أـنـ «ـ بـحـقـقـ فـيـ نـسـبةـ صـعـفـ إـلـيـهـ »ـ فـلـمـ يـنـجـيـعـ لـجـهـلـهـ وـعـدـمـ مـعـرـفـتـهـ بـمـلـمـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيلـ .ـ مـعـ مـاـ جـاءـ فـيـ كـلـامـهـ مـنـ كـمـانـ الـعـلـمـ ،ـ وـإـيـثـارـهـ روـاـيـةـ ابنـ سـحـاقـ الـتـيـ لـاـ إـسـنـادـ لـهـ عـلـىـ روـاـيـةـ ابنـ غـزوـانـ التـقـةـ .ـ

تاسعاً : قوله : ولم ينقل من تعليق الترمذى عليه إلا قوله : « هذا حديث
حسن » !

قلت : نعم فكان ماذا ؟ ! فإن قاتم قول الترمذى « غريب لا نعرفه إلا من
هذا الوجه » ، فهل في هذا التمام ما يدعمه ، أم ما يرد عليه ؟ إن البوطى يظن الأول
وذلك من جهله البالغ بهذا العلم كما سبق بيانه في الفقرة الخامسة فلا داعي للإعادة
عاشرأً : قوله : ومن عادته أن يضعف ما هو أصلح من هذا الحديث بكثير .

قلت : وهذا إفلاك وبهث مبين لا حيلة لنا به إلا أن يضعف به وجهه
ويقال له (هانوا برهانكم إن كنتم صادقين) ، وإلا فإن أجهل الناس وأفسقهم
لَا يعجزه أن يفتري مثله ، فالله حسيبه .

حادي عشر : قوله : « وأما القدر المشترك من القصة فثبت بطرق
لَا يلحقها وهن » .

قلت : عليه أمور اختنا منها :

الأولى : هذا كلام رخيص فما هو القدر المشترك من القصة ؟ ! فلابد منه
وساق الروايات التي تؤيده ؟

الثانية قوله : فثبت بطرق كثيرة لايلحقها وهن .

قلت : هذا زعم أيضاً ، إذ ليس للقصة طرق لايلحقها وهن ؟ إلا هذه
الطريق الموصولة عن أبي موسى ، وقد فعل الدكتور فيها ما فعل ! مع
أن الحافظ ابن كثير قال (٢٤٨/١) : إنها أصلح من غيرها وصححها غيره من
الائمة المتقدمين والآخرين ، وقد ذكرت أسماءهم قريراً ! فانظر إلى هذا
الدكتور كيف يتكلم في علم لا يعرفه ، ولا يتبع أقوال العارفين به من العلامة
٢ - قال (ص ١٥٥) في صلب الكتاب :

« احذر وأنت تبحث عن قصة الإسراء والمراجعة أن ترکن إلى ما يسمى
بـ (معاوج بن عباس) فهو كتاب ملحق من مجموعة أحاديث باطلة لا أصل
لها ولا سند » .

أقول : يتظاهر الدكتور في هذه القراءة بظهور المحدث القدير النقاد للأحاديث الملوثة والمشقق على الأمة أن يغتروا بها ، فإذا به ينقلب الأمر عليه لجهله بهذا العلم والكتابة فيه إلى نقيس ما رمي إليه . ألا وهو تخذيره من الركون إلى الأخذ بكل ما في الكتاب المذكور لقوله فيه « فهو ملتقى من مجموعة أحاديث .. » الخ . فهل كل ما في الكتاب ملتقى باطل ؟! ذلك ما أريد بيانه ببعض الأمثلة لكي لا يغتر بهذه الكلمة من ابتنى بقراءة كتابه هذا « فقه السيرة » أو بالتلذذ عليه والاصغاء لجهلاته وادعاؤه . جاء في الكتاب المذكور (معراج ابن عباس) الحقائق الآتية :

١ - قال في البراق (ص ٢) : « وإذا هو دابة تشبه الدواب فوق الحمار ودون البغل » .

٢ - وفي (ص ٥) : فطرق جبريل الباب ، فقالوا : من هذا ؟ قال جبريل .
قالوا : ومن معك ؟ قال : محمد ، قالوا أرسل اليه ؟ قال : نعم ، قالوا مرحبا بك . وبن معك .

٣ - وفي (ص ٢٥) : « وفي حديث آخر : لا يفني أكثركم إلا بالطعن وبالطاعون » .

٤ - (ص ٢٧) : « وفرضت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة في كل يوم وليلة » .

تلك أمثلة أربعة لما جاء في كتاب « معراج ابن عباس » وهي كلها صحيحة ثابتة في عدة أحاديث صحيحة ، فالمثال الأول أخرجه الشيخان وقد عزاه إليها الدكتور نفسه (ص ١٤٦) وهو من حديث أنس ، وله شواهد كثيرة منها عن حدبة ، وقد خرجه في « الأحاديث الصحيحة » (ص ٨٧٤) .

وكذلك المثال الثاني والرابع فيها في « الصحيحين » أيضاً من حديث أنس المشار إليه آنفاً .

والمثال الثالث حديث صحيح أخرجه أبو حماد (١٤٥ ، ١٣٣/٦ ، ٢٥٥)

من حديث عائشة مرفوعاً، وله شواهد مخرجة عندي « في الروض النصير ٢٥٢٦ و « إرواء الغليل » (١٦٣٦) ، فكيف يجوز للدكتور أن يقول في الكتاب المذكور أنه « ملتقى من مجموعة أحاديث باطلة »، وفيه هذه الأمثلة المجموعة من الأحاديث الصحيحة؟! إني على مثل اليقين أن الدكتور لم يقرأ الكتاب المذكور مطلاً ، أو عند كتابته هذه الكلمة على أقل تقدير ، وإلا لم يقع في مثل هذا الخطأ الفاحش وفيه إبطال بعض ما اعترف هو بصحته قبله بصفحات بما جاء في المثال الأول كاسبقت الاشارة إليه . ويؤيدني فيما أقول أنه كتب في حاشية الصفحة (١٤٦) ما نصه :

« وحاذر أن تعتمد على مثل كتاب « معراج ابن عباس » فهو مليء بالكذب والأباطيل وابن عباس بريء من هذا الكتاب » .

وهذا كلام سليم لا يرد عليه ما أوردته على قوله السابق ، وهو على العavis بما استفاده من غيره ، وربما نقله بالحرف الواحد ، فلما تصرف فيه بقلمه ونقله من الخاتمة إلى صلب الكتاب وقع فيما ذكرنا من الجهل الفاضع ، ولو لا حبه تكثير صفحات الكتاب والظهور بالتحقيق الذي هو به غير حقيق لما وقع منه ذلك . فاللهم هداك .

٣ - قال في حاشية (ص ١٩٧) بعد أن نبه إلى معجزة فرس سراقة وغوص قاتلها في الأرض ، ومعجزة خروجه عليه السلام من بيته وقد أحاط به المشركون ، وتبرك أبي أبي الأنصاري وزوجه ، ثم استطرد فذكر تبرك أم سلمة بشعره عليه السلام وأم سليم بعرقه وغير ذلك ثم علق عليه فقال :

« يرى الشيخ ناصر الألباني أن مثل هذه الأحاديث لا فائدة منها في هذا العصر ، ذكر ذلك في نقله على أحاديث كان قد انتقاها الأستاذ محمد المتصر الكتаниي نطلب كلية الشريعة .

ونحن نرى أن هذا كلام خطير لا ينبغي أن يتفوّه به مسلم ، فجميع أقوال

الرسول وأفعاله وإقراراته تشريع ، والشرع باق مستمد إلى يوم القيمة ما لم ينسخه كتاب أو سنة صحيحة ، ومن أهم فوائد التشريع ودليله معرفة الحكم .
والاعتقاد بوجبه .

وهذه الأحاديث الثابتة الصحيحة لم ينسخها كتاب ولا سنة منها فمضمونها التشريعي باق إلى يوم القيمة . ومعنى ذلك أنه لا مانع من التوسل والتبرك بآثار النبي عليه الصلاة والسلام فضلاً عن التوسل بذاته وجاهه عند الله تعالى ، وأن ذلك ثابت ومشروع مع الزمن ، فكيف يقال مع ذلك أنه لا فائدة منها في هذا العصر !

أكبر الخان أن السبب الذي ألغى فائدة بنظر الأستاذ الشيخ ناصر أنها تختلف مذهب ، في التوسل غير أن ذلك وحده لا يكفي موجباً لنسختها وأنها فائدة كما هو معلوم .

هذا كلام البوطي بالحرف الواحد نقلته على طوله وفلة فائدة ليكون القراء على بياعز من مبلغ علم هذا الرجل وخوفه من الله تعالى ، ونعد مبالغة بهمة الأربعاء والطعن فيه غير حق ، ولبيان هذه الحقيقة هنا أقول :

أولاً : إن مانسبه إلى من أو أي إن هو إلا اخلاق . وإن ما يدل على جرأة الرجل وفحة خوفه من الله وحياته من الناس عزوه ذلك إلى نقد الأحاديث الكتباني ، وليس فيه هذه الورقة الباطلة كمترى ولو كان الدكتور ينتقد بالخلاص وعلم لنقل عبارتي ، وأن نقدتها انتقاداً علمياً موضوعياً ، وكذلك يعلم أنه لو فعل ذلك لانكشف عند القراء ، ولذلك فهو جرى على هذه الطورقة من النقد يعزز القول إلى القائل وهو لم ينزل ذلك أبداً ، أو قال شيئاً منه ولكن الدكتور يأخذ بعضاً ، ويترك بعضاً كذلك من يقول « ولا تقربوا الصلاة » ويسكت ! فاسمح

بعض كلامي في نقد المذكور الكتباني ، قلت (ص ٥٦) منه مانصه :

٦ - لإيراده أحاديث لا يتوتب على معرفتها اليوم كبير فائدة تحت العناوين الآتية (ص ٢١) : « التبرك بآثار رسول الله ﷺ بأمره ». وذكر في الحديث

علي بن أبي طالب وفيه أمره مكحلاً له ولغيره أن يشربا من إناء ميج فيه مكحلاً وأن يفرغاه على وجهها ، ثم قال : « تبروك الصحابة بآثار رسول الله مكحلاً ». ثم أورد فيه حديث طلق بن علي وفيه أنه مكحلاً توضاً ويتضمن ثم صبه في إداوة لهم . ثم أعاد الترجمة ذاتها وذكر تختها حديثاً ثالثاً في تبروك أسماء بعجيته مكحلاً . ثم أعاد الترجمة للمرة الرابعة وأورد فيه حديثاً في تبروك أم سلمة بشعر رسول الله مكحلاً .

فما هو الفائدة من تكرار هذه العناوين والترجم في الوقت الذي لا يمكن اليوم التبرك بأقاربه مُنْعِيًّاً لعدم وجودها؟ وما يفعلونه اليوم في بعض البلادمن التبرك في بعض المناسبات بشعرة محفوظة في زجاجة فهو شيء لا أصل له في الشرع ، ولا يثبت ذلك بطرق صحيحة .

نعم إنما يستفيد من هذه الترجم ببعض مشايخ الطرق كابن سيف ذكره في
المقدمة ، ولعل المصنف وضع هذه الترجم مساعدة منه لمم على استيعابه ويدعم
وإخضاعهم لهم باسم الترك هم والله المستعان .

هذا الذي قلته في النقد المذكور نقلته مضطراً بالحرف الواحد ليقابل القاريء الكريم بما نسبه البوطي إلى ، ليتبين له افتواهه وغلواهه في قوله : « هذا كلام خطير لا ينبغي أن يتفوّه به مسلم » ! فأنت ترى أن الدكتور تمدحذف لفظة « كبير » المضافة إلى « فائدة » والتي هي نص صريح في أنني لا أنفي الفائدة مطلقاً من معرفتها كما زعم البوطي ، وإنما أنفي فائدتها الكبيرة وهذا أمر واضح لا يخفى على أحد إن شاء الله تعالى ، وقد عملت ذلك بتحليل بين فقلت : « لا يمكن اليوم التبرك بآثاره ﷺ لعدم وجودها ... » فتبقى الفائدة التي ليست بكثيرة إنما هي معرفتها مجرد العلم بالشيء ولا الجهل به ، فكيف ينسب البوطي إلى تلك الفريضة : « هذه الأحاديث لا فائدة منها في هذا العصر » ؟ ! ثانياً : هل أنني قلت ذلك ، فهلا ذكر السبب الذي قلته في تعليل ذلك بديل أن يكتبه عن الناس فيوقعهم في الولوغ في عرض الألباني وذهابهم

مذاهب شتى في تعامل ذلك والطعن فيه ، أم أن هذا هو الذي يقصده البوطي
بكل ما يكتبه ضد الألباني ، وليس هو النص هم ؟ !

ثالثاً : أما كان من الواجب على الدكتور البوطي أن يرد على تعليقي المذكور
إن كان عنده رد ، بديل أن يأخذ من نصيبي المتقدم على الكتاتني - على طوله -
تلك الجملة المبتورة « لا فائدة منها » ؛ فيكتب على !

رابعاً : لا أشك أن هناك خلافاً كبيراً بيننا وبين الدكتور البوطي في
تقدير فائدة أحاديث التبرك فهي عندي وعند كل ذي علم فيها اعتقد غير ذي
موضوع اليوم ، وهذا لا ينافي فائدة معرفتها كما سبق بيانه ، بينما يرى الدكتور أنها
ذات موضوع ، لأنها تدل على التبرك ، وهو التوسل بمعنى واحد عنده كايديل عليه
قوله المتقدم : « ومعنى ذلك أنه لا مانع من التوسل والتبرك بأثار النبي عليه الصلاة
والسلام فضلاً عن التوسل بذاته وجاهه ... » الخ . وأصرح منه قوله في صلب
الكتاب في الصفحة (١٩٧) :

« فان التوسل والتبرك كلامتان تدلان على معنى واحد ، وهو الناس الخير
والبركة عن طريق التوسل به . وكل من التوسل بمجاهده مَحَمَّدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عند الله والتتوسل
بآثاره أو فضله أو ثيابه ، أفراد وجزئيات داخلة تحت نوع شامل هو مطلق
التوسل الذي ثبت حكمه بالأحاديث الصحيحة ، وكل الصور الجزئية له تدخل
تحت عموم النص بواسطة ما يسمى بـ (تقبیح المناط) عند علماء الأصول » .
وأصرح في مكان آخر (ص ٣٥٥) أن المناط إنما هو كونه مَحَمَّدُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أفضل
الخلائق عند الله على الإطلاق .

فأقول : في هذا الكلام خطأ وخطأ كثير وادعاء ما لا أصل له ، وما
لا يعقل ، كما أنه ليس هناك ولا حديث واحد يثبت به مطلق التوسل الذي
زعمه الدكتور (المقلد الذي يقول مالم يقله أي مجتهد في الدنيا !!) فهلا ذكر
 شيئاً من تلك الأحاديث التي ثبتت مطلق التوسل ، وبين وجه دلالتها على ما
قicum ، وأعرض عن هذا الكلام والجمعية التي لا طعن فيها .

ثم كيف يجعل التوسل بمعنى التبرك ، والتوسل عنده لا يستلزم حضور المتكلم
به ، كما هو صريح كلامه ، وبين التبرك الذي يقتضي حضور الشيء المتبرك به ، كما
هو ظاهر الأحاديث التي ذكرها الاستاذ البوطي ومن قبله الكتاتبي وغيرهما ؟!
ولما فككيف يمكن التبرك به ؟ !

وأيضاً فكلامه صريح في جواز التوسل بقوله في دعائه : أللهم إني أنوسل
إليك بفضلات نبيك وعرقه وغير ذلك مما يستجي من كتابته فضلاً عن النطق
به كل مسلم عاقل غيره على مقام الألوهية ، وباحجلاته إذا قام الدكتور على المنبر يوم
ال الجمعة يدعوه بهذا الدعاء تحقيقاً منه لما ذهب إليه من فلسفة التوسل بالفضلات !
وتات الله لقد ازدداً يقيناً بعدم مشروعية التوسل بالذات لما رأينا الدكتور
البوطي قد استلزم منه مشروعية التوسل بجزء من أجزاء الذات حتى ولو كان
من الجنس الذي كان رسول الله ﷺ نفسه ينطهر ويتنزه منه كما هو ثابت في
«الصحيحين» ، وغيرهما من كتب السنة المطهرة .

خامساً : لقد تبين مما سبق أن ما ظنه الدكتور البوطي من السبب ظن إثم ،
لأنه أو لا لم ألغ فائدة أحاديث التبرك بأثاره متى يتحقق كما سبق بيانه . وثانياً لأنه
قام على تسويته الباطلة بين التبرك والتوسل من جهة ، وعلى مشروعية التوسل
بالذات من جهة أخرى ، وكلامها غير صحيح كما قدمنا ولو يأيدهما .

وأما غزه إباهي بالشذوذ في قوله : « أنها تختلف مذهبها في التوسل » فهو
فاسديه من عدم مراعاته الأدب مع الأئمة الذين يخالفون رأيه ولا -أقول مذهبـه؟
فإنما لا مذهب له على الرغم من لا مذهبـته ! وإنما فايـن هو من قول الإمام أبي
حنبلـة : أكره أن يسأل الله إلا بالله ، فلم يجز الإمام السؤال بالذات فضلاً عن
الفضلات كما هو رأي المقلد المجتهد الجامع المتناقضات !! وما ذهب إليه الإمام
هو مذهب صاحبيه أيضاً فضلاً عن شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وغيرـهما من
المحققيـن ، وهو المذهب المنصور بالأحاديث النبوـية والأثار السلفـية ، كما تراه
مفصلاً في رسالتي الخاصة في التوسل ، مع الرد على شبهـات المخالفـين ونقدـها رواية .

ودراية ، ومن ذلك الرد مفصلا على البوطي في خلطه بين التوسل والتبرك ، وتجويزه التوسل بالفضلات ، وما يصل هذا المقال إلى أيدي القراء الكرام إلا و تكون الرسالة قد تداولتها الأيدي وانتفع بها إن شاء الله كل من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ، ومعذرة إلى القراء بما اضطررنا إليه من الاطالة في الرد على البوطي في هذه الفقرة التي جرتنا إلى الخروج عما نحن بصدده من الرد عليه من الناحية الحديثية المختصة التي توجهت إليها في هذه المقالات دون مناقشته في آرائه الفقهية التي خالف فيها الأدلة الشرعية ، ولعلني أتفرغ بعد لكتابة في ذلك باذن الله تعالى .

ولنعد الآن إلى ما نحن بصدده فأقول :

٤ - قال (ص ٢١٣) :

« وقد ذكر ابن إسحاق هذا الكتاب بدون أسناد ، وذكره ابن خبيرة فأسنده : حدثنا أحمد بن جناب أبو الوليد ، حدثنا عيسى بن يونس ثنا كثيرون عبد الله بن عمرو المازني عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار ، فذكر نحو ما ذكره ابن إسحاق . انظر عيون الأثر لإبن حميد الناس » ، (١٩٨/١) .

أقول فيه ملاحظات .

أولاً : هذا الأسناد لا قيمة له لأنّ كثيرون من عبد الله بن عمرو المازني ضعيف جداً قال الذهبي في « في الضعفاء والمتروكين » :

« قال الشافعي عنه : من أركان الكذب . وقال ابن حيمان : له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة ، وقال آخرون : ضعيف » .

ثانياً : إن كان المكتوب لا يعلم هذا الضعف الشديد لجهة بتراجم رواة الحديث فلماذا ذكر إسناده؟! وطلابه وجمهور قراء كتابه هم بالطبع ليسوا خيراً منه في ذلك ، وإن كان يعلم فلم كتبه ولم يبينه؟! ألا يحقق لنا مع هذا كله أن نزوي قوله من قال :

فإن كنت لا تدرى فذلك مصيبة وإن كنت تدرى فالحقيقة أعظم ثالثاً : إن كان يعلم ذلك فما الفائدة من ذلك سوى تضخيم حجم الكتاب إلا يعلم الدكتور أن الحديث الضعيف لا يتقوى بما هو شديد الضعف عند علماء الحديث ولا يستشهد به ، لا سيما إذا كان المشهود له لا إسناد له أصلاً كما هو شأن هذا الكتاب عند ابن إسحاق .

رابعاً : كيف يتحقق هذا كله مع قوله انه اعتمد على ما صحي من أخبار السيرة . فإن الصحة فيها لا سند له ، وشهادته ضعيف جداً ؟ !

خامساً : قوله : « ابن خيثة » خطأ يدل على مبلغ علم الدكتور بالتراث والصواب « ابن أبي خيثة » كما في « العيون » وغيره .

٥ - ثم قال عقب ذلك مباشرة (ص ٢١٤) :

« وذكره الإمام أحمد في مسنده فرواه عن مريج قال : حدثنا عباد عن حجاج عن عمرو شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار ... الخ انظر مسندي أحمد ٢١ / ١٠ شرح البنا ». قلت : فيه مؤاخذات أيضاً :

الأولى : أن اسناده ضعيف لا تقوم به حجة لأن حجاجاً هذا هو ابن أرطاة وقد قال فيه الحافظ في « التقريب » « صدوق كثير الخطأ والتلبيس »، ويبدو أن الشیخ عبد الرحمن البنا تورم أنه غيره من الثقات فقال : « وسنه صحيح » !

الثانية والثالثة والرابعة مثل ما تقدم في الحديث الذي قبله .

الخامسة قوله : « ... الخ » فأقول فيه إيهام بما يخالف الواقع ، لا يصدر عن بهمه أن يكون كلامه أو ما يكتبه مطابقاً للواقع ، فإن كل من يقف على قوله هذا بعد الحديث الذي قبله وفيه « ذكر نحوماً ذكره ابن إسحاق » ، ثم عطف عليه فقال « وذكره الإمام أحمد في مسنده ... » لا يفهم منه إلا أن الذي ذكره أحمد هو مثل أو على الأقل نحو ما ذكره ابن إسحاق في المعنى والظاهر وهذا خلاف روایة أحمد فانها مختصرة جداً بالنسبة لبيان ابن إسحاق ، فان لفظها :

كتب كتاباً بين المهاجرين والأنصار أن يقلعوا معاقلهم ، وأن يغدوا عازيمون بالمعروف والإصلاح بين المسلمين .

فain هذا السياق المختصر من سياق ابن إسحاق الذي يبلغ نحو صفحتين من قياس صفحة هذه المجلة؟! ويكفيك دلالة على ذلك أن البوطي ذكر منه (١٣) فقرة، وهي مع ذلك قل من جل !

فهذا إن دل على شيء فإغا يدل على أنه في كتابته لا يتعرى الصواب والتعبير الدقيق المطابق ل الواقع ، هذا إن لم يكن متعمداً لذلك ، ليسد الطريق على من قد ينتقد في اعتقاده روایة بن إسحاق التي لا سند لها ، فسندها هو بالحديثين المذكورين كشاهدين لها ، وفيهما ما علمت من الضعف الشديد في الأول والاختصار الشديد مع الضعف في الآخر !

٦ - قال (ص ٢٦) بعد أن ذكر حديث الحباب بن المنذر في إشارته على النبي ﷺ بالنزول في مكان غير المكان الذي نزله ﷺ :

« روى ابن هشام في سيرته حديث الحباب بن المنذر هذا عن ابن إسحاق عن رجال من بني سلمة ، فيهم رواه ابن هشام روایة عن قوم مجھولين . وذكر الحافظ ابن حجر هذا الحديث في « الاصابة » ، فرواه عن ابن إسحاق عن يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير وغير واحد في قصة بدرا . وهذا سند صحيح والحافظ ابن حجر ثقة فيما ينقل ويروي . (راجع الاصابة / ٣٠٢) .

أقول : لنا عليه ملاحظات :

الأولى : إنما رواية ابن هشام بأنهم عن قوم مجھولين ، ليس بقادح لأنهم جماع تغتفر جهالتهم عند أهل العلم بهذا الشأن ، لاسيما ويتحمل أنهم من الصحابة ، لأن ابن إسحاق رواه هكذا : فحدثت عن رجال من بني سلمة ، فلو أن ابن إسحاق صرخ بالتحذيد عن الرجال لانتفى الاحتمال المذكور ، لأن ابن إسحاق من أقباط التابعين ، ولجزئنا بأن الحديث مرسل .

ولكن قوله : « فحدثت » دليل على أن بيته وبين الرجال واسطة ، ومن الممكن أن يكون من التابعين ، فيفضل الاحتمال المذكور قائماً ، وإنما العلة القادحة في هذه الرواية هي جهة الواسطة مع احتمال الإرسال .

الثانية: قوله في رواية عروة: « وهذا إسناد صحيح ». ليس ب صحيح على إطلاقه لأمرتين .

الأول : أن ابن إسحاق فيه كلام من قبل حفظه ، والذي استقر عليه رأي العلماء المحققين أن حدبه في مرتبة الحسن بشرطين : أن يصرح بالتحديث ، وأن لا يخالف من هو أوثق منه .

والأمر الآخر : أن عروة تابعي لم يدرك الواقعة . فالصواب أن يقال : إسناده مرسل حسن . وحينئذ فهو إسناد ضعيف ، لأن المرسل من أقسام الضعيف على قواعد علماء الحديث كاهو مقرر في محله ، ولا أجد وجهاً لقول الدكتور المذكور إلا أنه يظن أن عروة بن الزبير صحابي كأخيه عبد الله ، فإن كان كذلك ، فهو ظن عجيب ببنيه عن مبلغ علم الدكتور برجال السلف ، وقد مضى له حديث آخر من هذا النوع في الفصل الثالث الحديث السادس ، ص (١٩ - ٢٠) .

الثالثة : قوله عن الحافظ : « فرواه عن ابن إسحاق عن يزيد » خطأ ، ومثله قوله بعد : « يقتل ويروي » لأن الرواية عند المحدثين لا تعني مجرد ذكر المروي ونقله وإنما ذكره باسناد الرواية له منه إلى منتهاء ، وقد سبق تفصيل ذلك في الرد على قول الدكتور : « روى ابن كثير » : (ص ١٥) فراجعه . ولو قال : « يروي وينقل » ، لكان أقرب إلى الصواب على اعتبار قوله : « وينقل » تفسيراً لقوله : « يروي » ، أما العكس فغير صحيح لما ذكرته .

الرابعة : قوله عن الحافظ أيضاً : « عن ابن إسحاق عن يزيد » خطأ منه على الحافظ ، لأنَّه لما قال : « قال ابن إسحاق في السيرة » : حدثني يزيد بن

روماني ... ، وفرق كبير بين القولين عند من يعلم أن ابن إسحاق مدلس ، وإنه إذا قال «عن» فليس بحججة ، وإذا قال : «حدثني» فهو حجة . فلو كان الدكتور على علم بهذا لم يقل على الحافظ ما لم يقل إن شاء الله تعالى !

الخامسة : لا شك أن الحافظ ثقة بل فوق الثقة ، لكن ذلك لا يعني أنه معصوم عن الخطأ كما تقول الشيعة في أنتم ، وهذه الرواية التي ذكرها عن عروة لم أر أحداً غيره ذكرها كابن سيد الناس ، وابن كثير وغيرهما ، وبالاضافة إلى ذلك فهي ليست «في سيرة بن هشام» (٢٧٢/٢) . نعم قد جاء فيها قبل ذلك (٢٦٣/١) : «قال ابن إسحاق : وحدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير قال ... »

قلت : فذكر طرفاً من غزوة بدر ، ثم أتبعه باطراف أخرى كثيرة منها ، مصدراً كل طرف منها بقوله : «قال ابن إسحاق» . ثم قال ابن هشام . قال ابن إسحاق : فحدثت عن رجال ... الع الخ ذكر قصة الحباب .

قلت : فمن المحتمل أن الحافظ لما نقلها وقع بصره على الإسناد الأول عن عروة ، ولم يقع نظره على إسناده الثاني : عن رجال من بني سلمة ، فصارت من روایة عروة ، ولكن لا يقبل أن يقول : هذا احتمال قوي ، لو لا أن الحافظ قرئ إلى عروة قوله : «وغير واحد» وهذا ليس في السيرة مطلقاً ، فمن ابن جاء به ؟

فأقول : وهذا لا جواب عليه عندى الآآن . ويحتمل احتمالاً بعيداً أن يكون الحافظ نقل روایة عروة وغير واحد من «سيرة ابن إسحاق» مباشرة فيكون فيها ما ليس في «سيرة ابن هشام» عنه ، وهذا مستبعد جداً ، والله أعلم .
٧ - قال (ص ٢٤٦) : «ولبيان هذه القاعدة يقول رسول الله ﷺ في رواه البخاري عن عمر رضي الله عنه : «إِنَّمَا نَخْذِنُكُمُ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَمْهَالِكُمْ» . ويقول فيها رواه الشيبان : «إِنَّكُمْ تَخْتَصِّمُونَ إِلَيَّ ...» الحديث .

قلت : وهذه خطيبة فاحشة لاطلاقه فإن الحديث عند البخاري وغيره ليس من قول النبي ﷺ ، وإنما هو من قول عمر رضي الله عنه موقوفاً عليه ، وهو عند

البخاري في أول كتاب «الشهادات» من طريق عبد الله بن عتبة قال : سمعت
مُحَمَّد بن الخطاب رضي الله عنه يقول :
«إِنْ نَأْمَّ كَانُوا يَؤْخُذُونَ بِالوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ وَإِنَّ الْوَحْيَ
قَدْ انْقَطَعَ ، وَإِنَّا نَأْخُذُكُمُ الآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ» . وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ
أَحْمَدُ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى عَنْ عَمَرٍ مُوْقَوْفًا بِنْ حَوْهُ .

وَغَالِبُ الظَّنِّ فِي تَعْلِيلِ صُورَهُ هَذِهِ الْحَطِيشَةِ مِنَ الدَّكْتُورِ الْبُوْطِيِّ إِنَّاهُ عَدَمَ
الْإِطْلَاعَ عَلَى مَاجِاءِ فِي السَّنَةِ كَمَا يَنْبَغِي أَوْلًا ، وَسُرْعَةُ النَّقلِ بِغَيْرِ وَعِيٍّ وَانتِبَاهٍ ثَانِيَا
لَا تَنْهَى يَنْقُلُ مَالَمْ يَهْضُمْهُ ، وَإِلَّا فَانْهَلُوا كَانَ وَاعِيًّا لَمْ يَقُعْ مِنْهُ ذَلِكَ بِاذْنِ اللَّهِ ، وَلَعِلَّهُ مَا
رَأَى فِي الْحَدِيثِ قَوْلُهُ : «رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ» تَوْمَهُ أَنَّ الَّذِي بَعْدَهُ هُوَ قَوْلُهُ مُحَمَّدٌ !
وَمِنْ قَوْلِ الدَّكْتُورِ بَعْدَهُ : «وَيَقُولُ فِيهَا رواهُ الشِّيخُانِ ...» يَعْلَمُ الْقارِئُ أَنَّ
قَوْلَهُ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ : «يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ مُحَمَّدٌ» لَيْسَ زِيادةً مِنَ الطَّابِعِ غَفْلَةٍ
عَنْهَا الدَّكْتُورُ عِنْ تَصْحِيحِ التَّجَارِبِ ، بِدَلِيلِ عَطْفِهِ الْحَدِيثُ الثَّانِي عَلَى الْحَدِيثِ
الْأَوَّلِ الَّذِي صَرَحَ الدَّكْتُورُ وَكَتَبَ بِقَلْمَهِ رَفْعَهُ إِلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٌ ، فَعَطَّافُ عَلَيْهِ الْثَّانِي ،
وَهَذَا مَعْرُوفٌ رَفْعَهُ إِلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٌ بِخَلْفِ الْأَوَّلِ ! وَلَوْلَا ذَلِكَ التَّصْرِيفُ لَمْ يَصُحُّ
الْعَطْفُ الْمَذَكُورُ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ .

وَمِنْ طَرَائِفِ الدَّكْتُورِ وَغَرَائِبِهِ أَنَّهُ كَانَ جَعَلَ فِي الطَّبْعَةِ الْأُولَى مَكَانَ
حَدِيثَ مُحَمَّدٍ هَذِهِ حَدِيثَنَا آخِرَ لَفْظَهُ فِيهَا : «وَلِبَيَانِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ
مُحَمَّدٌ» : أَمْرَنَا أَنْ نَحْكُمَ بِالظَّاهِرِ وَاللَّهُ يَتَوَلِّ السَّرَّاَتِ» . فَلَمَّا انتَقَدَهُ صَاحْبُنَا
الْأَسْتَاذُ عَيْدُوبَاسِي وَبَيْنَهُ أَنَّ هَذِهِ الْحَدِيثَ لَا أَصْلَهُ ، حَذَفَهُ وَطَبَعَ الدَّكْتُورُ مَكَانَهُ
حَدِيثَ عَمَرٍ هَذَا الْمَوْقُوفَ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ فَعَزَاهُ إِلَيْهِ مَرْفُوعًا ! وَهَذَا إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ
فَهُرَأَ أَنَّ الدَّكْتُورَ لَمْ يَكُنْ مُوْقَفًا فِي هَذِهِ التَّعْدِيلِ الَّذِي ازْدَادَهُ بَعْدًا عَنِ الصَّوابِ .
وَلَعِلَ الدَّكْتُورُ قَدْ أَخْذَ درَسًا بِالْأَيْسْتَكْبَرِ مَرَّةً أُخْرَى عَنِ الاعْتِرَافِ بِخَطْيِهِ وَشَكَرَ مِنْ
نَبِيِّ إِلَيْهِ ، فَيَعْطَى بِذَلِكَ درَسًا مُعْلِيًّا لِلْأَطْلَابِ وَالْقَزَاءِ مَذْكُورًا لَمْ يَأْتِمْ بِأَخْلَاقِ الْعُلَمَاءِ الْأَتْقِيَاءِ .
٨ - قَالَ (ص ٢٨٨) : «وَتَبَثَتْ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَيْضًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ مُحَمَّدَ

-سأل جابرأ في غزوة ذات الرقاع هل تزوجت بعد ؟ قال نعم .

قلت : ليس في «الصحابيين» ولا في أحدهما ذكر غزوة ذات الرقاع .
فغزو الدكتور ذلك إليها من أخطاءه التي لا تنتهي ، وإنما ذكر في «سيرة ابن
هشام» عن ابن إسحاق عن جابر وسندة حسن ، وكذلك رواه أبو عبد الله (٣٧٥-٣٧٦) ،
وعلق البخاري طرفةً من أوله في «المغازي» ، بل عنده في «الشروط» معلقاً أيضاً
من طريق أخرى عن جابر ما يؤخذ منه أن ذلك كان في غزوة تبوك ، ولكن
رجح الحافظ روایة ابن إسحاق عليها فليراجعه من شاء .

٩ - قال (ص ٣٦٦ - ٣٦٧) وقد ذكر حديث تقبيل رسول ﷺ
جعفر بن أبي طالب بين عينيه والتزامه إياه عند قدومه من الجنة .
« والحديث رواه أبو داود بسنده صحيح » .

قالت : وهذا خطأ ، كخطئه في قوله المقدم في حديث عروة المرسل : «إسناد صحيح » كما سبق بيانه (ص ٨١ فقرة ٦) ، فان أبا داود أخرجه في آخر كتابه من طريق علي بن مسهر عن أجلح عن الشعبي أن النبي ﷺ تلقى جعفر بن أبي طالب فاللتزمه وقبل ما بين عينيه .

قلت : فالشعبي تابعي معروف لم يدرك الحادثة بطبيعة الحال ، فالأسناد منقطع مرسل ، والأجلب وهو ابن عبد الله بن حبيبة الكندي مختلف فيه فوتفقه جماعة ، وضعفه آخرون ، منهم أبو داود نفسه . وقال العقيلي : روى عن الشعبي أحاديث مضطربة لا يتبع عليها ، وأورده الذهي في « الضعفاء » رقم (٢٢٩) من « المتن » ، وقال :

«شيئي لا بأس بمحديته ، ولينة بعضهم ، وقال الجوزجاني : الأجلح مفتر » .
وقال الحافظ في « التقريب » .

« صدوق »، شیعی »

قلت : فمثلا لا يصح حديث إلا من لا معرفة عنده بعلم مصطلح الحديث
وترجم الرجال ، وإنما يحسن فقط إذا لم يكن من المشددين ، فالصواب إدنى

أن يقال : « رواه أبو داود بسند حسن مرسلي والأصوب أن يقال رواه أبو داود بسند ضعيف ، لأن أكثر القراء لا يعلمون أن المرسل - عند المحدثين - من قسم الحديث الضعيف كالمقطوع ، والمدلس ، والمعضل ، وغيرها .

وهذا كله بالنسبة لرواية أبي داود ، وإلا فقد رواه الحاكم (٢١١ / ٣) من طريق الحسن بن الحسين العربي ثنا أجلع بن عبد الله عن الشعبي عن جابر قال : فذكر الحديث هكذا مسندأ عن جابر ، لكن العربي هذا أورده الذهبي في

« الضعفاء » وقال (١٣٨٩) :

« ليس بصدوق » .

قلت : فمثله لا يتحقق به مطلقاً فكيف إذا خالف مثل علي بن مسهر التقة المتحقق به في « الصحيحين » ، بل لو رواه الثقات عن الأجلع مسندأ عن جابر لم يصح ، لأنه خالفه ثقان ، وهو إسماعيل بن أبي خالد وزكرياء بن أبي زائدة فروياه عن الشعبي مرسلاً . أخرجه الحاكم ، فكيف وقد وافقها الأجلع في الرواية الصحيحة عنه ، ولذلك قال الذهبي في « تلخيص المستدرك » :

« قلت : والمرسل هو الصواب » .

١٠ - ثم قال : « وروى الترمذى عن عائشة رضي الله عنها قالت : قدم زيد بن حارثة المدينة رسول الله ﷺ في بيتي فأنا فرقع الباب وقام إليه النبي ﷺ يحرث ثوبه ، فاعتنقه وقبله » .

قلت : إسناده ضعيف مسلسل بثلاثة ضعفاء على نسق واحد ، كما بينته في في نصيبي للكتابي (ص ١٦ - الحديث الثامن) ولذلك قال الذهبي : « حديث منكر » ، فكيف يلتقي إبراد الدكتور لهذا الحديث في كتابه مع قوله أنه اعتمد فيه على صحاح السنة ! وإذا كان له دأي خاص ينافي حكم الإمام الذهبي وما شرحته هناك فهلا رد علينا كما فعل في الأحاديث الثلاثة التي سبق الرد عليه فيها ، أم أنه مقتنع في نفسه بضعف إسناده المشروح هناك فإنه مطلع عليه قطعاً ، ولذلك لم يتوجه لنقاذه ، وحينئذ فاللوزر في إبراده إيه أكبر . أصلحه الله وهذا .

١١ - ذكر (ص ٤٤) حديث عمر بن الخطاب في مسابقته لأبي بكر الصديق ، وتصدق أبي بكر بكل ماله ، وقوله رضي الله عنه : « أبقيت لهم الله ورسوله » . وقال في تخریجہ في الحاشیة :

« رواه الترمذی والحاکم وأبو داود ، وفي سنده هشام بن سعد عن زید بن أسلم وقد ضعفه الإمام أحمد والنسائي (الأصل الكسائی) واعتبره الحافظ ابن حجر من المرتبة الخامسة فقال عنه :

صدق له أوهام، إلا أن الذھی نقل عن أبي داود أنه ثبت الناس إذا روی عن زید بن أسلم كما في هذا الحديث، ونقل عن الحاکم أن مسلماً أخرج له في الشواهد». وقال الدكتور عقب الحديث في صلب الكتاب : « وإذا صح هذا الحديث ... ، وأشار إليه (ص ٤٥١) وقال :

« على ما فيه من احتلالات الضفف التي يبنوها في تخریج الحديث » .

قلت : وهذا نوع جديد من الدكتور في التخريج ! فبيانياً كذا نراه سابقاً يقتصر في تخریج الأحادیث على مجرد ذکر من خرجه ، دون أن يحكم عليه بما يستحقه من صحة أو ضعف ، وكثيراً ما يكون ضعيفاً فيستكثف عليه موهماً صحته كما سبق مراراً إذابنا نراه هنا يعكس ذلك ، ويحاول أن يضعف الحديث الثابت متمسكاً بما في هشام بن سعد المذکور من الكلام، مع أن حديثه عند أهل المعرفة بعلم الجرح والتعديل وتراحم الرجال لا ينزل عن مرتبة الحسن؛ لأنهم يعلمون أن مجرد ذکر الرواى متوكلاً فيه لا يجعل حديثه في مرتبة الضعف ؟ لأن هناك مرتبة وسطى بينها وبين مرتبة الصحة وهي الحسن ، وهشام هذا من هذا القبيل ، لا سيما في روايته عن بن أسلم ؛ لكثرتة روايته عنه ، وصحيحته إياه ، فلا جرم أنه صحيح حديث الترمذی والحاکم والذھی ، بل واحتاج به وعلقه الإمام البخاری في « صحيحہ » بصفة الجزم (رقم ٢٢٨ - مختصر صحيح البخاری) ، ولذلك خرجته في « صحيح أبي

داود ، ومع هذا كله نجد الدكتور البوطي يتتجاهل إن لم يكن يجعل تصحيح هؤلاء الأئمة إباء ويحاول نسبة الضعف إليه ! كأنه ينظر إلى نفسه أنه بلغ المرتبة العليا في علم الحديث ونقده ، وأخذ الاستقلال التام فيه ، ولو أن غيره فعل ذلك – لا سيما إذا كان من السلفيين – لقام وقعد ، وأرعد وأزبد ، وتظاهر بالجيبة الإسلامية والغيرة الدينية ، على مقام الأئمة ، في صدور الأمة ، ولنسبة إلى الطعن فيهم ، وعدم توقيفهم ، قاماً كما يقول هو في السلفيين ، ويتمهم بالتهم الكثيرة ، لأنهم لا يلتزمون مذهب إمام معين ، وإنما يأخذون بقول أي إمام منهم فيما وافق الكتاب والسنة عندهم ، فليتأمل القاريء الكريم في حكمة الحكم العليم كيف يجعل الدائرة تدور على الباغي .

هذا أولاً .

واما ثانياً : فلينظر اللبيب إلى قوله :

« على ما فيه من احتمالات الضعف التي بينتها » .

فأقول : فإن هذه الاحتمالات المزعومة ؟ فإن الدكتور لم يبين إلا احتمالاً واحداً ، وهو مع ذلك مردود بتصحيح أولئك الأئمة له ! .

ثالثاً : لقد قال الحافظ في « الفتح » (٢٢٩/٣) في الحديث وقد عاق البخاري طرفاً منه كما تقدم :

« هذا مشهور في السير ، ورد في حديث مرفوع أخرجه أبو داود وصححه الترمذى والحاكم ... » فذكره ثم قال :

« تفرد به هشام بن سعد عن زيد ، وهشام صدوق فيه مقال من جهة حفظه » .

فأقول : لقد ذكر الدكتور كثيراً من أحاديث السيرة وقصصها دون هذا الحديث في الشهرة ، وفيها ما لا يعرف له إسناد مطلقاً ، ذكرها على أنها صحيحة ، فكيف لم يشفع لديه شهادة هذا الحديث مع تصحيح الأئمة له أن يورده دون أي تقدله من نفسه ؟ وهو يعلم أنه لامنهج ولا مذهب له يلتزم به في تصحيح الأحاديث

وتصنيفها ، وإنما أمره في ذلك كما تقول العامة (قطع وخش) !

رابعاً : لقد قدم البوطي الترمذى والحاكم على أبي داود في الذكر ، والمعروف عند العلماء خلافه ، فلا أحد منهم يقدم الترمذى فضلاً عن الحكم على أبي داود ، بل يقولون : رواه أبو داود والترمذى والحاكم ، كما يقولون : رواه البخارى ومسلم وأبو داود . ولا يعكسون ذلك مطلقاً . وذلك تأدب منهم من باب إنزال الناس منازلهم .

فهل لم يحفظ البوطي هذا الأدب منهم إلى اليوم وقد صار دكتوراً أم تبين له من العلم مالم يحيط به الأوائل ، واستجاز مخالفتهم في أدبهم ونحوهم ؟

ولا يظنن القارئ أن ذلك سبق قلم من الدكتور فقد قال في صفحة ٤٥٠ :

« ذكرنا الحديث الذي رواه الترمذى وأبو داود عن تقديم أبي بكر ماله كله . . . » ! وقال في الصفحة — التي بعدها : « إن الحديث الترمذى والحاكم وأبي داود ، !

وهذا إن دل على شيء فهو أن الدكتور لا يرجع إلى كتب الحديث إلا خادراً جداً وإلا لم يخف عليه أدبهم في الترتيب المذكور وهذا بين لا يخفى وأحمد الله . لقد كدت قول لكترة هذه الأخطاء : إن هذه التخريجات والتعليقات ليست بقلم الدكتور نفسه ، بل هي بقلم أحد طلابه ومن غير النابغين منهم !!

١٢ - قال (ص ٤٤٢) : « وروى الإمام أحمد في مسنده عن أبي هريرة قال : لما كانت غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة . . . » قلت : فذكر الحديث ببطوله وعلى عليه بقوله :

« رواه أحمد في مسنده وأورده الحافظ ابن كثير في تاريخه ثم قال : رواه مسلم عن أبي كريب عن أبي معاوية عن الأعمش » .

أقول : هذا التعليق مع قصره فيه تكرار محل لا يخفى على القاريء ، وأسوأ منه نقله كلام ابن كثير مبتوراً ، فإن تمام كلام ابن كثير « ... عن الأعمش به » وقد يكون لفظة « به » سقطت من الطابع ولم يتتبه لها الدكتور عند تصحيح التجارب ، ولكن مع ذلك ما فائدة هذا النقل حينئذ لا سيما وهو أمر لم يجر عليه

الدكتور في كل تعليلاته دون تمهيد و توضيح له ؟ ! وما معنى قوله : « عن أبي كريب عن أبي معاوية عن الأعمش » وهل منتهى هذالاستناد وهو الأعمش واسمه سليمان بن مهران من صغار التابعين فيكون الحديث على هذا مرسلا ، لهذا هو المعنى المقصود من الاستناد المذكور كلاما ، فما هو إذن ؟ ولو فرضنا أن لفظة « به » سقطت من الطابع ، وليس من الدكتور نفسه .

لقد ذكر الحافظ ابن كثير الحديث ، وقدم بين يديه إسناده فقال : « رواه الإمام أحمد عن معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، أو عن أبي سعيد الخدري - شك الأعمش - قال ... »

قلت : فذكر الحديث ثم قال في آخره :

« ورواه مسلم عن أبي كريب عن أبي معاوية عن الأعمش به » .
فيهذا يمكن لمن كان عنده معرفة بالحديث وأسانیده أن يفهم أن قول ابن كثير هذا معناه أن مسلماً رواه من طريق أبي كريب الذي تابع أبا معاوية شيخ الإمام أحمد على روایته للحديث عن أبي معاوية عن الأعمش به أبي باسناد الأعمش المذكور عند أحد أي أن كلام من أبي معاوية وأبي كريب روى الحديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري .
هكذا على الشك بين أبي هريرة وأبي سعيد الخدري .

إذا عرفت هذا أنها القاريء الكريم ، فقل بربك ما هي الفائدة التي مجنيها قاريء كتاب البوطي لو أنه تولى بيان هذا المعنى الذي أراده ابن كثير بقوله المتقدم فكيف وهو عنده غير مبين ؟ ! فما كان أغناه عن ذكرها لو اقتصر في التخريج على قوله : « رواه أحمد ومسلم » كما هي عادةه عن هذا الكتاب وغيره !
وبعد هذا فإنه قيَّن للقراء خطأً جديداً للأستاذ البوطي في تخريجه المذكور وهو أنه عزا الحديث لرواية أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة ، وهو عندهما عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد الخدري ، على الشك كما بينته ، وكذلك عزاه ابن كثير إليهما .

١٣ - ذكر (ص ٥٠٢) الحديث المتفق عليه: لعنة الله على اليهود والنصارى
أنخذوا قبور أنبيائهم مساجد . وقال عقبة : كانه عليه يحذر المسلمين من أن
يصنعوا صنيعهم به .

قللت هذا القول من الدكتور ينبيء العالم بالحديث بأحد أمرين : إما أن
الدكتور من الجهل بحيث لا علم له بالحديث ، أو انه يتعمد تحرير رواية الحديث ،
ذلك أن التحذير المذكور الذي جعله الدكتور من قوله ، هو من تمام الحديث المتفق
عليه ، وهو من حديث عائشة وعبد الله ابن عباس رضي الله عنهم ، فقد قالا عقب الحديث مباشرة
« يحذر ماصنعوا » . هكذا اخرجه البخاري (١/٤٢٢ و ٦/٣٨٦ و ١٠/٢٢٧) . فتح
الباري (٢/٦٧) و مسلم (١/٣٢٦) والدارمي (١/٢١٨) وأحمد (١/٢١٨) و صرخ هنا
أنه من قول عائشة رضي الله عنها ، وهذه فائدة فاتت الحافظ ابن حجر التنبية عليها
فقال في « القتيع » (١/٤٢٣) :

« قوله : « يحذر ماصنعوا » جملة أخرى مستألفة من كلام الروايم ، كانه
سئل عن حكمه ذكر ذلك في ذلك الوقت ، فأجيب إلى ذلك » .

فإذن قوله : « يحذر ماصنعوا » من كلام راوي الحديث كما صرخ الحافظ ،
وهو عائشة رضي الله عنها ، كما في رواية أحمد ، فكيف جعلها الدكتور من
كلامه هو ؟! وصنعه هذا يذكرني بنوع من أنواع جرح رواة الحديث وهو
المعروف بسرقة الحديث ؟ كان الروايم يبلغه الحديث يرويه بعضهم فينشرقه منه
ويركب عليه لسناداً من أسانيد ، ثم يرفعه إلى النبي صلواته ، أما الدكتور ،
فقد نسب ما في الحديث إلى نفسه ! إلا أنني لا أستطيع ان اجزم بأنه تعمد ذلك
لما يعيشه أن حفظاته للأحاديث النبوية قليلة جداً ، فمن المحموم احتمالاً قوياً أنه
لا يعلم أن في الحديث تلك الجملة : « يحذر ماصنعوا » ، فشرحته من عندياته ! على أن في
قول الدكتور : « كانه عليه يحذر ... ، تشكيكاً أو اخراجاً منه في أنه عليه أراد التحذير »

وهذا يخالف مخالفة صريحة لجذم السيد، عائشة بذلك بقولها : « يحدرك ما صنعوا ، كيف لا والشاهد يرى الغائب ؟ كما قال عليه السلام ». (١) فتأمل ما يصنع الجهل بال الحديث من التحرير والتبديل للنص الصحيح الصريح .

١٤ - قال (ص ٥٢١) وهو يسرد الوجوه الدالة على مشروعية زيارة قبره صلى الله عليه وسلم .

ـ الوجه الثاني ما يثبت من إجماع الصحابة والتابعين ومن بعدهم على زيارة قبره عليه السلام عليه كلما مروا على الروضة الشريفة . روى ذلك الأئمة الأعلام وجمahir العلماء بما فيهم ابن قيمية رحمه الله .

أقول : هذا كذب على الأئمة الأعلام ، وبخاصة ابن قيمية شيخ الإسلام ، فإن أحداً منهم لم يرو عن المذكورين زيارة قبر الشرييف كلما مروا على الروضة فضلاً عن أن ينقلوا الإجماع عليه ! بل نص الإمام مالك على كراهة ذلك . وأقوال العلماء الشاهدة لما أقول كثيرة ، اجتزئ منها على قولين اثنين : أحدهما لا ابن قيمية المفترى عليه ، والآخر للإمام النووي باعتباره من أئمة الشافعية الذين يقتدي بهم المكتور البوطني !

ـ أما ابن قيمية فأقوله كثيرة جداً في هذا الصدد وإليك نصين منها :

الأول قوله : « ولم يكن الصحابة يدخلون إلى عند القبر ، ولا يقفون عنده خاتجاً ، مع أنهم يدخلون إلى مسجده ليلاً ونهاراً ، وكانوا يقدمون من الأسفار للاجتماع بالخلافاء الراشدين وغير ذلك فيصلون في مسجده ويسلمون عليه في الصلاة وعند دخول المسجد والخروج منه ولا يأتون القبر ، إف كان هذا عندهم مما لم يأمرهم به ولم يسن لهم ، وإنما أمرهم وسن لهم الصلاة والسلام عليه في الصلاة وعند دخولهم المساجد ، وغير ذلك ، ولكن ابن عمر كان يأتيه فيسلم عليه وعلى صاحبيه عند قدومه من السفر ، وقد يكرر فعله غير ابن عمر أيضاً . فلهذا رأى من رأى من العلماء هذا جائزآ اقتداء بالصحابة رضوان الله عليهم . وابن عمر كان يسلم

(١) قلت وهو يخرج عندي في « الأحاديث الصحيحة » برقم (١٩٠٤) .

ثم ينصرف ولا يقف ، يقول : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبنت ، ثم ينصرف . ولم يكن جهور الصحابة يفعلون كما فعل ابن عمر ، بل كان الخلفاء وغيرهم يسافرون للحج وغيره ، ويرجعون ، ولا يفعلون ذلك ، إذ لم يكن هذا عندهم سنة سنها لهم . وكذلك أزواجه كمن على عهد الخلفاء وبعدم يسافرن إلى الحج ، ثم ترجع كل واحدة إلى بيتهما كما وصاهم بذلك . وكانت أمداد اليمن الذين قال الله تعالى فيهم : (فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه) على أبي بكر وعمر يأتون أزواجاً من اليمن للجهاد في سبيل الله ، وبصلون خلف في المسجد خارجاً منها ، للدعاء والصلة والسلام ولا غير ذلك ، وكانوا اعمالين بستته كما علمتهم الصحابة والتابعون .

كذا في كتابه « الجواب الباهري زوار المقابر » (ص ٦٠ - الطبعة السلفية) .

الثاني : قوله في رده على الأختناني (ص ٤٥) :

« وأما ما يظن أنّه زيارة لقبره وهي غير مكتوبة مثل الوقوف خارج الحجرة للسلام والدعاة فهذا لا يستحب لأهل المدينة ، بل ينهون عنه ، لأن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوه باحسان - الخلفاء الراشدين وغيرهم - كانوا يدخلون الى مسجده للصلوة الحس وغير ذلك ، والقبر عند جدار المسجد ، ولم يكونوا يذهبون اليه ، ولا يقفون عنده ، وقد ذكر هذا مالك وغيره من العلماء ذكروا أنه لا يستحب بل يكره للمقيمين بالمدينة الوقوف عند القبر للسلام أو غيره لأن السلف من الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك اذا دخلوا المسجد للصلوات الحس وغيرها على عهد الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان وعلى رضي الله عنهم ، فلئن كانوا يصلون الناس في المسجد ، وكان الناس يقدمون من الأمصار يصلون معهم . وعلوّم أنه لو كان مستحبًا لهم أن يقفوا حداء القبر ويسلموا أو يدعوا أو يفعلوا غير ذلك لفعلوا ذلك ، ولو فعلوه لكثرة ظهره و Ashton . لكن مالك وغيره خصوا من ذلك عند السفر لما نقل عن ابن عمر ، قال القاضي عياض :

قال مالك : ولا بأس من قدم من سفر أو خرج إلى سفر أن يقف على قبر النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيصلِّي عليه ويدعو له ولأبيه بكر وعمر . قيل له : فإن ناساً من أهل المدينة لا يقدرون من سفر ، ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة أو أكثر ، وربما وقفوا في الجمعة وفي الأيام المرة أو المرتين أو أكثر من ذلك عند القبر يسلمون ويدعون ساعة ؟ فقال : لم يبلغني هذاعن أهل الفقه ببلدنا ، وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها ولم يبلغني عن أول هذه الأمة وصدرها أنهم كانوا يفعلون ذلك ، وبكره إلا لمن جاء من سفر أو أراده » .

٢ - قال النروي في كتابه « مناسك الحج » (٢/٦٩ - مخطوط) :
د كره مالك رحمه الله لأهل المدينة كلها دخل أحدهم وخرج الورف على
القبر . قال وإنما ذلك للغرباء . قال : ولا بأس لمن قدم من سفر وخرج إلى سفر
أن يقف عند قبر النبي ﷺ فبصلي عليه ، ويدعوه له ولأبيه بكر وعمر رضي
الله عنهما . قال الباجي : فرق مالك بين أهل المدينة والغرباء لأن الغرباء قد صدوا
ذلك ، وأهل المدينة مقيمون بهـا ، وقد قال عَزَّلَهُ اللَّهُمْ لَا تجعل قبري
وشيءاً بعدـه ،

قلت : وهذه الأقوال من الإمام النزوبي وشيخ الإسلام ابن تيمية ، صريحة في إبطال الإجماع الذي نقله البوطي ، بل هي ناطقة بعدم مشروعية ماذكره ، وأنه كذب على العلماء عامة ، وابن تيمية خاصة فيما عزاه إليهم من الرواية . فإذا يقول المنصف المتجرد في مثل هذا الإنسان الذي لا يبالى بما يخرج من قوله . فالي الله المشتكى :

ثم قال الدكتور: «الوجه الثالث: مثبت من زيارة كثير من الصحابة قبله
مكحلاً منهم بلال رضي الله عنه رواه ابن عساكر بأسناد جيد».
قلت فيه أمور:

أولاً : أنه أبهم على القراء نص روایة ابن عساکر واكتفى بالإشارة إليها ،

لأنه لو ساقها بتمامها لتبيّن لذمّ الناس بطلانها ، ولو لم يقفوا على ضعف إسنادها ، فكان لا بدّ لي من أن أسوق الرواية ليتيقّن القراء الكرام معنا أنّ الدّكتور لا يجري فيها يكتب على منهج علميٍّ صحيحاً ، وإنما هو الهوى والغرض وعلى القاعدة المزعومة « الغاية تبور الوسيلة » ! فروى الحافظ ابن عساكر في « تاريخ دمشق » في ترجمة إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء الأنصاري (ج ٢ ق ٤١ / ٢٥٤) بإسناده عنه قال : حدثني أبي محمد بن سليمان عن أبيه سليمان ابن بلال عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال (فذكر قصة قدوم بلال إلى الشام في عهد عمر ثم قال) :

« ثمَّ مَنْ بَلَالُ رَأَى فِي مَنَامِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ لَهُ ، مَا هَذِهِ الْجُفُوةُ يَا بَلَالُ ؟ أَمَا آنَّ لَكَ أَنْ تَزُورَنِي بِبَلَالٍ ؟ فَانْتَهِ حَزِينًا وَجَلَا خَائِفًا ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَقَصَدَ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ يَبْكِي عَنْهُ وَيَرْغَبُ وَجْهَهُ عَلَيْهِ ، وَأَقْبَلَ الْحَسْنَ وَالْحَسْنَ ، فَجَعَلَ يَضْمَنُهَا وَيَقْبِلُهَا ، فَقَالَا لَهُ : يَا بَلَالَ نَشَّمْتُ نَسْعَمْ أَذَانَكَ الَّذِي كَنْتَ تَؤْذِنَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي السُّجُورِ ، فَفَعَلَ ، فَعَلَّ لَا سَطْحَ الْمَسْجِدِ ، فَوَقَفَ مَوْقِفَهُ الَّذِي كَانَ يَقْفِيْهِ ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ » عَجَّتِ الْمَدِينَةُ ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ : « أَشْهَدُ أَنَّ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ زَادَ عَجَّاجِهَا » ، فَلَمَّا أَنْ قَالَ : « أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ » ، ﷺ خَرَجَ الْعَوَاتِقُ مِنْ خُدُورِهِنَّ ، فَقَالُوا : « أَبْعَثْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَمَا رَأَيْتُ يَوْمَ أَكْثَرَ بِاِكْبَانِهِ وَلَا بِاِكْبَانِهِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ » .

قلت : فهذه الرواية باطلة موضوعة ، ولوائح الوضع عليها ظاهرة من وجده عديدةٌ أذكر منها :

١ - قوله : « فَأَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ يَبْكِي عَنْهُ » فإنه يتصوّر لنا أن قبره ﷺ كان ظاهراً كسائر القبور التي في المقابر يمكن لكل أحد أن يأتِيه ! وهذا باطل بداعه عند كل من يعرف تاريخ دفن النبي ﷺ في حجرة عائشة رضي

الله عنها وبيتها الذي لا يجوز لأحد أن يدخله إلا يأذن منها ، كذلك كان الأمر في
عمر رضي الله عنه ، فقد ثبت أنه لما طعن رضي الله عنه أمر ابنه عبد الله أن
يذهب إلى عائشة ويقول لها : إن عمر يقول لك إن كان لا يضرك ولا يضيق عليك
فإني أحبك أدنى دفن مع صاحبي .. فقالت : إن ذلك لا يضرني ولا يضيق علي . قال :
فادفوني معهما . أخرجه العاكم (٩٣/٣)

ثم أخرج (٤/٧) بسانده الصحيح عنها قالت « كنت أدخل البيت الذي دفن
معها عمر والله ما دخلت إلا وأنا مشدودة على ثيابي حباء من عمر رضي
الله عنه » .

ولقد استمر القبر الشريف في بيت عائشة إلى ما بعد وفاتها ، بل إلى آخر قرن ثم
الصحابية رضي الله عنهم ثم دخلوا البيت وضيوا إلى المسجد لتوسيعته ، فصار بذلك في المسجد على
النحو المشاهداليوم ، فيظن من لا علم عنده بحقيقة الأمر أن النبي ﷺ لما مات دفنه الصحابة
في المسجد .. وحالاتهم من ذلك وإنما فنوه في البيت ثم حدث بعد ذلك ما ذكرنا ، خلافاً لما
يظنه كثير من الجهل ومنهم واضع هذه القصة ، الذي أعطى صورة للقبر مخالفة الواقع يومئذ
والصحابية رضي الله عنهم كما شرحه شيخ الإسلام وغيره من المحققين ، وذكرت
طوفاً منه في كتابي « تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد » ، فليواجه
من يشاء .

٢ - قوله : « ويرغ وجبه عليه » . قلت : وهذا دليل آخر على وضع هذه القصة
وجهل واضعها ، فإنه يصور لنا أن بلاً رضي الله عنه من أولئك الجهلة الذين
لا يقفون عند حدود الشرع إذا رأوا القبور ، فيفعلون عندها مما لا يجوز من
الشركيات والوثنيات ، كتمس القبر والتمسح به وتقبيله ، وغير ذلك ما هو
مذكور في حمله ، وإن كان يجيز ذلك بعض المتفقهة ، الذين لا علم عندهم بالكتاب
والسنة ينجز بصائرهم وقلوبهم من يسارون العامة على أهوائهم ، ويبروون لهم كثيراً
من ضلالتهم .

ولقد أغباني حقاً أن لا يكون الدكتور البوطي منهم في هذه المرة ، فقد

رأيته يقول في آداب زبارة قبره ﷺ (ص ٥٢٣) :
 «فإياك أن تهجم عليه ، أو تلتصق بالشبايك ، أو تتمسح بها كما يفعل كثيرون
 من الجهلاء ، فذلك بدعة توشك أن تكون محرومة » .

فهذا القول من الدكتور على مافيه من التردد في حكم ما ذكر ما يدل على أنه لم
 يفقه بعد قوله ﷺ : « كل بدعة خلالة وكل خلالة في النار » يدل دلاله واضحة على
 أنه لا يمكن أن يعتقد أن بلاً مرغ وجده على قبر النبي ﷺ ، وهو الحق ، وحينئذ
 فكيف يحتاج الدكتور برواية ابن عساكر هذه وفيها ما المنكر باعترافه ؟!
 الحق أن الدكتور لا يريد التحقيق ، ولو أراده لما أمكنه ! لأنه لا يملك الوسائل
 التي تمكنه من ذلك ، فهو يأخذ من الرواية الواحدة ما يشتهي ويحتاج به ، ويعرض
 عمالاً يشتهي بل وينكره !! وإلا فماذا يقول الدكتور لمن قد يجتمع عليه من المبتدعة
 والمتفقة برواية ابن عساكر هذه على جواز التمرغ بالقبر الشريف ، وهو نفسه
 قد احتاج بها وقوتها ؟!

٣ - قوله : « خرج العواتق من خدورهن ... » الخ كلام شعرى خيالى.
 ظاهر الوضع ، وإلا فما علاقة خروجهن بـ « معاهن الشهادة الأخرى وقولهن « أبعث
 رسول الله ﷺ » ! من أجل ذلك جزم الحافظ ابن حجر بأن هذه القصة
 موضوعة كما يأتي .

ثانياً : قول البيوطى : « رواه ابن عساكر بـ « استاد جيد » .
 فأقول : فيه موالحةتان :

الأولى : أن هذا التجويد ليس من علم الدكتور واجتهاده ، لأنه لاعلم عند
 مطلقاً يؤهله لاصدار مثل هذا الحكم ، كما عرف القراء من المقالات السابقة ، وأن
 كان هذا الحكم خطأ في ذاته كما يأتي ، فكان من الواجب عليه أن يعززوه إلى
 من نقله عنه ، لكنه لا يتبع بما ليس له لقوله ﷺ ، « المتشبع بما لم يعط
 كلبس ثوبه زور » متفق عليه .

الثانية : أن القول المذكور إنما هو للشيخ السبكي الشافعي قاله في كتابه «شفاء السقام في زيارة خير الأنام» وقد رده عليه الحافظ المحقق محمد بن عبد المادي الحنبلي في كتابه العظيم : «الصارم المنكري في الرد على السبكي» (ص ٢١٥ - ٢١٠) وأطال النفي فيه بما حاصله أن إسناده لا يصلح الاعتماد عليه ولا يرجع عند التنازع إليه عند أحد من أئمة هذا الشأن . وسأبين علته قريراً إن شاء الله تعالى ، فهل الدكتور على علم بهذا ومع ذلك آثر عليه قول السبكي لاشيء إلا لأنه شافعي المذهب مثله ، أم أنه لم يعلم به مطلقاً ؟ الأمر كا قبل فان كنت لا تدرى ...

الثالثة : أن إسناد القصة أبعد ما يكون عن الجودة ، فإنه عند ابن عساكر كما سبق — من روایة إبراهيم بن محمد بن سليمان عن أبيه سليمان بن بلال ... وهذا إسناد مظلم فيه بجهولان :

الأول : سليمان بن بلال ، قال الحافظ ابن عبد المادي : « غير معروف ، بل هو بجهول الحال (كذا الأصل) قليل الرواية ، لم يشتهر بحمل العام ونقله ، ولم يوثقه أحد من الأئمة فيما علمنا ، ولم يذكر البخاري ترجمته في كتابه ، وكذلك ابن أبي حاتم ، ولا يعرف له سماع من ألم الدرداء » .

قلت فهو بجهول العين ، وما في الأصل « بجهول الحال » لعله خطأ مطبعي ، أو سبق قلم من المؤلف رحمه الله تعالى . وتبعاً للبخاري وابن أبي حاتم لم يذكره الذهبي في « الميزان » ولا الحافظ في « المسان » .

والآخر : إبراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال ، قال الحافظ ابن عبد المادي «شيخ لم يعرف بثقة وأمانة ولا ضبط وعدالة ، بل هو بجهول غير معروف بالنقل ، ولا مشهور بالرواية ، ولم يرو عنه غير محمد بن الفيض ، روى عنه هذا الأثر المنكر » .

وأورد ذهبي في « الضعفاء » وقال : « لا يعرف » وقال في « الميزان » « فيه جهاله ، حدث عنه محمد بن الفيض الفسائي » .

وأذره الحافظ ابن حجر في « اللسان »، وزاد عليه ، فقال :

ـ ترجمه ابن عساكر ثم ساق من روایته عن أبيه عن جده عن آب الدرداء عن أبي الدرداء في قصة رحيل بلال إلى الشام ، وفي قصة بجيئه إلى المدينة وأذنه بها وارتجاج المدينة بالبسكاء لأجل ذلك ، وهي قصة بينة الوضع ، .

ـ قلت : وقد أشار إلى ضعف هذه القصة كل من الحافظين المزي ، وابن كثير.

ـ أما الأول ففي ترجمة بلال في كتابه « تهذيب الكمال » والأخر في ترجمته من كتابه « البداية » (١٠٢/٢) ، فهو لاء خمسة من الحفاظ المشهورين - وكلهم شافعيية من حظ البوطي ! - الا ابن عبد الهادي جزموا بعدم صحتها مابين مصرح بالوضع ومضعف ، يقابلهم السبكى وحده الذي جود إسنادها ، والنقد العلمي يقطع بهمه ؟ ان لم يقل باتباعه لهواه ، ومع هذا، فلده فضيلة الدكتور دون أولئك ! لماذا يقول كل متجرد عن الهوى منصف في هذا الدكتور الذي يؤلف في السيرة ، ويقرر أحكاماً شرعية ، وهو لا يحسن الاتباع ولا التقليد !

ـ فالله بذلك .

(تنبیهان) :

الأول : محمد بن سليمان بن بلال ترجمه الحافظ ابن عبد الهادي (ص ٤٢٤) بما يؤخذ منه أنه بجهول الحال ، لكنني وجدت ابن أبي حاتم روى في « الجرح والتعديل » (٣٦٧/٣) عن أبيه أنه قال فيه : « ما بجيئه بأس » . وبذلك تجنبت إعلال القصة به أيضا .

ـ الآخر : أردت البوطي روایة ابن عساكر السابقة عن بلال متحجاً بها على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ، في مخالفته - بزعم البوطي - الإجماع القائل بمشروعية زيارة قبره عليه الصلاة والسلام ، وهي فرية على شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى حل رايته الشيخ الأخفائي والسبكي وغيرهما قدما ، وزيني دحلان وأمثاله في محاربته لمحمد دعوة التوحيد محمد بن عبد الوهاب رحمة الله عليه ومن تبعهم عليهم من المتقدمين والمتاخرين ، ومنهم البوطي المسكين ،

ـ فقال (ص ٥٢٠) :

واعلم أن زيارة مسجده وقبره صلوات الله عليه من أعظم القربات إلى الله عز وجل
أجمع على ذلك جمahir المسلمين في كل عصر إلى يومنا هذا لم يخالف في ذلك
إلا ابن تيمية غفر الله له . فقد ذهب إلى أن زيارة قبره صلوات الله عليه غير مشروعة ».
ثم استدل على الاجماع المذكور بوجوه أربعة منها رواية ابن عساكر ، ثم قال :
« اعلم أنه لا وجه لما انفرد به ابن تيمية وحده الله من دفعه هذه الأوجه في
غير ما دافع ، والقول بأن زيارة قبره صلوات الله عليه غير مشروع » .

قلت : وهذا كذب وافتراء عظيم من هذا الداعي على شيخ الإسلام رحمه
الله تعالى ، فكتبه وفتاويه طافحة مصريحة بمشروعية زيارة قبور المسلمين عامة ،
وزيارة قبره عليه الصلة والسلام خاصة ، كما يعلم ذلك كل من اطلع على شيء من
كتب الشيخ ودرسها ، ومن ذلك كتابه « الرد على الاختناني » ، وهو من
المعاصرين للشيخ الذين ردوا عليه بظلم مقررنا بالافتاء عليه ، ومن ذلك هذه
التهمة التي تلقفها البوطي عنه أو عن أمثاله من المفترين الكاذبين ، دون أن
يرجع إلى بعض كتب الشيخ ليتبين حقيقة الأمر ، فقد قال الشيخ رحمه الله في
أول « الرد على الاختناني » بعد أن ذكر فوريته المذكورة عليه :

« والجحيب (يعني نفسه) قد عرفت كتبه ، وفتاويه مشحونه باستحباب زيارة
القبور ، وفي جميع مناسكه يذكر استحباب زيارة قبور أهل البقيع وشداد
أحد ، ويذكر زيارة قبر النبي صلوات الله عليه إذا دخل مسجده والأدب في ذلك » .

وقال في أول كتابه « الجواب الباهري في زوار المقابر » (ص ١٤) :
« قد ذكرت فيما كتبت من مناسك أن السفر إلى مسجده وزيارة قبره كا
يذكره أنتم المسلمين في مناسك الحج عمل صالح مستحب ، وذكرت السنة في
ذلك ، وكيف يسلم عليه ، فهل يستقبل الحجرة أم القبة على قولين ... »
وقد شرح هذا ابن عبد الهادي في رده على السبكي ، فليراجعه من شاء
الزيادة ، فماذا يقول القاتل في الدكتور البوطي وفوريته هذه ؟ هل لم يطلع على

هذه المصادر التي تحول بينه وبينها ؟ أم أنه اطلع عليها وعلم أن شيخ الاسلام
بريء منها، ثم أصر على اتهامه بها لما في قلبه من الغل والحقد على شيخ الاسلام ابن تيمية
بصورة خاصة والسلفيين بصورة عامة غير مبال بقوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا
بِالْفَكْرِ عَصْبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ، لَكُلِّ امْرِيٍّ مِّنْهُمْ
مَا اكتسبُ مِنَ الْإِنْجَامِ) ، وقوله عز وجل (وَالَّذِينَ يُؤذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتَ
بِغَيْرِ مَا اكتسبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بِهِنَا وَإِنَّمَا مِبْيَانًا) .

وسواء كان هذا أم ذلك ، فالله سبحانه هو حسيب البوطي وأمثاله ، ونحن
لهمَا علينا أن ندافع عن الدين آمنوا ونبىء ساحتهم مما اتهموا به من الأكاذيب
والأباطيل التي يكون الدافع عليها تارة الجهل وأخرى الظلم ، وقد يجتمعان !
ومن النوع الأول قوله « لم يخالف في ذلك إلا ابن تيمية » . فإن من
الواضح أن ام الإشارة (ذلك) يرجع إلى كل من زيارة مسجده صلوات الله عليه وزيارة قبره
وهذه فريدة جديدة تفرد بها البوطي دون أسلافة المشار إليهم ، فإن زيارة مسجده
صلوات الله عليه ما يقول شيخ الاسلام بشرعية أيضاً ، بل إنه يقول بشرعية السفر
إليه خاصة كما سبق دون الزيارة لزيارة قبره صلوات الله عليه خاصة وظاهر كلام البوطي أنه
لا يفرق بين الزيارتين ، كأسلافه السابقين ، ومن الدليل على ذلك قوله عقب
ما سبق نقله عنه آنفًا :

« وبجملة ما اعتمدته ابن تيمية في ذلك قول رسول الله صلوات الله عليه : لانشد الرحال
إلا إلى ثلاثة مساجد . . . وهذا إنما استدل به ابن تيمية لإثبات شرعية
السفر إلى المسجد دون القبر ، فيرد البوطي استدلاله بأن الحديث كناية عن أن
أولى الاماكن بالاهتمام للتوجيه إليها من مسافات بعيدة ، هذه المساجد الثلاثة
بدليل أن النبي صلوات الله عليه كان يخص أماكن أخرى غير هذه المساجد بالزيارة (!)
مثل زيارته عليه الصلاة والسلام مسجد قباء كل أسبوع .

فتأمل كيف يخلط بين الزيارة بسفر ، وهو المتفق في الحديث الأول ، وبين
الزيارة بدون سفر ، وهو المثبت في الحديث ثانياً فلا تعارض بينهما ، كما هو ظاهر ، وهو ما ذهب

إليه شيخ الإسلام رحمه الله تعالى لأنه يقول بـ تروعيه زيارة مسجد قباء وزيارة قبور البقيع والشهداء وغيرها من القبور ، ولكن لا يجيز السفر إليها كما يدل عليه الحديث الأول ، فهو فائق بالحديثين ، بينما أبو طي - هداه الله - ليس عنده من العلم ما يوفق بهـ . لو كانا متعارضين - إلا بتعطيل دلالة الأول منها بأنـ كنـية ! وهذا خلاف ما فيـه السلف من الصحابة وغيرـهم ، فقد ثبت عن ابن عمر رضـي الله عنهـما أنه نـهى رـجلاً أرادـ الذهابـ إلىـ الطورـ فـقالـ لهـ : « دـعـ عنـكـ الطـورـ فـلاـ قـاتـهـ ، وـاحـتـجـ عـلـيـهـ بـجـديـتـ النـبـيـ عـنـ مـذـ الرـحالـ ، وـثـبـتـ نـحـوهـ عـنـ غـيرـهـ وـاحـدـ مـنـ الصـحـابـةـ كـماـ تـرـاهـ مـبـسوـطـاـ فـيـ كـتـابـ أـحـكـامـ الـجـنـائزـ » (صـ ٢٢٤ـ ٢٢١) فـلوـ كانـ الحديثـ يـعـنـى ما ذـهـبـ إـلـيـهـ الـبـوـطـيـ ماـ اـسـتـقـامـ نـهـيـ اـبـنـ عـمـ عنـ الـذـهـابـ إـلـيـ الطـورـ تـرـىـ آـلـبـوـطـيـ أـصـابـ أـمـ اـبـنـ عـمـ ؟ ! فـالـلـهـ هـدـاـكـ .

ولـيسـ غـرضـيـ الآـنـ منـاقـشـةـ الـبـوـطـيـ فـيـ كـلـ مـاـ جـاءـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلةـ مـنـ تـخـالـيـطـ لـأـنـ هـذـاـ بـجـالـآـخـرـ وـهـوـ الـذـيـ سـبـقـتـ الـإـسـارـةـ إـلـيـهـ فـيـ بـيـانـ الـأـخـطـاءـ الـفـقـهـيـةـ . وـمـاـ أـكـثـرـهـ . وـإـنـاـ هـوـ التـبـيـيـهـ فـقـطـ عـلـىـ اـفـتـرـائـهـ عـلـىـ شـيـخـ الـاسـلامـ اـبـنـ تـيمـيـةـ وـتـحـذـيرـ الـقـرـاءـ مـنـ أـنـ يـغـتـرـوـاـ بـعـتـلـهـ ، وـالـلـهـ تـعـالـىـ الـمـسـؤـولـ أـنـ يـسـدـ خـطـطاـنـاـ ، وـيـخـلـصـ نـوـاـيـاـ وـيـوـقـنـاـ لـلـعـلـمـ الـصـالـحـ الـمـوـافـقـ لـلـكـتـابـ وـالـسـنـةـ .

١٥ - ثم قال الدكتور في حاشية (ص ٥٢١) :

« هـذـاـكـ أـيـضاـ طـائـفةـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـوارـدـةـ عـنـ مـكـالـهـ فـيـ ذـلـكـ زـيـارـةـ قـبـرـهـ لـأـخـلـوـ مـعـظـمـهـ مـنـ ضـعـيفـ أوـ لـيـنـ ، وـهـيـ وـإـنـ كـانـتـ تـرـتـقـيـ فـيـ مـجـمـوعـهـاـ إـلـىـ درـجـةـ الـقـوـةـ ، فـقـدـ آـثـرـنـاـ أـنـ لـأـنـسـوـقـهـ مـعـ هـذـهـ الدـلـائـلـ الـتـيـ ذـكـرـنـاـهـاـ حـتـىـ لـأـيـعـلـقـ الـخـالـفـونـ بـاـقـدـ يـطـيـبـ لـهـمـ التـعـاقـبـ بـهـ مـنـ لـيـنـ أـوـ ضـعـفـ فـيـهـاـ ، فـيـجـدـوـاـ بـذـلـكـ مـنـذـداـ لـلـانتـصـارـ لـرـأـيـ اـبـنـ تـيمـيـةـ عـلـىـ مـاـ فـيـهـ مـنـ شـذـوذـ » !

أـقـولـ : لـقـدـ ذـكـرـنـيـ هـذـاـ بـالـمـثـلـ الـمـشـهـورـ : أـحـقـ مـنـ نـعـامـةـ !

ذلك لأنها إذا ورأت الصياد أدخلت رأسها في الرمل لكي لا يرواها الصياد لحمايتها
وهكذا صنع الدكتور ، فإنه بارثارة أن لا يسوق تلك الأحاديث ، توم أن
ينجو من المقد والكشف عن الخطأ ، وما هو بنماج ، فالآحاديث المشار إليها
معروفة الضعف والنكارة سواء ساقها أم لم يسقها .

١ — أقد قلد في دعواه ارتفاع حديث فضل زيارة قبره عليه السلام إلى درجة القوة بعض الفقهاء المقدمين المقلدين الذين لا علم عندهم بهذا العلم الشريف مثل الأخنائي والسبكي وغيرهما من المتأخرین ، وهو يعلم أن الذين ردوا عليهم من أهل المعرفة بهذا العلم قد يبنوا بطلان الدعوى المذكورة بما لا يدع شبهة ، فهذا هو الأخنائي بقول :

« ورد في زيارة قبره أحاديث صحيحة وغيرها ما لم يبلغ درجة الصحيح ، لكنها يجز الاستدلال بها على الأحوح كلام الشرعية ويحصل بها الترجيح » .
فرد ذلك عليه شيخ الإسلام ابن تيمية بوجوه يungan منها بعضـا فقال :
رحمـه الله (ص ٨٧) وكـأنه ورد على البوطـي لتشابـهـ ما بينـهـ وبينـ الأخـنـائـيـ !

(الثالث) أنه قول لم يذكر عليه دليلاً ، فإذا قيل له : لا نسلم أنه ورد في ذلك حديث صحيح احتاج إلى الجواب . وهو لم يذكر شيئاً من تلك الأحاديث غبي ماذ كره دعوى مجردة تقابل بالمنع .

(الوجه الرابع) أن نقول : هذا قول باطل لم يقله أحد من علماء المسلمين العارفين بالصحيح ، وليس في الأحاديث التي رويت بلفظ : زبارة قبره حديث صحيح عند أهل المعرفة ، ولم يخرج أرباب الصحيح شيئاً من ذلك ، ولا أرباب السنن المعتمدة ، كسنن أبي داود والنسائي والترمذى ونحوهم ، ولا أهل المسانيد التي من أهل هذا الجنس كمسند أحمد وغيره ، ولا في موطن مالك ، ولا مسند الشافعى ونحو ذلك . ولا احتج إمام من أئمة المسلمين كأبي حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وغيرهم بحديث فيه ذكر زبارة قبره ، فكيف يكون في ذلك أحاديث صحيحة ولم يعرفها أحد من أئمة الدين ولا علماء الحديث ؟ ومن أين لهذا وأمثاله أن تلك الأحاديث صحيحة وهو لا يعرف هذا الشأن ؟

(الوجه الخامس) قوله : وغيرها بما لم يبلغ درجة الصحيح ... فنقول له لا نسلم أنه ورد من ذلك ما يجوز الاستدلال به ، وهو لم يذكر إلا دعوى مجردة ، فتقابل بالمنع .

(الوجه السادس) أن يقال : ليس في هذا الباب ما يجوز الاستدلال به ، بل كلها ضعيفة برأي موضوعة ، كما بسط في مواضع ، وذكرت هذه الأحاديث ، وذكرت كلام الأئمة عليها حديثاً حدثنا ، بل ولا أعرف عن أحد من الصحابة أنه تكلم بلفظ زبارة قبره عليه السلام ، فلم يكن هذا اللفظ معروفاً عندهم ، ولهذا كره مالك التكلم به ^(١) بخلاف لفظ « زبارة » مطلقاً ، فإن هذا اللفظ معروف عن النبي صلوات الله عليه وسلم وعن أصحابه ...

(١) قلت : وقد يستذكر الدكتور البوطي وأمثاله من ذوي الأهواء ثبوت هذا عن مالك ، فإذا يفعل وهو في « المدونة » ، (٢ / ١٣٢) ؟

أقول : فما الذي صرف الدكتور البوطي عن الاعتماد على هذا الكلام الشیخ
الاسلام وهو أعلم من السبکي وغيره من يقلده البوطي بما لا يصح المفاضلة بينهما
كما يقول مالک بکراهة التکلام بزيارة قبره عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالسَّلَامُ عَلَيْهِ فضلاً عن غيره من آئۃ الحدیث
کما یأني - لو لا الموی وخوف أن یقال فيه « وهابی » ! أم أن الدكتور لضيق
عطنه وقته إطلاعه ، لاعلم عنده بوجهة نظر ابن تیمیة هذه ، وأقوال المواقفین له
من العلماء ، وهذا ما استبعده ، وسواء كان هذا وذاك فاحلهم مر !

و كذلك ما الذي منعه من الانتفاع بنقد الحافظ محمد بن عبد المادي للشیخ
السبکي في كتابه « الصارم المنکي في الرد على السبکي ». وقد تتبع فيه
آحادیث السبکي في الزيارة حدیثاً حديثاً وین علمها ، وأقوال آئۃ الحدیث فيها
من (ص ۱۰ - ۱۷۱) وفصل القول فیہما تفصيلاً لایدع أي سُک في قلب
أحد من المنصفین بضعفها ، وعدم ثبوت شيء منها إطلاقاً ، وأنه ليس فیہما
ما یقوى بعضه بعضاً لشدة ضعفها واضطراب أسانیدها وتضارب ألفاظها ، ولذلك
فاني أرى لزاماً علي ان أوجز الكلام علیها هنا بقدر ما یکشف عن علمها ، ونقوم
الحجۃ به على البوطي وأمثاله من المقلدين والمغتربین بها (لیجیی من حیی عن بینة)
محیلاً من شاء التفصیل إلى كتاب الطاوظ ابن عبد المادي فانه جمع فاویعی ، وكتاب
التلخیص لابن حجر ج ۲۶۶ و ۲۶۷ وإلى كتابی « سلسلة الأحادیث الضعیفة
وال موضوعة » فقد كنت بسطت الكلام فيه على بعضها رقم (۴۲۵ و ۴۲۰) .

الحدیث الأول عن ابن عمر مرفوعاً بلطف :

« من زار قبری وجابت لمشفاقي » وله عنه طرق :

الأولى من روایة موسی بن هلال العبدی وهو مجهول ، وقد اضطرب في
إسناده فقال مرة : عن عبد الله بن عمر ، وقال مرة : عن عبید الله بن عمر عن نافع
عنه . قال البیهقی :

« وسواء قال عبيد الله ، أو عبد الله فهو منكر عن نافع عن ابن حمودي لم يأت به غيره » . وقال فيه العقيلي :

« لا يصح حديثه ولا يتتابع عليه » . ثم ساقه بأسناده وقال عقبه : « ولو رواية في هذا الباب فيها لين » . وفي نقل الحافظ ابن حجر عنه أنه قال :

« ولا يصح في هذا الباب شيء . والمعنى واحد ، وهو أن طرقه كلها ضعيفة ، وذلك بما صرخ به الحافظ في آخر كلامه على الحديث .

وعبيد الله المصغر - ثقة ، بخلاف أخيه عبد الله - المكابر - فإنه ضعيف . ورجح ابن عدي أنه هو صاحب هذا الحديث ، ووافقه الإمام ابن مخزيم . وصرح بأن الثقة لا يروي هذا الخبر المنكر كما قال الحافظ ابن حجر ، ولذا قال النووي : « إسناده ضعيف جداً » .

الثانية : من رواية عبد الله بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر .

وعبد الله بن إبراهيم وهو ابن أبي عمرو الغفاري متهم بالكذب والوضع . ونحوه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، فإنه ضعيف جداً ، وهو راوي حديث توصل آدم عليه السلام بنبيتنا صلى الله عليه وسلم وهو موضوع كما بينته في الأحاديث الضعيفة ، رقم (٢٥) وقد قال النووي في هذه الطريقة أيضاً : « إسناده ضعيف جداً » .

الثالثة : من رواية مسلمة بن سالم الجوني عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عنه بلفظ : « من جاءني زوراً لاتعمل حاجة إلا زيارتي كان حقاً علي أن أكون له شفيعاً يوم القيمة » .

ومسلمة هذا بجهول ، ويقال فيه مسلم بن سالم الجوني ، قال أبو داود : ليس بثقة . وقد اضطرب في إسناده فرواوه مرة هكذا . وقال مرة : عن عبد الله بن عمر عن نافع . وهذا هو الأشبه أنه من روايته عن عبد الله بن عمر العمري المكابر المضعف ، فيكون الجوني هذا متابعاً لموسى بن هلال الذي في الطريق الأولى ،

إلا أن متابعته له بما لا يفرح بها العلماء ، لأنه غير ثقة كما عرفت ، ولو نعمت لم يتقوى الحديث بها لأن فوقيها عبد الله بن عمر الضعيف ، على أنه ليس فيه زبارة القبور الشريف ! فيمكن حمله على زيارته في حياته ، وهذا بما لا شك في شرعيته . فتبنيه ولا تكن من أهل الأهواء الغافلين !

ثم إن المحفوظ في هذا المعنى ما رواه أبوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ « من استطاع منكم أن يموت بالمدينة فليفعل فإني أشهد (وفي رواية : أسفع) لمن مات بها » . أخرجه أحمد والترمذى وصححه وأبي ماجه وأبي حبان في « صحيحه » . فهذا هو أصل الحديث ولفظه ، فحرره أولئك الجهولون والضعفاء عمداً أو سهواً ، واغتر بهم من لا علم عندهم !

الرابعة : من رواية حفص بن سليمان أبي عمر عن الليث بن أبي سالم عن مجاهد عنه بلفظ : « من حج فزار قبرى بعد موته كان كمن زارني في حياتي زاد بعضهم وصحيبي » .

وهذا منكر جداً ، خفيف بن سليمان وهو الأستاذ القاري ، الغاضري متزوك متهم بالكذب والوضع ، وقد تفرد به كما قال البيهقي ، وليث بن أبي سليم ضعيف مختلط ، وهو مخرج في « الضعيفة » برقم (٤٧) .

الخامسة : من رواية محمد بن النعيم بن شبـل : حدثني جدي قال : حدثني مالك عن نافع عنه بلفظ : « من حج البيت ولم يزرنـي فقد جفاني » .

وهذا موضوع كما قال ابن الجوزي والذهبـي والزرـكشـي وغيرـهم كما ثراه في « الضعـفة » (٤٥) ، والأـفة من محمد بن محمد ، أو من جـده النـعـيمـانـ بنـ شبـلـ ، وـ كـلامـهـ مـتـهمـ ، وـ رـجـحـ ابنـ عبدـ الـهـاديـ الأولـ فـلـيـرـاجـعـهـ منـ شـاءـ . وـ لـيـسـ فـهـ أـيـضاـ ذـكـرـ زيـارةـ القـبـرـ الشـرـيفـ .

الحاديـثـ الثـانـيـ : عنـ عمرـ مـرـفـوعـاـ بـلـفـظـ : « منـ زـارـ قـبـرـىـ ، أوـ قـالـ : منـ زـارـنـيـ كـنـتـ لـهـ شـفـيعـاـ أوـ شـهـيدـاـ » . يـروـيـهـ سـوارـ بنـ مـيمـونـ أـبـوـ الجـراحـ العـبدـيـ : حدـثـنـيـ رـجـلـ مـنـ آـلـ عـمرـ عـنـهـ .

وهـذاـ مـنـ مـضـطـربـ ، وـ إـصـنـادـ مـظـلـمـ ، سـوارـ هـذـاـ بـحـمـولـ لـأـيـعـرـفـ ، وـ بـعـضـ

الرواية يقلبه فيقول : ميمون بن سوار . وشيخه رجل لم يسم ، وهو أسوأ حالاً من المجهول ، وقد اخضروا فيه ، فبعضهم يقول : « رجل من آل عمر » كما في هذه الرواية ، وبعضهم يقول : « رجل من واد حاطب ». وبعضهم يدخل بينه وبين سوار هارون أبا قزعة وهو مجهول أيضاً ، وبعضهم يقول فيه هارون بن أبي قزعة ، وذكره العقيلي والساجي وابن الجارود في « الضعفاء » ! وقال البهيمي : « هذا إسناد مجهول » .

الحديث الثالث : عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « من حج إلى مكة ثم قصدني في مسجدي كتب له حجتان مبرورتان » . وهذا موضوع ، آفته أميد بن زيد الجمال الكوفي ، قال ابن معين : « كذاب » سمعته يحدث بأحاديث كذب » ومع ذلك فليس فيه ذكر القبر مطلقاً .
وله عنه طريق آخر بلفظ : « من زارني في بيتي كان كمن زارني في حياني » ، ومن زارني حتى ينتهي إلى قبري كتبت له يوم القيمة شهيداً أو قال شفيعاً .
وهذا موضوع أيضاً ، في إسناده فضالة بن سعيد بن زميل مجهول لا يعرف إلا في هذا الخبر الذي تفرد به ولم يتتابع عليه . وقال الذهبي : « هذا موضوع » .
ال الحديث الرابع : عن علي مرفوعاً : « من زار قبري بعد موتي فكأنما زارني في بيتي ، ومن حج ولم يزور قبري فقد جفاني » .
وهذا موضوع ، آفته أنه من روایة النعيمان بن شبلي المتقدم ، إنما الحافظ سومي بن هارون الجمال ، وقال ابن حبان : يأتي عن الثقات بالطامات ، وعن الأئمّات بالمقلوّبات . وهو يرويه عن محمد بن الفضل بن عطيّة ، وكان كذاباً ، كما قال ابن معين ، وقال أحمد : حدثه حديث أهل الكذب . وهذا يرويه عن جابر الجعفي ، وهو رافضي متوكلاً شديد الضعف ، قال أبو حنيفة رحمه الله : « مارأيت أكذب منه » .

ال الحديث الخامس : عن ابن مسعود مرفوعاً بلفظ : « من حج حجة الإسلام ، وزار قبري ، وغزا غزوة ، وصلى على في بيت المقدس ، لم يسأله الله فيما افترض عليه » .
وهذا حديث باطل ظاهر البطلان ، ولذلك قال السيوطي وغيره : انه حديث

موضوع ، وهو مخرج في الأحاديث الضعيفة ، برقم (٢٠٤) .

الحادي السادس : عن أبي هريرة مرفوعاً :

« من زارني بعد موتي فكأنما زارني وأنا حي ». .

وهذا موضوع ، في إسناده خالد بن يزيد العمري ، قال ابن معين وأبو حاتم : كذاب ». وقال ابن حبان : « يروي الموضوعات عن الآثار » .

قلت : والسنن إله مظلم ، فيه من لا يعرف .

الحاديـث السـابع : عـن أنس ، وله عـنه لفـظان بـطـرـيقـن :

الأول بلفظ : « من زارني محنتي كانت له شهداً وشفعاً يوم القيمة » .

وفي إسناده سليمان بن نزير الكعبي ، قال أبو حاتم : « منكر الحديث » .

ثم هو منقطع ، لأن الكعب هذا لم يسمع من أنس .

والآخر يلقيظ: «ما من أحد من أمته، له سعة ثم لم تزد فلم يله عنده».

وَهَذَا مُخْرُجٌ ، فِي سِنَدِ سَمْعَانَ بْنِ الْمُهَدِّيِّ ، قَالَ الْذَّهْنِيُّ :

لابلاك دايرف، أسلوب، نسخة مكتبة، وأنتها، فتح الله من وضعاً

قللت : واصناد المؤذنات بعضها قصيرة ، وإن ذكر القافية

الحدث النافع : عن رواية ابن عباس :

من أنس المدينة زانه، وحيثما له شفاعة، فهم الملة لامة،
لهم ارجعنا إلى ربنا رب العالمين

وهذا باطل كما قال ابن عبد الهادي، وإننا نهاده مرسل أو معطل ، وفيه الرجل المسمى ، وليس فيه ذكر القبر .

قلت : هذه هي الأحاديث التي أشار إليها الدكتور البوطي ، وتلك طرقه التي
زعّم أن الحديث يرتفع بجموعها إلى درجة القوّة ! دون أن يجري أي دراسة
لحوها - لو كان يستطيعها - ليعلم شدة ضعفها وتناقضها ، فيحول ذلك
بيته وبين الرعم المذكور . ولكن إذا كان لا يستطيع تلك الدراسة ، فهل لا يحسن
لتقليله أيضاً ؟ فهو بدل أن يقلل شيخ الإسلام الذي صرّح بتضييف الحديث من
جميع طرقه كما رأيت ، يقلل الأخنائي ، أو بدل أن يقلل الإمام النووي الذي

ضعف جداً أطريقه المتقدمين - وهم أشهر طرقه – فلقد السبكي الذي قوى الحديث خلافاً لكل من تكلم على الحديث من المتقدمين عليه علماً وزماناً الذين جزءاً منه حديث منكر كابن خزيمة والبيهقي وغيرهما من تكلموا على مفردات طرقه وضفافها كلها من سبق ذكره كالعقلاني الذي صرخ بضعف جميع طرقه والمعقولاني والذهبي والسيوطى ، فضلاً عن ابن تيمية وابن عبد الهادى ، فلو أن الدكتور كان يحسن التقليد على الأقل لفائد مؤلاء لاختصاصه بهذا العلم وكثرة عددهم وتقدمهم ، ولكن صدق الله العظيم (ومن لم يجعل الله له نوراً فما له من نور) .

واعتقادي أن الدكتور يظن (وإن الظن لا يغنى من الحق شيئاً) أن أي حديث كثُرت طرقه تقوى بها ! وهذا جهل مخالف لما هو مقرر في علم مصطلح الحديث ، قال ابن الصلاح في « المقدمة » (ص ٣٦ - ٣٧) بعد أن ذكر الحديث الحسن لغيره وهو الذي جاء من أكثر من وجه ليس فيه مغفل كثير الخطأ :

« لعل الباحث الفهم يقول : إن الجهد أحاديث محكوماً بضعفه ، مع كونها قد رويت بأسانيد كثيرة من وجوه عديدة مثل حديث « الأذنان من الرأس » ونحوه ، فهلا جعلتم ذلك وأمثاله من نوع الحسن ، لأن بعض ذلك بضعفه بعضاً كما قلتم في الحسن على مسابق آنفه ؟ وجواب ذلك أنه ليس كل ضعف في الحديث يزول بجيئه من وجوه ، بل ذلك يتفاوت ، فمهما صفت يزييه ذلك ، بأن يكون ضعفه غالباً من ضعف حفظ راويه ، مع كونه من أهل الصدق والديانة ، فإذا وأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه ما قد حفظه ، ولم يختل فيه ضبطه ، و كذلك إذا كان ضعفه من حيث الارسال زال بنحو ذلك ، كما في المرسل الذي يرسلاه إمام حافظ ، إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر . ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك ، لقوة الضعف ، وتقاعده هذا الجابر عن جبره ، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوى ، متهماً بالكذب ، أو كون الحديث مثداً . وهذه حملة تفاصيلها تدرك بالبامرة والبحث فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة » .

أقول : اي والله إنه لمن النفائس العزيزة التي يغفل عنها كثير من المشغلين

بـهذا العلم ، فضلا عن غيرهم من لامعـرفة لهم به مطلقاً ، كـهذا الذي نحن في صدد
الرد عليه ، والتحذير من آثار جملـه ، ولذلك فإنه لما خص الحافظ ابن كثير كلام
ابن الصلاح هذا في « مختصر » (ص ٤٣) وأقره عليه — علق عليه الشيخ أـحمد
شـاكر رحـمه الله بقولـه :

« وبـذلك يتـبين خطـأ كـثير من العـلماء المـتأخـرـين في إـطلاقـهم أنـ الحديث
الـضعـيف إـذا جاءـ من طـرقـ مـتـعدـدة ضـعـيفـة اـرتـقـى إـلى درـجـةـ الـحسـنـ أوـ الصـحـيـحـ ،
فـإـنـهـ إـذـاـ كـانـ ضـعـفـ الـحـدـيـثـ لـفـسـقـ الـراـوـيـ أوـ اـتـهـامـ بـالـكـذـبـ ، ثـمـ جاءـ من طـرقـ
أـخـرىـ منـ هـذـاـ النـوـعـ اـزـدـادـ ضـعـفـاـ ، لأنـ تـفـرـدـ الـمـتـهـمـينـ بـالـكـذـبـ أوـ الـمـجـرـوـحـينـ فيـ
عـدـالـتـمـ بـحـيـثـ لـاـ يـوـدـهـ غـيـرـهـ ، يـرـفـعـ الثـقـةـ بـجـدـيـثـهـ ، وـيـؤـيدـ ضـعـفـ روـاـيـتـهـ وـهـذـاـ وـاـضـعـ » .

فـلـتـ : إـذـ أـمـعـنـ الـقـارـيـ النـظـرـ فيـ تـلـكـ الـطـرـقـ الـمـتـقـدـمـةـ حـدـيـثـ الزـبـلـةـ لـمـ يـجـدـ
فيـهاـ أـيـ صـفـةـ منـ تـلـكـ الصـفـاتـ الـنـىـ ذـكـرـهـاـ اـبـنـ الصـلاحـ فيـ الـطـرـقـ الـقـيـ يـتـقـوـىـ
الـحـدـيـثـ بـهـاـ ، فـلـيـسـ فـيـهـاـ مـثـلـارـادـ وـاـحـدـ عـلـىـ الـأـقـلـ هـوـ مـنـ أـهـلـ الصـدـقـ ، عـلـمـنـاـ أـنـهـ
ضـعـيفـ الـحـفـظـ ، بـلـ هـمـ مـنـ الـمـتـهـمـينـ بـالـكـذـبـ ، أـوـ الـمـعـرـوفـينـ بـالـضـعـفـ الشـدـيدـ ،
أـوـ مـنـ الـجـهـولـينـ ، أـوـ الـبـهـمـيـنـ مـعـ دـمـلـةـ الـحـدـيـثـ مـنـ الـاضـطـرـابـ وـالـسـكـارـةـ
فـيـ الـقـنـ ، كـمـ أـنـهـ لـيـسـ فـيـهـاـ طـرـيقـ وـاـحـدـةـ مـرـسـلـةـ ، أـرـسـلـهـاـ إـمامـ حـافـظـ !!

مـنـ أـجـلـ ذـاكـ بـحـدـ كـثـيرـاـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـضـعـيفـةـ ، قـدـ جـزـمـ الـعـلـمـاءـ بـضـعـفـهـاـ
مـعـ أـنـ هـاـ طـرـقـاـ كـثـيرـةـ ، وـقـدـ ضـرـبـ اـبـنـ الصـلاحـ ذـاكـ مـثـلـ بـحـدـيثـ :
« الـأـذـنـانـ مـنـ الرـأـسـ » ، وـفـيـهـ عـنـديـ نـظـرـ مـنـ وـجـوهـ أـهـمـهـ أـنـيـ وـجـدتـ لـهـ طـرـيقـاـ
قـوـيـةـ الـإـسـنـادـ ، وـلـذـاكـ خـرـجـتـ فـيـ « صـحـيـحـ أـبـيـ دـاـوـودـ » (١٢٣) وـ « سـلـلـةـ
الـأـحـادـيـثـ الصـحـيـحةـ » بـرـقـمـ (٢٦) وـهـذـاـ مـطـبـوـعـ ، فـلـيـرـاجـعـهـ مـنـ شـاءـ .
وـلـذـاكـ ، فـالـأـوـلـىـ عـنـديـ التـمـثـيلـ بـحـدـيثـ : « مـنـ حـفـظـ عـلـىـ أـمـقـىـ أـرـبعـينـ حـدـيـثـاـ
مـنـ السـنـةـ كـنـتـ لـهـ شـفـيعـاـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ » ، كـمـاـ فعلـ الحـافظـ السـخـاويـ فـيـ « فـتـحـ
الـمـغـيـثـ » (١ / ٧١) وـقـالـ عـقبـهـ :

« فـقـدـ نـقـلـ النـوـويـ اـنـفـاقـ الـحـفـاظـ عـلـىـ ضـعـفـهـ مـعـ كـثـرـةـ طـرـقـ » ،
وـالـجـهـلـ بـهـذـهـ الـقـاعـدـةـ الـهـمـةـ يـؤـدـيـ إـلـىـ نـقـوـيـةـ كـثـيرـ مـنـ الـأـحـادـيـثـ الـضـعـيفـةـ

من أجل طرقها ، بل وقد يؤدي إلى الالتحاق ببعض الفرق الضالة ، فهذا مثلًا
 الحديث : «إذا رأيتم معاوية على منبره فاقتلوه» ، فقد روی من حديث أبي
 سعيد ، وعبد الله بن مسعود ، وجابر ، وسهل بن حنيف ، وغيرهم ، ومع ذلك
 فهو معدود في جملة الأحاديث الموضعية .^(١) ومثله حديث : «علي خير البشر» ،
 من أنس فقد كفر له طرق كثيرة أيضًا .^(٢) والأمثلة من هذا النوع كثيرة
 جداً لازداد تحصر ، فراجع إن شئت كتابي «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ،
 ففيها الشيء الكثير منها : (٥٥ و ١٣٣ و ١٣٩ و ١٣٤ و ٢٢٦ و ٢٣٠ و
 ٢٦٦ و ٢٣٢ و ٣٣٧ و ٤٥١ و ٥٨٣ و ٥٨٥ و ٦٤٩ و ٠٠٠) .
 أقول : فهذه الأمثلة من الأحاديث الموضعية ينبغي أن تكون عند الدكتور
 البوطي ، صحيحة لأنها يصدق فيها قوله المتقدم : «بعضها يقوى بعضاً . . . ! !

(فهل من مذكور) ?

(٤) انظر « الآلي المصنوعة » لسيوطى (٤٢٥/١)، و « تنزيله الشرعية »

الابن عراق (٢/٨) و «الفوائد الجموعة» لاشوكاني (رقم ١١٩٨) وغيرها.

(٢) (٣٥٣/١) دلائل الشرعية

الفهرس

الصفحة	الصفحة
١٦٣	٨ - م
١ خلاداً لتعريف الدكتور للسنة الصحيحة ٧ إجمال القول في أحاديث الدكتور من «السنن» وبيان أن ثلثها ضعيف وبيانها .	١ كلمة بين يدي الرسالة والجواب هذا فيها من الشدة أحياناً . ١ خطبة الحاجة ، وذكر الحافظ على دراسة ونقد «فقه السيرة» . للدكتور البوطي والرد على زعمه أنه اعتمد على ما صاح من الأخبار وتزويقه بيان ما فيه من الأحاديث الضعيفة ، ومردها ، ونقدتها حديثاً حديثاً .
٩	٢
٩ حديث كانوا يتغاذبون على بعض واحد وبيان ما في تخرجه إيهام من الخطأ والقصير وأنه مرسل ، وأنه روى موصولاً .	خطأه في تعريف السنة الصحيحة وإطلاق لفظ «الصحاب» على السنن الأربعة وغيرها وذكر مقالات الدكتور في ذلك وآثاره الخطيرة .
١١	٥
١١ حديث المصالحة على الجزية ، وبيان ضعف راويه .	تصريح النووي بأن في «السنن» الضعف والمنكر ، ورد السيوطبي على من أطلق عاهماً «الصحيح» ، وذكر الدليل القاطع على ذلك .
١٢	٦
١٢ مناقشة الدكتور في القواعد التي اعتمد عليها في تصحيحه لأخبار السيرة .	تصريح السيوطبي بأن في الموطأ أحاديث ضعيفة وأنما في المسند أكثر

- ١٩ خبر ذهابه مكالمة إلى الطائف
وما دعا به هناك ، وبيان أنه مرسل
لا يصح ، وما في تخربيجه إيه من التقميش
- ١٩ خبر : لا تبكي يا بنية .. وبيان
أنه مرسل ، وخطا الدكتور في تخربيجه
وقوله : يقول ابن هشام .
- ٢٠ خبر : كان يوافي المومم ..^(١)
بيان تكرر خطأه السابق ، وتفصيل
القول في ذلك والأحاديث المتعلقة ،
وكيف يعبر عنها عند تخربيجه أو تقصير
الدكتور في تخربيج الخبر بإعراضه عن
الطريق الصحيح واعتباره على الطريق
الموضوع ! وتحقيق القول في حال
الواحد في الرواية .
- ٢٢ خير : لما صدر السبعون ...
صححه الدكتور وفيه الواحد المتهم
مع ما في تخربيجه إيه من العي .
- ٢٣ خبر الأمر بالهجرة . . .
صححه أيضاً وفيه المتهم في طريق ومن
لم يسم في طريق ، وبيان ضعفه من
طريق ثالث لم يذكره الدكتور !
- التي اعتمد عليها ، وبيان أنه لم يلتزم
في ذلك قواعد علم الحديث وذكرها .
- ٢٤ خبر ما هممت بشيء ما كانوا ..
وذكر علته ، رتساهم الحاكم في تصحيفه
واعتراض الدكتور به ، وأنه لا فائدة في
عزوه إيه لابن الأثير ، ولا لتأويله
إيه !
- ٢٥ خبر : لا أشك ولا أسأل .
وبيان أنه مرسل لا يصح ، وما في
تخربيج الدكتور من الجيل بعلم
التخربيج ، وأنه قد روی موصولاً
والكلام على إسناده وأن لفظه مختلف
للمرسل .
- ٢٦ خبر وفد نصارى الجبعة ، وبيان
أنه مرسل لا يصح ، والاختلاف في
إسناده وأن ابن إسحاق الذي عزاه
الدكتور إليه تشكك في ثبوته بخلاف
الدكتور !!
- ٢٨ خبر عام الحزن ، لم يعزه لأحد
ولا يعرف له إسناد ، ومع ذلك
جزم بصحته !
- (١) تنبية : في هذه الصفحة جملة : الحديث السابع . . . وقعت سهراً في
السطر السابع ، وحملها في السطر العاشر فليصح ، وشكراً .

ولا إسناد لها وفيما زاده باطلة، وأخرى
عزها لأحمد وليس عنده .٠٠٠ وغير
ذلك من التخلطات .

٣١ تأويلاً لـ*الزيادة الباطلة* :

٣٢ خبر الطلقاء صحجه الدكتور وموافق ابن كثير منها وجمل البوطي

خلافاً للعراقي .

٣٣٣ خبر أن فضالة الليثي أراد قتله
صحيحه الدكتور مع أنه مناطق

ونفيه أن يكون لفظة ترجمة في
الاصانة، وهي فيه! وبيان

جمهه بالتصحیح والتضییف !

٣٤ خبر الدعاء على ثقيف ، وبيان
ضعفه وما في تخریجه من الخطط والجمل

٣٥ خبر مسجد الضرار ، صحيحه ولا
إسناد له وبيان ما في تخريجه إيه

من الاختصار اغلب .

ابن سعد ولا سند له ، مع أنه في
الكتاب المعتبر لا يذكره إلا ابن الأثير

استنادها لا يصح !!

٣٦ خبر : لاخير في دين بلا صلاة

صحيحه وهو مغضّل !

٣٧ خبر : الهم زد هذا البيت

٤٣٦ خبر استقبال الولائد عند قدومه
عليهم السلام ، فيه كذاب ، وبيان أنه
صحح دون ذكر الاستعمال .

٤٥ خبر الكتاب بين المهاجرين
والأنصار صحيحه ولا إسناد له

٢٦ خبر الحباب بن المنذر صحيحه ،
وهو مرسل يجهول ! (وانظر ص ٨١)

٢٦ خبر المسلم التي حاول اليهود أن يكشفوا عن وجها ... صحيحه مع

أنه مرسل معلق ! ومناقشة الدكتور فيها استدل به عليه وبيان جهله بالسيرة.

٢٧ خبر : أمرنا أن نحكم بالظاهر ..
صحيحه مع أنه مما لا أصل له البتة ،

وذكر الحديث الصحيح المعني عنه .
 (راجع ص ٨٣) وما فعله الدكتور

خبر : من ينظر ما فعل سعد .

أمير الناس زيد بن حارثة
رواهة ابن سعد مصححا

- ٤٦ المطر .. عزاه لكتاب اعلام الساجد وهو في « صحيح البخاري » !
- ٤٧ حديث صلاته عليه السلام على الشهداء عشرة عشرة ، ضعفه الدكتور وقواه ابن حجر وغيره ، وبيان تعصبه الذي حمله على التضييف .
- ٤٨ بيان حال مؤلف « مغني الابيب » الذي قلدته الدكتور في التضييف المذكور وغاذج من أحاديث كتابه ضعيفة وموضعية .
- ٤٩ حديث في صحيح مسلم صدره الدكتور بصيغة التضييف وبيان ما بنطوري تحته من الجهل .
- ٥٠ حديث : لأنصرت إن لم أنصر بني كعب ، صحيحه ولا إسناد له ، وبيان ما تحت تخریجه إيهام من الخلط والوهم .
- ٥١ تعرض الدكتور لي بالنقد ، وإنكاره جديداً كفت عزوه لابن سعد ، وتراً كيد خطأه في إنكاره وبنطوري تحته من الجهل وسوء اﻹنصراح على الخطأ .

- ٥٢ قشريفاً ... صحيحه وهو موضوع ، وبيان علته وما يرد على إيراده إيهام من المؤاخذة .
- ٥٣ أمثلة أخرى من أخطاء الدكتور قدل على مبلغ علمه !
- ٥٤ قصة بادية بنى سعد ، صحيحها وادعى الاجماع عليها وليس لها إسناد ثابت .
- ٥٥ حديث جزع ، عليه السلام ومحاولة التردد من الجبال ، صحيحه الدكتور وهو ضعيف ، وأطلق عزوه للبخاري وهو خطأ ، وفيه بحث هام دقيق قد لا تراه في كتاب آخر .
- ٥٦ حديث صلاة ركعتين صباحاً ومنتها مساء قبل مشروعية الحبس ، صحيحه مع أنه لا إسناد له ، وعولم يعزه لأحد !
- ٥٧ قصة هجرة عمر علناً ، صحيحها الدكتور وفي إسنادها أحجم ولون ، ومناقشته فيها ذكره في صدرها من النفي .
- ٥٨ قول عمر : كن الناس من

- ٦٤ حديث : ورأسه ، ضعفه وهو صحيح ، وأنصافه في التخريج
- ٦٥ تعرضه بالنقادرة ثانية والرد عليه وبيان بجهله بال تخريج وافتراضه فيه على وإصراره عليه بعد أن نبه عليه .
- ٦٦ الغرابة قد تجتمع الصحة ، وقولهم في الرواية : « له منا كبير » ايس جرحاً خلافاً للدكتور ومن قلده
- ٦٧ ذكر من واق ابن غزوان راوي الحديث من الأئمة وكتم الدكتور لذلك ولغيره وبعض الأمثلة .
- ٦٨ مثال آخر : بتراه ل الكلام ابن سيد الناس المصحح بالتوبيق .
- ٦٩ جهل الدكتور أن جماعة من الأئمة صححوا الحديث وسرد أسمائهم وذكر مستند من استفسر بعضه والجواب عنه .
- ٧٠ زعمه أن القدر المشترك من القصة ثابت من طرق ، وبيان بطلانه ، وقد ضعف أصحابها !
- ٧١ ادعاؤه أن أحاديث « معراج ابن عباس » باطلة ، والرد عليه بيان أن فيه أحاديث صحيحة !
- ٧٢ تعرضه للرد علي للمرة الخامسة والرد عليه من وجوه خمسة وبيان ما فيه من البهت والافتراض والجهل .
- ٧٣ حديث حسن غريب ، و قوله :
- ٧٤ تعرضه للرد علي للمرة السادسة والرد عليه من وجوه خمسة وبيان ما فيه من البهت والافتراض والجهل .
- ٧٥ تعرضه بالنقادرة ثالثة يجعل بالغ إلى درجة أنه لا يفرق بين حديث البخاري الصحيح وحديث الترمذى الضعيف ، ولذلك وهنى ، ثم تراجع عنه لما نبه عليه ، ولكن بطريقة المفاسد الدوران .
- ٧٦ نصيحة هامة إلى الدكتور .
- ٧٧ تذليل : بيان أخطاء جديدة له في الطبعة الثالثة للكتاب .
- ٧٨ حديث بحيرا ، وتعرضه بالنقادرة الجاهل للمرة الرابعة واستعراضه تصحيحه لإسناده ، والرد عليه من أكثر من عشرة وجوه ، وبيان ما في نقده من الجهل بهذا العلم .
- ٧٩ بيان الفرق بين قول الترمذى « حديث حسن غريب » و قوله :

- الاعتراف بخطأه .
- ٨٤ عزوه للصحابي حين ما لبس فتىها .
- ٨٥ حديث تقبيله ^{عليه السلام} لجعفر سرحد الدكتور بصحة إسناده مع أنه ضعيف مرسى !
- ٨٦ حديث اعتقاده ^{عليه السلام} لزياده تقبيله إيهاص صحيحه الدكتور مع أنه مسلسل بالضعفاء !
- ٨٧ حديث تسابق أبي بكر و عمر وغمز الدكتور من صحته بترجمته لأحد زواهه ترجمة حاثنة ، وقد صحيحة جمع من الأئمة منهم البخاري ، وبيان ما في كلامه من الدعوى والتناقض والجهل
- ٨٩ حديث الجماعة في غزوة تبوك ، وبيان ما في تخريجه إيهاص من الجهل بطريقة التخريب والخطأ فيه .
- ٩١ ^{فَلَمْ} عائشة « يحذر ^{عليه السلام} ما صنعوا » في حديث المساجد على القبور جعله الدكتور من كلامه جهلاً أو سرقه !
- ٩٢ زعمه أن السلف كانوا يزورون قبوره ^{عليه السلام} كلما مروا وادعاؤه الاجاع على ذلك ، وأن الأئمة رروا ذلك بما

- ٧٧ نص كلامه في التوسل بجاهه ^{عليه السلام} وفضله أيضاً ! وجعله التوسل بمعنى التبرك والرد عليه .
- ٧٩ حديث الكتابة بين المهاجرين والأنصار صحيحه الدكتور وفيه من كذبه إمامه الشافعي والرد عليه من وجوده خمسة .
- ٨٠ تخريجه للحديث من رواية أحاديث وبيان ضعفه أيضاً وما في كلامه من الأئمة بما يخالف الواقع !
- ٨١ حديث الطهاب أيضاً والكشف عن علته وعن خطط الدكتور في إعلاله من وجه وتصحيحه من الوجه الآخر ، والنظر فيما نقله عن الحافظ ابن حجر .
- ٨٢ مناقشة الحافظ في الطريق التي عزماها لابن إسحاق وبيان وهو في ذلك وخطأ الدكتور في اعتقاده عليها .
- ٨٣ قول عمر : إنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا ... جعله الدكتور حديثاً مرفوعاً في صحيح البخاري ! مسكن حديث آخر لا أصل له كما في الطبعة الأولى ! وبيان استكماره عن

- الحافظ ابن عبد المادي لها .
- ٩٩ تصريح الحافظ ابن حجر بوضعها وتضعيف خمسة من الحفاظ لها .
- ١٠٠ افتاء الدكتور تبعاً لأصله على شيخ الإسلام ابن قيمية أنـكار مشروعية الزيارة ، ونقل كلام الشيخ في ابطال فريته .
- ١٠١ فرية جديدة له يسبق بها أصله وعدم تقريره تقلیداً لهم بين الزيارة يسفر ، والزيارة بدون سفر !!
- ١٠٢ اشارته إلى أحاديث الزيارة وتقويمه إياها وفراوه من سردـها والكلام على أساسينـها لينجو من النقد وبيان مقلـده في التقويم ، ورد ابن قيمية عليه من وجوه وتصريحـه بأنـها موضوعة .
- ١٠٤ كراهة مالـك التـكلـم بلـفـظ زـيـارـة قـبـرـه صلـلـه .
- ١٠٥ سوق أحاديث الزيارة والكلام عليها حديثاً حديثاً وبيان عللـها وضعفـها أساسـينـها ، وتناقضـها ، وبعـضـها ليس فيه زيـارـة القـبـرـ وهي ثـانـية .
- فيـهم ابن قـيمـية ! والـردـ عـلـيه وبيـانـ كـذـبه وافتـرـائه عـلـى الأـنـثـاء عـامـة وابـنـ قـيمـيةـ خـاصـة ، ونقلـ كـلامـ هـذـا عـلـىـ خـلـافـ ماـ اـدـعـىـ الدـكـتـورـ .
- ٩٤ كـلامـ الـإـمـامـ النـوـويـ أـيـضاـ فيـ إـبـطـالـ ذـلـكـ .
- ٩٤ اـحـتـجـاجـهـ عـلـىـ ذـلـكـ بـقـصـةـ سـفـرـ بـلـالـ مـنـ الشـامـ لـزـيـارـةـ قـبـرـهـ صلـلـهـ ، وـبـيـانـ بـطـلـانـهاـ مـنـ وـجـوـهـ لـأـجـدـهـاـ فـيـ غـيـرـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ .
- ٩٥ مـنـ نـلـكـ الـوـجـوـهـ أـنـ وـاسـعـ الـقـصـةـ يـصـوـرـ أـنـ الـقـبـرـ كـانـ ظـاهـرـاـ يـكـنـ لـأـيـ كـانـ أـنـ يـأـتـيـهـ وـيـتـمـرـغـ عـلـيـهـ ، وـالـوـاقـعـ خـلـافـ ذـلـكـ .
- ٩٦ وـمـنـهـ قـوـلـهـ عـنـ بـلـالـ : وـيـرـغـ وـجـهـهـ عـلـىـ الـقـبـرـ ! وـبـيـانـ تـسـاءـلـضـ الدـكـتـورـ فـانـهـ يـصـرـحـ بـاـنــكـارـ التـمـوـغـ وـالـتـمـسـحـ بـالـقـبـرـ مـعـ تـصـحـيـحـهـ لـلـقـصـةـ !
- ٩٧ حـكـمـ التـمـسـحـ بـالـقـبـرـ ، وـتـرـددـ الدـكـتـورـ فـيـهـ ، وـالـردـ عـلـيهـ فـيـ تـجـوـيدـهـ لـاـسـنـادـ الـقـصـةـ ، وـذـكـرـ مـقـلـدـهـ فـيـهـ .
- ٩٨ تـحـقـيقـ ضـعـفـ اـسـنـادـهـ وـإـنـكـارـ .

وهو مرسل أو معرض وفيه مهم ،
وليس فيه ذكر القبر .

١٠٩ بيان أن الدكتور لا يحسن حتى
تقليد العلماء والرد عليه في ظنه أن
الحدث ينافي ركبة الطلاق مطلقاً.

١١٠ كلام ابن الصلاح في شرط التقوى بالكثرة ، وأنه أحبتانا لا يقرىءها .

١١١ كلام الشیخ احمد شاکر آنی تخطیه من
هو على شاكلة الدكتور ، وأن الشرط
المذكور غير موجود في أحاديث
الزيارة .

١٢ خطورة الجهل بالشرط المشار
إليه ، والإشارة إلى عديد من
الأحاديث الموضوعة مع كثرة طرقها
وإلزام الدكتور أن يقول بصحتها ،
وتذكيره بما كفت قدمت إليه من
النصححة .

١٥٥ الأول : عن ابن عمر ، قوله
خس طرق كلها ضعيفة ، وبعضها
موضوع ، وبعضها ضعف النبوة جداً ،
واللفظ الصحيح المحفوظ ليس فيه
ذكر القبر .

١٠٧ الثاني: عن عمرو بيان اضطرابه و عمله.

١٠٨ والثالث : عن ابن عباس ، قوله طريقان موضوعان ، وأحدهما ليس فيه ذكر القبر .

١٠٨ الرابع : عن علي ، وهو موضوع
١٠٩ الخامس : عن ابن مسعود ،
وهو موضوع .

١٠٩ السادس : عن أبي هريرة ،
وهو موضوع .

١٠٩ السابع : عن أنس ، وله عنه طريقة معلمات ، وليس فيها ذكر القبر .

١٠٩ الشامن : عن بکیر بن عبد الله